جامعة غرداية كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير قسم علوم المالية والمحاسبة



مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي التخصص: مالية المؤسسة بعنوان

مساهمة الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية - دراسة ميدانية لمديرية الضرائب غرداية (2016-2018)

إشراف الأستاذ الدكتور:

من إعداد الطالبة:

بن طيرش عطاء الله

نقيشة ربحة

الأستاذ المساعد: هندي كريم

نوقشت وأجيزت علنًا أمام اللجنة المكونة من الأساتذة

الصفة	الجامعة	الاسم واللقب	الرتبة
رئيسًا	جامعة غرداية	بماز حيلالي	ا.د/
مشرفا ومقرراً	جامعة غرداية	بن طيرش عطاء الله	ا.د/
مساعدا	جامعة غرداية	هندي کريم	اً ا
مناقشا	جامعة غرداية	بوحادة محمد سعد	Š
مناقشا	جامعة غرداية	بن قايد الشيخ	Í

الموسم الجامعي: 2018/ 2019





الله شكر وعرفان اله

قَال رَبِّ ۚ أَوْزعْني أَنْ أَشْكُرَ نعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ

وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُا إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسلِمِينَ

من لا يشكر الناس لا يشكر الله

الحمد لله كثيرا لله عزو حل على نعمه التي لا تعد ولا تحصى الذي يسر لي وقدرين على إنجاز هذا البحث المتواضع كما أتقدم بالشكر والعرفان لكل أستاذ مخلص تشرفت بالدراسة عنده أخص بذلك المشرف الأستاذ الدكتور الفاضل بن طيرش عطاء الله الذي قام بالأشراف على هذا البحث والذي دلل لى الصعاب وكان نعم الموجه والمرشد

كما أتقدم بخالص الشكر والامتنان للأستاذ الدكتور الكريم هندي كريم على صبره وتوجيهه الذي لم يبخل علينا بالمساعدة فلك كل الاحترام والتقدير

كما أتقدم بالشكر والامتنان إلى الأساتذة الأعزاء الذين لم يبخلوا عليا بالنصح والإرشاد والمساعدة أحص بالذكرك: البروفيسور قدي عبد الجميد والدكتور قندوز عبد الكريم البروفيسور بوخاري عبد الجميد والطالبة وردة عفاري

الدكتورين شاعة وليد

كما أتقدم بالشكر لعمال مديرية الضرائب ومفتشية الضرائب وقباضة الضرائب غرداية والمنيعة وإلى المفتشان حسان يحي والعيد غشي

كما أشكر السيد مدير الطاقة بولاية غرداية السيد نزار إلى كل من نسيه قلمي

ربحــــة

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد مساهمة الإيرادات الجبائية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية وكيفية التمويل والتي تعتبر الممول الرئيس لها وذلك كون ان الجباية تمول الجماعات المحلية بنسبة تفوق 90% من مجموع الإيرادات وذلك من خلال دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية غرداية وكيفية تمويل مختلف بلديات غرداية كما أوضحت الدراسة ان التمويل للبلديات يكون سواءا عن طريق الضرائب والرسوم بتمويل كلي او جزئي وسلطت الضوء على أهم ضريبة تمولها وهي الرسم على النشاط المهني الذي يمولها بنسبة تفوق 60 %هذا الأخير يتأثر بكل الإصلاحات والتعديلات في مجال الضرائب وصدور القوانين المالية الجديدة ودراسة وتحليل التأثيرات خلال السنوات التالية من محيرية الضرائب بغرداية المقدمة من مديرية الضرائب بغرداية

الكلمات المفتاحية: جباية محلية، ضرائب ورسوم، تمويل محلى، ميزانية محلية.

ABSTRACT:

The aim of the study is to determine the contribution of the local tax revenues to the financing of the local community budget, since the collection of local collections by the local communities by more than 90% of the total revenues through the case study of the tax administration of Ghardaia and how to finance the various municipalities of Ghardaia. Through taxes and fies with full or partial funding and highlighted the most important tax funded by the drawing on the professional activity, funded by a rate of more than 60%. The latter is affected by all reforms and amendments in the field of taxation and the issuance of new financial laws and the study and analysis of the event during the next years from 2016 to 2018 through the study of some of the financial statements and statistics provided by the Directorate of taxes in Ghardaia

Keywords: Local collection, local communities, taxes and fees,Local financing and budget.

قائمة

المحتويات

7 . 4	
الصفحة	العنوان
I	الإهداء
II	التشكرات
III	الملخص
V	الملخ <i>ص</i> قائمة المحتوبات
VI	قائمة المحتويات قائمة الأشكال
IX	قائمة الجداول
X	. وق قائمة الملاحق
XI	قائمة الرموز والاختصارات
اً- ب- ت- ث	المقدمة
	الفصل الأول: الأدبيات النظرية للجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية
6	تمهید
7	المبحث الأول: ماهية الجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية
7	المطلب الأول: الجباية المحلية
16	المطلب الثاني: ميزانية الجماعات المحلية
21	المطلب الثالث: طرق تمويل الجباية المحلية لميزانية الجماعات المحلية
27	المبحث الثاني: الدراسات السابقة
27	المطلب الأول: الدراسات الوطنية
33	المطلب الثاني: الدراسات الأجنبية
36	المطلب الثالث: المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة
38	خلاصة الفصـــل
	الفصل الثاني: الدراسة الميدانية
40	تمهید
41	المبحث الأول: التعريف بمديرية الضرائب لولاية غرداية
41	المطلب الأول: التعريف والنشأة والهيكل التنظيمي
51	المطلب الثاني: دور مصالح التحصيل الضريبي في تمويل الجماعات المحلية (البلدية)
55	المطلب الثالث: التوزيعات الضريبية وحصة الجماعات المحلية
63	المبحث الثاني: دراسة حالة الجباية المحلية لولاية غرداية
63	المطلب الأول: الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية

قائمة المحتويات

69	المطلب الثاني: تحليل نتائج الضرائب الموجهة للجماعات المحلية
74	المطلب الثالث: تركيبة الإيرادات المخصصة للجماعات المحلية
88	خلاصة الفصل
90	خاتمة
95	قائمة المراجع
103	الملاحق

قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
8	الفرق بين الضريبة والرسم	01-1
13	تقسيمات الضرائب	02-1
18	إيرادات ونفقات قسم التسيير	03-1
18	إيرادات ونفقات قسم التجهيز والاستثمار	04-1
20	العلاقة الرابطة بين وثائق الميزانية المحلية	05-1
23	الضرائب والرسوم المحصلة لصالح البلدية فقط	06-1
25	الضرائب والرسوم المحصلة لصالح البادية فقط	07-1
36	المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة	8-1
44	مختلف الأسلاك بمديرية الضرائب غرداية	09-2
45	توزيع مختلف أسلاك المديرية	10-2
45	الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب	11-2
52	مكونات الملف الخاضع للضريبة	12-2
53	النظام الحقيقي والنظام الجزافي على حسب نوع النشاط.	13-2
56	توزيع أهم الضرائب وحصة الجماعات المحلية	14-2
57	القيم السنوية المحققة للمديرية الو لائية للضرائب لسنة 2016	15-2
59	القيم السنوية المحققة للمديرية الو لائية للضرائب لسنة 2017	16-2
60	القيم السنوية المحققة للمديرية الو لائية للضرائب بالنسبة لسنة 2018	17-2
64	نسبة تمويل الجماعات المحلية إلى الهدف المسطر	18-2
66	نسبة التمويل المحلي للضرائب المحلية	19-2
68	دراسة تمويل الإيرادات الجبائية للجماعات المحلية خلال الفترة 2016-2018	20-2
70	نسبة تمويل الرسم على النشاط المهني TAP بالنسبة إلى مجموع الضرائب الولائية	21-2
71	نسبة تمويل الضريبة الجزافية الوحيدة IFU بالنسبة إلى مجموع الضرائب الولائية	22-2
73	نسبة تمويل الرسم على القيمة المضافة TVA بالنسبة إلى مجموع الضرائب الولائية	23-2
76	تطور الوضعية المالية للجماعات المحلية في الفترة (2016-2018)	24-2
78	مؤشر التطور للإيرادات الجبائية من سنة 2016 إلى 2018 للجماعات المحلية بغرداية	25-2
80	تقديرات مختلف الإيرادات الجبائية بالنسبة لبلدية المنيعة	26-2
84	القيم الصافية للأملاك ونسبتها	27-2
85	تطور إيرادات الرسوم لبلدية المنيعة للفترة (2016- 2018)	28-2

قائمة الأشكال


الصفحة	العنوان	الرقم
11	تطور وعاء الضريبة	01-1
12	تصنيف الضرائب المباشرة وغير المباشرة	02-1
15	يوضح عملية التنظيم الفني للضرائب	03-1
43	الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب	04-2
46	مكاتب المديرية الفرعية للعمليات الجبائية	05-2
47	المديرية الفرعية للتحصيل	06-2
48	المديرية الفرعية للمنازعات	07-2
49	المديرية الفرعية للرقابة	08-2
50	المديرية الفرعية للوسائل	09-2
64	منحنى التمويل الجبائي بالنسبة للهدف المسطر	10-2
66	منحنى نسبة التمويل المحلي للضرائب المحلية	11-2
68	منحنى يمثل اهم الضرائب الممولة للجماعات المحلية	12-2
70	نسبة تمويل الرسم على النشاط المهني TAP بالنسبة إلى مجموع الضرائب الولائية	13-2
71	منحنى نسبة تمويل الضريبة الجزافية الوحيدة IFU بالنسبة إلى مجموع الضرائب	14-2
/ 1	الو لائية	
73	منحنى نسبة تمويل الرسم على القيمة المضافة TVA بالنسبة إلى مجموع الضرائب	15-2
13	الو لائية	
74	نموذج لبطاقة تقدير الإيرادات	16-2
77	منحنى يمثل تطور الوضعية المالية للجماعات المحلية في الفترة (2016-2018)	17-2
86	منحنى يمثل تطور الإيرادات للجماعات المحلية 2016- 2018	18-2

قائمة الملاحق

العنوان	الرقم
وثيقة السداد 9 Série R N° 9	01
Série R N° 2 إشعار بالمسك	02
تنبيه خاص بالغرامات والمبالغ المحكوم بهاSérie K26	03
التوزيعات الضريبية لصالح هياكل الدولة	04
التوزيعات الضريبية لسنة 2016	05
التوزيعات الضريبية لسنة 2017	06
التوزيعات الضريبية لسنة 2018	07
بطاقة التقديرات الممنوحة للبلدية	08
كيفية تحديد التقديرات	09

قائمة الرموز والاختصارات

اللغة العربية للمختصر	اللغة الأصلية للمختصر	المختصر	
الرسم على القيمة المضافة	Taxe sur la Valeur Ajouté	TVA	
الرسم على النشاط المهني	TaxesurActivitéProfessionnel	TAP	
الضريبة على أرباح الشركات	Impôt sur la Bénifice de Société	IBS	
الضريبة على الدخل الإجمالي	Impôt sur la Revenu Générale	IRG	
الضريبة الجزافية الوحيد	ImpôtForfaitaire Unique	IFU	
الرسم على الدخل العقاري	RevenuFonds	RF	
الرسم العقاري	TaxeFonds	TF	
الصندوق المشترك للجماعات المحلية	FondCotisant Commune Local	FCCL	
المديرية العامة للضرائب	Direction Généraled'Impôt		
المديرية الولائية للضرائب	Direction Wilayad'Impôt	DWI	
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	Agence Nationale Soutien Emploi des Jeunes	Emploi des ANSEJ	
الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	Caisse National Assurance sur Chômage		



أ) توطئة:

ترتكز الدول في رسم سياستها المالية في البحث عن موارد مختلفة من أجل تمويل ميزانيتها إن التطور السريع الذي يعيشه العالم اليوم من أهم التغييرات التي عرفتها الإنسانية جمعاء وهذا لمساسها بالعلاقات الدولية في مختلف مجالاتها اجتماعية , سياسية أو اقتصادية و لهذا بات من الضروري على الدولة الجزائرية إن تواكب التطور بتحرير اقتصادها من الركود .

فمع التغييرات التي عاشتها الدولة الجزائرية من الاستعمار إلى يومنا هذا نجد عدة تحولات سواء في أنظمتها التشريعية أو الاقتصادية حيث يظهر ذلك في اعتمدت الجزائر على اللامركزية الإدارية. يتجلى هذا في تخلي السلطة المركزية عن العديد من الاختصاصات للجماعات المحلية و هنا تجد البلدية نفسها ملزمة بتوفير حاجيات السكان من مرافق عمومية و مساكن و تهيئة المحلات و غيرها التي وجب عليها تحقيق التنمية المحلية.

من أجل هذه النتمية تتطلب موارد مالية تتسم بالوفرة و الديمومة و منه يظهر مشكل التمويل الذي يعد من أهم العقبات التي تواجه السلطات المحلية و يمكن توفير التمويل المحلي من مصادر متنوعة.

الإيرادت المالية للبلدية الجزائرية المتعلقة بمداخيل أملاك الدولة و الإيرادات الداخلية و نواتج الاستغلال فهي تتسم بقلة مرد وديتها و عموما موارد البلدية محدودة فهناك ما يتحصل عليه من الإدارة المركزية و كذا حصتها من الضرائب و الرسوم المحلية و من هنا يكون العجز و مناسبا في الاستقلال المالي و بالتالي يزيد من حدة تدخل السلطة المركزية.

لمسايرة التغيرات المذكورة وجب توفير مصادر تتسم بالاستقرار و الدوام لتأمين الواقع الاقتصادي نلجأ إلى أهم مصدر و هو الضريبة التي عرفها الإنسان منذ القدم .

فالضريبة المحلية واحدة من انجح وسائل تحقيق العدالة الاجتماعية لارتكازها على الحد من الفوارق الاجتماعية السائدة و هذا عن طريق توزيع المداخيل و الثروات لأفراد المجتمع إضافة لكونها أداة لمعالجة ظواهر اقتصادية عامة مثل التضخم و الركود و تأثيرها على مؤشرات أخرى أهمها الادخار و الاستهلاك الاستثمار و ذلك من خلال تمويل الخزينة العامة و كل هذا يبرز الدور الفعال الأساسي الذي تلعبه الضريبة فهى فن معقد له تقنياته و أدواره و ما يقودنا لطرح الإشكال التالى:

ب- طرح الإشكالية:

على ضوء ما سبق تتبين لنا ان الجباية المحلية لها الدور الفعال في تمويل الميزانية . ومنه تتمحور إشكالية هذه الدراسة و التي يمكن طرحها على نحو التالى:

كيف تساهم الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية بالنسبة لمديرية الضرائب بولاية غرداية خلال الفترة الممتدة من 2016إلى 2018؟

وللإحاطة بكل جوانب الموضوع ارتأينا طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما مفهوم الجباية المحلية؟
- ماهي مكونات الجباية المحلية واهم الضرائب والرسوم التي ترتكز عليها؟
- ماهي مصادر تمويل الجماعات المحلية وهل تعتبر الجباية المحلية مصدرا أساسيا لذلك؟
 - ماهي أساليب وطرق تمويل الجباية المحلية لميزانية الجماعات المحلية؟

ت) الفرضيات:

للإجابة على الإشكالية الرئيسية اعتمدنا الفرضيات الآتية:

الفرضية الأولى: مجمل الضرائب والرسوم التي تشكل الجباية المجلية معدلاتها ونسب توزيعها ضئيلة جدا لا يجعلها تفى بالغرض

الفرضية الثانية: تعتمد ميزانية الجماعات المحلية في تمويلها على الجباية المحلية بنسبة كلية.

الفرضية الثالثة: أساليب وطرق تمويل الجباية المحلية لميزانية الجماعات المحلية تعتبر غير مرنة وتتميز بالتعقيد.

الفرضية الرابعة: تعتبر الموارد الجائية للجماعات المحلية كافية لسد عجز ميزانيتها.

الفرضية الخامسة: الاستقلالية الإدارية والمالية للبلدية تعطيها حرية التصرف في كافة مواردها المالية والقرارات التي تتخذها

- ث) مبررات اختيار الموضوع: من أهم أسباب التي جعلتنا نختار الموضوع والبحث فيه .
 - الرغبة الشخصية للبحث في هذا الموضوع.
 - رغبة في إثراء المجال العلمي.
 - المساهمة في نشر الوعي الضريبي لدى المكلفين.
- التطورات الحاصلة في المجال الاقتصادي وتداعيات الحاصلة في مجال الجباية عموما.
 - محاولة

التقليل من الإكراه في دفع الضرائب من خلال تبسيط وشرح مبسط للفوائد العامة والخاصة المحصلة من الجباية.

ج) أهداف الدراسة وأهميتها:

1- أهداف الدراسة :يهدف البحث إلى الإجابة عن التساؤلات المطروحة سابقا كما يهدف إلى إظهار الإير ادات المحلية الجائية وذلك من خلال إبراز لأهم نسبها وكيفية تمويلها للميزانية.

محاولة إظهار أن جودة الخدمات العمومية في البلديات مدخل أساسي لتوسيع الوعاء الجبائي وتحسين وزيادة النسبة المخصصة للبلديات ضمانا لتنمية مستدامة.

حماية المال العام من خلال الاستخدام الأمثل للموارد وترشيد النفقات العمومية

تطوير وتنمية الجماعات المحلية من أجل تنمية مستدامة

2- أهمية الدراسة:

تكمن أهمية البحث في دراسة لمختلف الضرائب المحلية ونسبة مساهمتها في ميزانية البلدية ومن خلال هذا البحث تبين لنا أن الضرائب المحلية تساهم بنسب ضئيلة إلى معدومة في بعض الضرائب بالنسبة للبلدية وهنا وجب النظر في إعادة توزيع بعض الضرائب وإدراج بعض الضرائب في ميزانية البلدية كتلك المتعلقة بنقل المواد البترولية والغاز وكراء الأراضي الصناعية.

ح) حدود الدراسة: اقتصرت دراستنا على الجباية المحلية (المتعلقة بالبلدية)

-الحدود المكانية: قد قمنا بدراسة حالة مديرية الضرائب بغرداية

- الحدود الزمانية :من 2016إلى 2018

خ) منهج الدراسة: بغية الإلمام والإحاطة بمختلف جوانب البحث ارتأيننا اختيار المنهج الوصفي والمنهج التحليلي بالإضافة إلى تجميع البيانات والمعلومات المتعلقة بالجباية المحلية وأهم الضرائب والرسوم المحصلة واعتمدنا في الفصل الثاني دراسة حالة.

د- مرجعية الدراسة :لقد اعتمدنا في بحثنا على عدة مراجع أجنبية وعربية والقوانين والمراسيم والجرائد
 الرسمية وبعض الملتقيات واعتمدنا على الأنترنيت وبعض المنتديات والمجلات .

كتابين للكاتب حميد بوزيدة فالأول جباية المؤسسات والتقنيات الجبائية مع تمارين محلولة .

اقتصاديات الجباية والضرائب لـ محمد عباس محرزي. مقدمة ابن خلدون

كتاب ظاهرة التهرب الضريبي الدولي لكاتبه سوزي عدلي وكتاب المالية العامة لكاتبه يلس شاوش بشير أما الأجنبية :Introduction à la fiscalitépierrebeltrmefiscalité en France لكاتبه محمد عباس محرزي وكتاب Fiscalité et parfiscaliteAlgerienes لكاتبه السعيد بن عيسى بالإضافة للقوانين المالية والأطروحات الجامعية.

ذ) صعوبات الدراسة: لا يخلوا بحث من الصعوبات مع اختلاف درجتها ومن أهم الصعوبات:

1 من الجانب النظري:

- كثرة القوانين وتداخلها مما صعب علينا التفريق بينها

- -جل الدراسات تركز على التحصيل من ناحية حصة الجماعات المحلية وعدم تعرض للتمويل من المصدر
 - افتقار المكتبة الجامعية للمراجع الحديثة والمتخصصة في الجباية المحلية.
 - عدم تناول موضوع الجباية المحلية من طرف الباحثين.
- عدم وجود المعلومات الكافية وقلة الكتابات والخاصة بالتمويل حيث تناولت الدراسات والبحوث الموضوع من جانبه الإداري.
 - قلة وشح المراجع المتعلقة بإجراء التمويل الجبائي

2 - من الجانب التطبيقي:

صعوبات كثيرة رافقتنا خلال الدراسة الميدانية

-عدم إمكانية الحصول على المعلومات في الجانب التطبيقي وهذا لحساسية الموضوع وبحجة السر المهنى.

قلة المؤطريين في الجانب التطبيقي وإن وجد فهم في انشغال دائم وبالتالي عدم التفرغ للإدلاء بمعلومات تخدم الباحث .

عدم وجود نظام لتبادل المعلومات وحتى بين المديرية وقبضاتها مما صعب مهمة.

عدم فهم القوانين المالية الجديدة وعدم تقديم معلومات يرجع لضعف التأهيل ونقص التأطير

ر) هيكل الدراسة: من أجل الإجابة عن الإشكال المطروح قسمنا بحثنا إلى فصلين:

- الفصل الأول: كل ما يتعلق بالأدبيات النظرية والتطبيقية عن الجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية.

ويتضمن مبحثين:

المبحث الأول: ماهية الجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

- الفصل الثاني: عبارة عن دراسة تطبيقية لمديرية الضرائب غرداية.

المبحث الأول: تعريف بمديرية الضرائب

المبحث الثاني: دراسة حالة الجباية المحلية لولاية غرداية خلال الفترة 2016-2018

الفصل الأول

الأدبيات النظرية والتطبيقية للجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية

الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية للجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية

تمهيد:

تعد الضرائب الركيزة الأساسية للنظام المالي بحيث أنها أقدم المصادر المالية التي عرفتها البشرية لارتباط الضرائب بتطور الدولة عموما الجماعات المحلية خصوصا في مجتمعنا المعاصر لاعتبارها الممول الأساسي لميزانية الجماعات المحلية ولان الضرائب هي اقتطاعات جبرية للمكلفين فنجد النظام الجزائري منح الحرية النسبية للمكلفين بتقديم تصريحاتهم الضريبية بشكل يتساير ونشاطهم أو مداخيلهم وللتطرق للمفاهيم الجبائية وإسقاطها على واقع الجماعات المحلية من حيث أصنافها ونسبة مساهمتها لان الضرائب المحلية في تحولات مستمرة تتماشى والقوانين الضريبية ولتوضيح ما سبق يتم تقسيم الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول ماهية الجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

المبحث الأول ماهية الجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية:

تعتبر الجباية من الطرق المالية التي عرفها الانسان مند القدم وذلك وعيا منه بالفوائد التي يتحصل منها وتعد الجماعات المحلية هي الركيزة الأساسية للمجتمعات وكون نشاطات المواطنين وتتميتهم مرتبطة بها ولهذا سنتطرق في هذا المطلب إلى الجباية المحلية.

والمطلب الثاني: ميز انية الجماعات المحلية أساليب وطرق تمويل الجباية المحلية لميز انية الجماعات المحلية في المطلب الثالث.

المطلب الأول: الجباية المحلية:

الجباية هي ترجمة الفرنسية fiscalité واصلها fiscus وتعني عند الرومان السلة التي تجمع فيها الأموال وتم اختصارها فكلمة fiscal التي تعني الإدارة العمومية المكلفة بإدارة وتسيير الضرائب أو بيت المال أو الخزنة (السلام ف.، 2016-2017، صفحة 29)

الفـــرع الأول: ماهية الضرائب والرسوم:

أولا: تعريف الضرائب:

تعريف 1: "عرفها "غا ستون جيز" المشرع القانوني في بداية القرن أن الضريبة أداء وإسهام مالي يفرض على الخواص عن طريق الدولة في إطار نهائي ودون مقابل بهدف تغطية النفقات العمومية، الأكيد أن بعض جوانب الضريبة لا يظهر اليوم في هذا الاقتراح، غير أنها جديرة بان تسمح بتسليط الضوء على مختلف جوانب الضريبة. (بوزيد خالد بوزيد سليمان، 2017-2018، صفحة 6)

تعريف 2 : الضريبة هي اقتطاع نقدي إلزامي نهائي دون مقابل لفائدة الجماعات الإقليمية (الدولة والجماعات المحلية) أو لصالح الهيئات العمومية الإقليمية. (محرزي، 2004، صفحة 13)

تعريف 3: الضريبة هي مساهمة نقدية تفرض على المكلفين بها حسب قدراتهم التساهمية والتي تفرض جبرا بتحويل أموال مصلحة وبشكل نهائي وبدون مقابل محدد نحو تحقيق الأهداف المحددة من طرف السلطة العمومية.(Beltrme, 1998, p. 12)

من خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص ما يلي:

أن الضرائب هي مساهمة من الأفراد أو المؤسسات جبرا

الضرائب مبلغ نقدي .

الضرائب تفرض دون مقابل.

الضرائب تهدف لتحقيق النفع العام.

الضرائب تفرض جبرا من طرف الدولة .

ثانيا- تعريف الرسوم:

تعريف 1: الرسم عبارة عن مبلغ من النقود يدفعها الفرد جبرا للدولة مقابل نفع خاص يحصل عليه من جانب الدولة أو أحد الهيئات الهامة يقترن هذا النفع الخاص بالنفع العام الذي يعود على المجتمع كله من خلال تنظيم العلاقة بين المرافق العامة والأفراد فيما يتعلق بأداء النشاط أو الخدمة.

(ماضوي حنان، 2015-2016، صفحة 29).

تعریف 2: الرسم مبلغ نقدي يدفعه الفرد جبرا إلى الدولة أو إحدى هيئاتها مقابل نفع خاص يحصل عليه الفرد بجانب نفع عام يعود على المجتمع ككل. (محمد فيصل كامل طارق ربح الله، 2016-2017، صفحة 41)

تعريف 3: الرسم قدر من المال يدفعه الفرد إلى الدولة لقاء خدمة معينة تقدمها الدولة إليه .

الرسم مبلغ من المال والمال قد يكون نقدا أو عينا والأصل أن يكون بدل الرسم نقدا يدفع إلى الدولة إلا أنه يجوز استثناء أن يدفع المكلف الرسم بصورة عينية كأن تستوفي الدولة أثناء الحرب مثلا.

بعض رسوم الإعاشة بشكل حصة من الموارد والسلع المستوردة. (سليمان، 20182017، صفحة 7).

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص تعريف للرسم على أنه مبلغ مالي يدفع إزاء تقديم خدمــة معينة.

و الجدول التالي يمثل الفرق بين الضريبة و الرسم الجدول 1-10: الفرق بين الضريبة والرسم

33 :	1 0 0 110 211
الضريبة	الرسم
- تفرض جبرا	- تفرض اختيار ا
- لها نفع عام	– لها نفع خاص
- تفرض بنسب معينة بطلب من الدولة	- تدفع بطلب من المعني إزاء خدمة
- لها مدة و أوقات التحصيل	– ليس له مدة أو وقت
- اقتطاع نقدي بموجب أحكام قانون المالية	 اقتطاع نقدي بموجب أحكام قانون المالية

مسن إعداد الطالبة بناءا على المعلومات السابقة

الفرع الثاني: قواعد الضريبة وأهدافها:

أولا: قواعد الضريبة: يقصد بقواعد الضريبة المعايير المتبعة من قبل الدولة لإعداد النظام الضريبي قصد التوفيق بين الخزينة العامة والخاضعين.

: -La règle de Justice - قاعدة العدالة

يقول آدم سميث في هذا الصدد يجب أن تساهم رعايا الدولة في نفقات الحكومة كل حسب مقدرتهم النسبية أي الدخل الذي يتمتعون به في ظل حماية الدولة ومضمون العدالة أنه يجب فرض الضريبة على المواطنين بشكل يحقق توزيعا عادلا للأعباء العامة بين المواطنين فالتقليديين يقصدون بالعدالة أن يساهم الفرد في تحمل النفقات حسب مقدرتهم النسبية في حين يرى الماليين المحدثين بأن الضريبة التي تحقق عدالة هي تلك التي تفرض بشكل تصاعدي بحيث تأخذ بعين الإعتبار المستويات المختلفة للأفراد بحيث يساهم كل واحد منهم حسب مقدرتهم التكليفية.(Ltlp www.wattpad.com, 2019)

2- قاعدة اليقين (الوضوح) - La règle de Certitude : و هو أن تكون الضريبة محددة من حيث أسس حسابها (وعائها، سعر هاووقت الوفاء بها). (حميد بوزيدة،، 2005، صفحة 10)

3- قاعدة الملائمة -La règle de Commodité -: يجب أن تحصل كل ضريبة في الفترة وحسب النمط الذي يمكن أن نراه الأكثر ملائمة للمكلف بالضريبة. (سليمان، 20182017، صفحة 7)

4- قاعدة الإقتصاد - La règle Economie: تقتضي بأن يكون الفرق بين ما يخرج من خزينة الممول وما يدخل خزينة الدولة من كل ضريبة أقل ما يمكن حتى تتوفر الوفرة للغلة الضريبية .(حجازي وفاء أحمد يحي، صفحة 10)

5- قاعدة الثبات - La règle de la Stabilité - يقصد بها أن لاتتغير حصيلة الضرائب تبعا للتغيرات التي تطرا على الحياة الاقتصادية خصوصا في أوقات الكساد وذلك ان حصة الضريبية تزداد في أوقات الرخاء والعكس في أوقات الكساد وهذا ما يعرض السلطات العامة لمضايقات في هاته الاوقات.

(حميد بوزيدة،، 2005، صفحة 18)

6- قاعدة المرونة - La règleElasticité - وتكون بحيث تشترك مع قاعدة العدالة التي ترتكز على إعادة توزيع العبء الضريبي على المكلفين وكذلك التأكيد على موضوع التوافق بين حجم الإيرادات الضريبية المحصلة وبين دخول المكلفين بالضريبة. (م زياد طاهر محمد علي، 2014)

ثانيا: أهداف الضريبة: تتمثل أهداف الضريبة في أهداف اجتماعيه واقتصادية وسياسية ويبقى العامل المشترك هو تحقيق التنمية المستدامة للأفراد من خلال المساهمة في تمويل الإيرادات.

1- الأهداف المالية: وتتمثل في ما يلي:

• توفير الأموال اللازمة لتغطية النفقات العامة

- تحصيل الضريبة بأقل تكلفة ممكنة (أي تحصيل ما تكبده كل من الإدارة الضريبية والممولين من أعباء في سبيل تقدير وربط وتحصيل الضريبة وتسوية الإعتراضات التي قد تتشأ عند فرض تلك الضريبة). (وفاء يحي أحمد حجازي، صفحة 10)
- محاولة التقليل من سعر الضريبة لأن زيادة سعر الضريبة نتيجة لزيادة حجم الإيرادات الضريبية يأتي في الأغلب من الأحيان بأثر ونتائج عكسية حيث يقوي دافع للتهرب الضريبي من الضريبة. (سوزي عدلي)
- 2- الأهداف الإقتصادية :يقصد بها أن الضريبة تستخدم بهدف الوصول إلى حالة الاستقرار الاقتصادي غير مشوب بالتضخم أو الانكماش.
 - تشجيع بعض أنواع المشروعات لإعتبارات معينة فتعفيها من ضرائب كليا أو جزئيا.
- حماية الصناعات الوطنية ومعالجة العجز في ميدان المدفوعات ويتم ذلك بفرض ضرائب جمركية مرتفعة على الإستيراد من الخارج وبإعفاء الصادرات من الضرائب كليا أو جزئيا.
- حماية الصناعات الوطنية ومعالجة العجز في ميدان المدفوعات ويتم ذلك بفرض ضرائب جمركية مرتفعة على الاستيراد من الخارج وبإعفاء الصادرات من الضرائب كليا أو جزئيا.
- إستعمال حصيلة الضرائب المفروضة على أصحاب الدخول المرتفعة لتمويل النفقات الحكومية مما يعمل على زيادة الاستهلاك ثم رفع الطلب الكلي. (حميد بوزيدة،، 2005، صفحة 12)
 - 3- الأهدافالإجتماعية: ترمى الضريبة إلى تحقيق الأهداف الاجتماعية التالية:
 - العدالة الاجتماعية من خلال إعادة توزيع الدخل بين أفراد المجتمع
 - الحد من الفجوة بين طبقات المجتمع.
- تعمل على تمويل نفقات الخدمات والمساهمة في بناء مرافق ومشروعات من مدارس ومستشفيات
- المحافظة على الصحة وذلك بفرض رسوم على السلع المضرة بالصحة من كحول وسجائر. (واكواك عبد السلام، صفحة 18)

4- الأهداف السياسية:

- الجانب الداخلي: تستخدم في الداخل كأداة لمحاربة الطبقية الاجتماعية .
- الجانب الخارجي: كما أنه تم إستخدام الضريبة كأداة من أدوات السياسة الخارجية وذلك قصد تقييد أو تسهيل عملية التجارة مع بعض الدول ويتم ذلك عن طريق فرض رسوم جمركية مالية على بعض السلع المستوردة من دول معينة في حالة الرغبة في الحد من التجارة مع هذه الدولة أو القيام بخفض الرسوم الجمركية على البضائع الواردة من هذه الدولة في حالة الرغبة بزيادة التعاون التجاري معها وذلك تحقيقا لأغراض سياسية. (راجي بو عبدالله، 2017)


الفرع الثالث: أنواع الضرائب والرسوم: أن تصنف الضرائب والرسوم له عدة تصنيفات: أو لا: على حسب وعاء الضريبة:

- الضريبة الوحيدة -l'impotUnique : أي أن الضريبة المفروضة تكون واحدة رغم تعدد مختلف مصادر الدخل.
- الضريبة المتعددة Multiplicité de l'impot يعني إخضاع الممولين لأنواع مختلفة من الضريبة المتعددة الضريبي.

(حميد بوزيدة،، 2005، صفحة 19)

والشكل التالي يوضح تصنف الضرائب على حسب الوعاء.

الشكل رقم 1-01 تطور وعاء الضريبة



المصدر (السلام ف.، 2016-2017، صفحة 31)

ثانيا: من حيث معيار الواقع المنشأ للضريبة: أي أن الالتزام بالضريبة ينشأ بمجرد توافر الظروف الموضوعية والشخصية التي تؤدي إلى الالتزام بها .

- الضرائب على رأس المال: وهي كل الأموال المنقولة من أسهم وسندات وعقارات (بنايات) التي يمتلكها الشخص.
- الضرائب على الدخل: وهي المولدة عن تحقيق دخل وهو كل ما يحصل عليه شخص من إيراد مقابل
 السلع التي ينتجها.
 - الضرائب على الاستهلاك: وهي ضرائب تنشأ بمجرد شراء سلعة استهلاكية.

ثالثا: من حيث تحمل العبئ الضريبي:


1-الضرائب المباشرة: يقصد بها تلك الضرائب التي تتجه إلى الدخل مباشرة فتصيبه بحيث يتم فرضها وربطها وتحصيلها مباشرة وتستقر على عاتقه نهائيا بحيث لا يمكن نقلها. (حميد بوزيدة،، 2005، صفحة 21).

2-الضرائب غير المباشرة: وهي عكس الضريبة المباشرة أي أن المكلف يمكنه نقلها أو تظهير ها مثال ذلك الرسم على القيمة المضافة إذ أن البائع يحمل الرسم في تكلفة البيع حيث:

(تكلفة البيع =ثمن الشراء + مختلف المصاريف الواجب تحميلها + الرسم على القيمة المضافة).

ويتم التحصيل لصالح الخزينة من خلال وسيط مثل الإدارات العمومية. (حميدان محمد، 2017، صفحة 9) وهي ضرائب تفرض على الدولة والجماعات المحلية وهي تأخذ طابعا وراثيا (benaissa, p. 152) والشكل التالي يصنف الضرائب المبشرة وغير المباشرة.

الشكل رقم 1-02: تصنيف الضرائب المباشرة وغير المباشرة



المصدر (بوزيد خالد بوزيد سليمان، دور السياسات الجبائية في تحقيق الاستقرار المالي الداخلي للجزائر دراسة إحصائية ، 2018، صفحة 17)

رابعا: من حيث معدل أو سعر الضريبة:

1-الضرائب النسبية: هي ضرائب تفرض بنسبة ثابتة على وعاء مهما تغير وعاء الضريبة نظل ثابتة مثلا الجزائر الضريبة على أرباح الشركات 19 %سواءا الدخل كبير أو صغير وهي لاتتسم بالعدالة .(حميد بوزيدة،، 2005، صفحة 18)

2- التصاعدية بالشرائح: وهي تجنب العيوب التصاعدية الإجمالية وفيها يتم إعفاء الحد الأدنى الضروري للمعيشة إلى مراعاة أوضاع المكلف الشخصي (المادة الاولى من قانون الرسوم والضرائب المماثلة، 2017) والجدول التالى يبين أهم تصنيفات الضرائب

الجدول رقم 1-02: تقسيمات الضرائب

أنواع الضرائب			معيار التصنيف		
	 ضرائب مباشرة 				
	- ضرائب غير مباشرة				
- ضرائب موحدة	عيقية	- ضرائب ح	– ضرائب عامة	2- امتداد مجال التطبيق	
- ضرائب متعددة	خصية	- ضرائب ش	- ضرائب خاصة		
صاعدية	- ضرائب قياسية - ضرائب تصاعدية				
سبية	 ضرائب توزیعیة 				
- ضرائب على رأس المال - ضرائب على رأس المال				4- اقتصادي	
- ضرائب على الأشخاص				5- مادة الضريبة	
	– ضرائب على الأموال				

المصدر محمد عباس محرزى اقتصاديات الجباية والضرائب ص61

خامسا: من حيث الالتزام بالتسديد:

1- الضريبة على أرباح الشركات IBS: تؤسس ضريبة على مجمل الأرباح أو المداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنوبين المشار إليهم في المادة 136 وتسمى الضريبة على أرباح الشركات.(الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية قانون الضرائب والرسوم المماثلة المادة 135، 2016)

تدفع على شكل دفعات على الحساب في التواريخ الآتية: 20 فيفري إلى 20 مارس ، ومن 20 مايإلى 20 مور 20 مايالي 20 مور 20 أكتوبر إلى 20 نوفمبر للسنة التي تلي السنة التي تم فيها تحقيق الأرباح التي تعد قاعدة احتساب هذه الضريبة وكل دفعة تساواي 30 % من الضريبة الاجمالية المتعلقة بأرباح الدورة الأخيرة ، أما إن كان غير معروف فإن الدفعة الأولى تحسب على أساس ضريبة السنة التي تسبقها ومبلغ الدفعة الأولى يتم تعديله عند دفع الدفعة الثانية أما المؤسسات الحديثة النشأة فإن الدفعة مساوية 30 % من أرباح التي يتم تقديرها بـ 5 % من رأس المال.(عبد القادر شلالي، 2016، صفحة 24)


حيث ان الضرائب على أرباح الشركات في التشريع هي تحقيق من رقم اعمال الشركات سنويا وهي ضريبة وحيدة (Mehrsi, 2010, p. 70)

2- الضريبة على الدخل الإجمالي IRG:

تم تأسيس ضريبة للدخل الإجمالي سنة 1991 وهي تؤسس على دخل الأشخاص الطبيعيين (نطفي، صفحة 76).

تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على مداخيل الأشخاص الطبيعيين تسمى الضريبة على الدخل الإجماليحيث تطبق على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة. (المادة الأولى من قاتون الضرائب والرسوم المماثلة،). تختلفباختلاف نوع الدخل الذي يحققه الشخص الطبيعي بحيث الأشخاص الخاضعين للنظام الحقيقي على شكل دفعات على الحساب في التواريخ الآتية :20 فيفري إلى 20 مارس ، ومن 20 ما يلي 20 جوان وبالاعتماد على الضريبة المستحقة في الدورة المنتهية السابقة بنسبة 30 % لكل تسبيق ويمكن أن تدفع وفق نظام الاقتطاع من المصدر بالنسبة للمداخيل الموضحة في مادة 104 من قانون الضرائب والرسوم المماثلة. (عبد القادر شلالي،، 2015–2016، صفحة 23) كما عرفت على أنها تفرض على الدخل الصافي (Colin. Gilles Gervaise Martine Rossetti, 1994, p. 9).

الشكل رقم 1-03: يوضح عملية التنظيم الفني للضرائب



المصدر (السلام ف.، 2016-2017، صفحة 35)

3- الضريبة الجزافية الوحيدةIFU:

ضريبة تم انشاؤها 2007 وتم تعديلها بموجب قانون المالية 2015(صالح، 2002)ووعاؤها رقم أعمال سنوي الذي يقل عن 00، 000 000 1 دج المحقق من طرف الشخص وهي تطبق بنسبة 5 % في نشاطات البيع والشراء وبنسبة 12 % في النشاطات الأخرى ونشطات تقديم الخدمات ويتم تسديدها خلال شهر سبتمبر للسنة كأقصى تقدير.

4 - الرسم على القيمة المضافة TVA :

ضريبة أسست وفق قانون المالية 1991 من المادة 650 تعويضا لـ TUGP وهي ضريبة تفرض على القيمة المضافة وليس على القيمة الكلية للسلعة أو الخدمة بل على الإضافات المتتالية في قيمتها من أجل تحقيق هدفين هما:

الحياد الضريبي اتجاه المؤسسات والأشخاص الخاضعين والشفافية فيه لأدان دافعها ينقلها لتظهر جليا في أسعاره. (منتدى العلوم الاقتصادية، 2019).

هي ضريبة تفرض على غير علم لان الأسعار تعرف بعدم الاستقرار وهي غير مباشرة

(Walid, 2013) ويفرض الرسم على النفقة ولقد تم العمل به في 1992(الاسلامي، 2008).

وهي ضريبة غير مباشرة (الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، 2018) وهو يطبق بنسبة 9%مخفض و 19% (الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، 2018).

سادسا: الضرائب ذات الطابع المهنى:

1- الرسم على النشاط المهني TAP:أنشأ هذا الرسم بموجب قانون المالية 1996 وقد عوض النظام السابق الذي كان يحتوي على الرسم على النشاط الصناعي والتجاري TAIS والرسم على النشاط غير التجاري TANC ،ويفرض هذا الرسم على الأشخاص بغض النظر عن نتائجهم المحققة وقد تم تحديد معدله بنسبة 2 % بموجب قانون المالية التكميلي في 2001 .(بلجيلالي أحمد، 2010، صفحة 91)

يحسب بتطبيق معدل 2 % من رقم أعمال المؤسسة الخاضع لها ويرفع إلى نسبة 3 % فيما يخص رقم أعمال الناتج عن نشاط نقل المحروقات بواسطة الأنابيب وتدفع خلال 20 يوما الأولى للشهر الذي يلي الشهر الذي تم تحقيق رقم الأعمال فيه. (عبد القادر شلالي،، 2015-2016، صفحة 23).

2- الرسم العقاري: تسديد هذا الرسم يكون وفق ما نص عليه القانون أي في اليوم الأخير من الشهر الذي يلي تحصيل الكشوف. (عبد القادر شلالي،، 2015-2016، صفحة 24).

المطلب الثاني: ميزانية الجماعات المحلية:

تحتاج الجماعات المحلية من أجل تنميتها موارد ذاتية حتى تتمكن من القيام بوظائفها وخدمة أهدافها ولهذا تبدل الدولة مجهودات لتطويرها.

الفــرع الأول: ماهية الجماعات المحلية:

أولا: مفهوم الجماعات المحلية: تعد الجماعات المحلية وحدات جغر افية مقسمة في الولايات والمدن و القرى و هي إلى وحدات جغر افية تتمتع بالشخصية المعنوية وتضم مجموعة سكانية معينة.

وتتولى شؤون هذه الوحدات بالطرق المناسبة لها وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وقد اصطلح على تسميتها في بعض الدول بالحكم المحلي لتمتعها بالاستقلال المالي الواسع عن الحكومة المركزية إلى درجة تشبيهها بالحكومة المحلية بحيث يمكن التفريق بين مصطلحي الإدارة المحلية والحكم المحلي كون هذا الأخير يتضمن مظاهر الحكم التقليدي من التشريع والتنفيذ والقضاء بينما نظام الإدارة المحلية لا شأن له بالتشريع و لا القضاء حيث ينحصر عمله في مجال الوظيفة التنفيذية بالمرافق ذات الطابع المحلى.

ثانيا: تعریف الجماعات المحلیة: تم إنشاؤها في الجزائر بمقتضى المرسوم 54 من قانون 20 سبتمبر 1947ممتمثلة في الولايات و البلديات. (بابا عبد القادر مكى عمارية، 2016).

تمثل الجماعات المحلية في البلدية والولاية ويمكن تعريفهما على النحو التالي:

1-الولاية: هي جماعات إقليمية للدولة تتمتع بالشخصية المعنوية وذمة مالية مستقلة وهي أيضا الدائرة الإدارية غير الممركزة للدولة وتتشكل بهذه الصفة لتنفيذ السياسات العمومية التضامنية والتشاورية بين الجماعات الاقليمية والدولة. (قانون رقم 7/12 المادة الأولى، 2011).

للولاية إقليم واسم ومقر يحدد اسم الولاية ومقرها بمرسوم يصدر بناء على تقري وزير الداخلية بإقتراح من المجلس الشعبي الولائي. (آمال رزام، 2017، صفحة 9)

2- **البلدية**: هي الجماعة الاقليمية القاعدية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتحدث بموجب القانون.

وهي تعرف أيضا أنها جماعات محلية ولها إقليم وإسم ومركز ويديرها مجلس منتخب هو المجلس الشعبي البلدي وهيئته التنفيذية ويقصد أنه توجد لها اختصاصات داخل رقعة جغرافية معينة وقاعدية أي أنها أصغر جزء في التقسيم الإقليمي. (نسيلي خديجة، 2018، صفحة 4)

الفرع الثاني: الميزانسية:

أولا: مفهوم الميزانية العامة: من خلال المادة 06 من القانون 84-17 المؤرخ في 07 جانفي 1964 يعرف المشرع الجزائري الميزانية العامة بأنها تتشكل من الإيرادات والنفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية والموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها كما تعرفها المادة 03 من القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990 بأنها الوثيقة التي تقدر للسنة المدنية مجموع الإيرادات والنفقات الخاصة بالتسيير والاستثمار منها نفقات التجهيز العمومي والنفقات برأسمال وترخص بها.

ثانيا: تعريف الميزانية المحلية: جاء في المادة 176 من قانون البلدية 10/11 المؤرخ في عقد 2011/07/22 بأن "ميزانية البلدية نهي جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية للبلدية وهي عقد ترخيص وإدارة يسمح بتسيير المصالح البلدية وتنفيذ برامجها التجهيز والاستثمار زوهي تتشكل من وثيقتين على الخصوص الميزانية الأولية والإضافية حسب المادة 177 من قانون البلدية (بشير، 2013، صفحة 162)وتحتوي ميزانية البلدية على قسمين هما:

-قسم التسيير يحتوي على توقعات لنفقات وايرادات تسمح لرئيس المجلس الشعبي البلدي بالتسيير الحسن لجميع مصالح البلدية وهي ثلاث نفقات اجبارية مثل الأجور ضرورية مثل الهاتف واختيارية مثل الإعانات.

-قسم التجهيز والاستثمار: يعمل هذا القسم على تمكين رئيس المجلس الشعبي البلدي من الحفاظ على أموال البلدية العمومية أو الخاصة المنقولة أو العقارية كما يسمح بوضع خطة للتدفقات المالية القروض والهبات.

وفي ما يلى الجدول الذي يبين مكونات كل من الإيرادات والنفقات الخاصة بقسم التسيير.

الجدول رقم 1-03: إيرادات ونفقات قسم التسيير

النف قات	الإيرادات
-أجور وأعباء مستخدمي البلدية	- نتائج موارد الجبائية المرخص بتحصيلها لفائدة
- التعويضات والأعباء المرتبطة بالمهام	البلديات
- المساهمات المقررة على أملاك ومداخيل البلدية	- المساهمات ونتائج التسيير الممنوح من الدولة
بموجب القوانين	والصندوق المشترك للجماعات المحلية و مؤسسات
- نفقات صيانة الأملاك المنقولة والعقارية	عمو مية
- نفقات صيانة طرقات البلدية	- رسوم وحقوق مقابل الخدمات المرخص بها
- المساهمات والأقساط البلدية المترتبة عليها	بموجب القوانين وتنظيمات
 الإقتطاع من قسم التسيير (فائدة قسم التجهيز 	- نتائج ومداخيل أملاك البلدية
و الاستثمار)	
فوائد القروض	
- أعباء التسيير المرتبطة بإستغلال تجهيزات	
جديدة	
- مصاريف تسيير المصالح البلدية.	
- أعباء سابقة	

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على المادتين 195 و 198 من قانون الجماعات الإقليمية 10/11

تمتاز نفقات التسيير انها من اهم النفقات وهي تتطلب مبالغ ضخمة يتزايد حجمه من سنة إلى أخرى وذلك كونها تصب في تقديم مختلف الخدمات الضرورية من توفير ماء شروب وتعبيد الطرق وتهيئة الحضائر وصب أجور المستخدمين في قطاع البلديات وهذا ما يعيب عليها ويزيدها صعوبة في الانفاق (بشير، المالية العامة المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري، 2013، صفحة 172) والجدول التالي يبين مكونات الإيرادات والنفقات لقسم التجهيز والاستثمار حسب قانون المالية.

والاستثمار	التجهيز	قسم	ونفقات	0إيرادات	4-1	الجدول رقم
J, ,	J. 0 .				(— J U J — ·

النف قات	الإيـــرادات
- نفقات التجهيز العمومي	– الاقتطاع من ايرادات التسيير المنصوص عليها
- نفقات المساهمة في رأس المال القروض	في مادة198
- نفقات إعادة تهيئة المنشآت البلدية	- نتائج الاستغلال لامتياز المرافق العمومية البلدية
	- الفائض المحقق عن المصالح العمومية المسيرة
	في شكل مؤسسة ذات طابع صناعي وتجاري
	- نتائج المساهمات في رأس المال
	- إعانات الدولة والصندوق المشترك للجماعات
	المحلية والولاية
	- ناتج التمليك
	– الهبات والوصايا المقبولة
	- كل الايرادات المؤقتة أو الظرفية

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على المادتين 195 و 198 من قانون الجماعات الاقليمية 10/11 أما ميزانية الولاية فهي لا تختلف كثيرا عن ميزانية البلدية حيث نصت المادة 137 من القانون 2/12 أما ميزانية الولاية هي جدول تقديرات الايرادات والنفقات السنوية الخاصة بالولاية ، وهي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير مصالح الولاية وتنفيذ برامجها للتجهيز والاستثمار ومنه يمكن استخلاص من التعريفين:

أن الميزانية المحلية سواءا كانت متعلقة بالبلدية أو بالولاية لا تخرج عن الميزات العامة التي أقرت في علم المالية العامة للدولة ومنه يمكن حصر جوانب الميزانية المحلية في:

- الميزانية المحلية تقدير لإيرادات ونفقات الجماعات عن فترة قادمة
 - الميزانية المحلية مالية
 - الميزانية المحلية ترخيص معتمد من السلطة التشريعية
 - الميزانية المحلية عمل إداري مالي

كما أكد قانون 10/11 على خلاف القوانين سابقة دور البلدية في تنفيذ برامج التجهيز والاستثمار مثلها مثل الولاية. (سعد الدين عبدالجبار، صفحة 14).

3- تشكيل الميزانية المحلية: تتكون ميزانية البلدية من ثلاثة وثائق وهي الميزانية الأولية والميزانية الإضافية إضافة إلى الحساب الإداري والذي يأتي بعد انتهاء السنة المالية.

أولا- الميزانية الأولية: هي الوثيقة الأولى التي يتم إعدادها خلال السنة المالية، فهي كشف وبيان تفصيلي لكافة العمليات المالية المقررة خلال السنة، بحيث يتم إعدادها قبل بدء السنة المالية السابقة كما جاء في المادة 150 من قانون البلدية: توضع الميزانية الأولية قبل بدء السنة المالية السابقة"،بحيثيتم عرضها على شكل تقديرات " النفقات التي تصرف والإيرادات التي ستحصل لتنفيذها من طرف البلدية خلال السنة السابقة لتنفيذها حتى يتم التصويت عليها بعد في شهر أكتوبر. (شنخير تقوى، 2015، صفحة 11).

وسميت أولية لأنها أول ميزانية تعدها الجماعات المحلية (طلال، 2018).

ثانيا- الميزانية الإضافية: تعرف الميزانية الإضافية بأنها ميزانية تعديلية وليس ذلك تناقص لمبدأ السنوية وإنما هو عملية مكملة مع تصحيح الاختلالات بحيث تشمل ما يلي: (خماري سيد علي، 2016، صفحة 19)

- ما جاء في وثيقة الميزانية الأولية من إيرادات ونفقات
- اعتمادات جديدة ظهرت ما بين تحضير الميزانية الأولية والإضافية
 - تسجيل التغيرات التي جرت على النفقات والإيرادات
 - الارتباط بالسنة لسنة المالية السابقة

ثالثا - الحساب الإداري: يعتبر الحساب الإداري نتيجة السنة المالية حيث يقدم لنا كل المصاريف الحقيقية التي صرفت والإيرادات التي تحصلت فعلا أثناء السنة المالية وكل البواقي التي سجلت سواءا بالسنة لقسم التسيير أو التجهيز والاستثمار ويمكن أن نربط العلاقة بين مختلف مراحل إعداد الميزانية المحلية في الشكل التالي:

الجدول رقم 1-05: العلاقة الرابطة بين وثائق الميزانية المحلية

				,		
الميزانية الإضافية	الميزانية الأولية2000		الميزانية الإضافية	الميزانية الأولية 1999		ديسمبر
2000			1999			1998
جويلية، أوت،	أفريل، ماي ،جوان	جانفي	جويلية، أوت،	أفريل، ماي	جانفي	
سبتمبر، أكتوبر،		،فيفر <i>ي</i> ،	سبتمبر، أكتوبر،	،جو ان	،فيفر <i>ي</i> ،	
نوفمبر، ديسمبر		مارس	نوفمبر، ديسمبر		مارس	
الميزانية الإضافية			الميزانية الإضافية			
2000			1999			
الحساب الاداري 2000		الحساب الإداري 1999		الحساب الإداري 1998		

المصدر: (الجبار، 2014، صفحة 14).

الفرع الثالث: إعداد ميزانية البلدية: إن عملية إعداد الميزانية تمر بعدة مراحل هي:

أولا: مرحلة التحضير: يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي بتحضير وثيقة الميزانية وإقتراحها على المجلس الشعبي البلدي ويساعده في ذلك تأطير بشري مزود برصيد ثقافي ويساعده رئيس المجلس الشعبي البلدي ورؤساء المصالح فهم من يقوم بتحديد المتطلبات المالية لاقتراحاتهم ويضيعون مشروع الميزانية وفق النظام المحاسبي تخضع بعد ذلك الميزانية الأولية ثم إعدادها إلى التصويت من قبل المجلس البلدي حيث تضبط وفق أحكام قانونية بحيث التصويت عليها قبل 31 أكتوبر من السنة السابقة التي تنطبق عليها هذه الموازنة ، حيث يصوت على الاعتمادات من طرف المجلس الشعبي البلدي فصلا فصلا ومادة مادة بالنسبة للفرع الخاص بالتبهيز ومادة بمادة وبرنامجا ببرنامج بالنسبة للفرع الخاص بالتجهيز والاستثمار وعندما يتم وضع مشروع الموازنة يعرض على اللجنة المختصة بالمالية التابعة للمجلس الشعبي البلدي نفسه لمناقشته والتصويت عليه في جلسة علنية. (ماضوي حنان، 2015–2016).

ثانيا: مرحلة التصويت على الميزانية:

يصوت المجلس الشعبي البلدي على ميزانية البلدية وتضبط وفقا للشرط المنصوص عليها نفي القانون. يصوت على الميزانية الأولية قبل 31 أكتوبر من السنة المالية التي تسبق سنة تنفيذها.

يصوت على الميزانية الإضافية قبل 15 يونيو من السنة التي تنفذ فيها.

كما يصوت على الإعتمادات بابا بابا ومادة مادة.

يمكن المجلس الشعبي البلدي إجراء تحويلات من باب إلى باب داخل نفس القسم عن طريق مداولة ويمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي إجراء تحويلا من مادة إلى مادة داخل نفس الباب بموجب قرار ويخطر بذلك المجلس الشعبي البلدي بمجرد انعقاد دورة جديدة.

غير أنه لا يمكن القيام بأي تحويل بالنسبة للإعتمادات المقيدة بتخصيص خاص. (نمادة 181،182 من قانون الجماعات الإقليمية، 2016).

ثالثا: مرحلة المصادقة : بما أن البلدية هيئة إدارية مركزية إقليمية فإن مبادئ التنظيم اللامركزي توجب قراراتها مصادق عليها من الجهة الوصية حيث:

يتولى مهمة المصادقة حسب القانون الوالي ونظرا لكثرة الأعباء فقد أجاز التنظيم تفويض هذه المهمة إلى الجهات الادارية بالولاية من رؤساء الدوائر ومديري التنظيم والشؤون العامة وحتى الإدارة المحلية في إطار التفويض.

كما أورد القانون إجراء احتياطي إذ تأخرت عملية التحضير أو التصويت أو المصادقة لأي سبب من الأسباب فإنه يستمر العمل بالإيرادات والنفقات العادية المدرجة في المالية الأخيرة إلى غاية المصادقة على الميزانية الجديدة كما يجوز الالتزام بالنفقات وصرفها إلا في حدود جزء من اثني عشر (1/12) (03 أشهر) من مبلغ الاعتماد للسنة المالية السابقة بالنسبة لنفقات التسيير وهذا طبقا لمادة 185 من قانون 10/11 (الجمهورية الجزائرية الدمقراطية الشعبية المادة 185، 2016)

الفصل الأول:

المطلب الثالث: طرق تمويل الجباية المحلية لميزانية الجماعات المحلية:

التمويل مرتبط في الاقتصاد بتنمية وتطوير احتياجات الأفراد وبما أن الموضوع متعلق بالجماعات المحلية فكان من الضروري تخصيص التمويل الناتج من الجباية المحلية كونها أهم ممول رئيس للميزانية المحلية وذلك في اطار تحقيق تنمية مستدامة في ظل حوكمة رشيدة.

الفرع الأول مفهوم التمويل والتمويل المحلي:

ترتبط عملية التنمية بشكل عام بطبيعة التمويل الموجه إليها وما دام الأمر متعلق بالتنمية المحلية فمن الأهمية بمكان تخصيص جانب من الايرادات المحلية لبعث مصداقية أكبر لتحقيق المشاريع المسطرة محليا ، وتزداد مصادر التمويل المحلي أهمية إذا تعلق الأمر بالمحافظة على الجانب البيئي والتفكير في الأجيال المستقبلية وهذا بمنظار التنمية المحلية المستدامة.

-أو لا: مفهوم التمويل: يعنى التمويل في أدبيات العلوم الاقتصادية بتحديد احتياجات الأفراد والمنظمات والشركات من الموارد النقدية وتحديد سبل جمعها واستخدامها، والمعنى اللغوي يقترب كثيرا من المفهوم حيث

الغة: جاء في قاموس المحيط ملت ، مال وتمولت : كثر مالك وملت (بالضم) أعطيته المال بمعنى أن التمول (كسب المال) وتمولت كثر مالك ، فالتمويل هو إنفاق المال وأموله تمويلا أي زوده بالمال (الجبار، 2014، صفحة 70).

- ا قتصادیا : جاء في القاموس الاقتصادي عندما ترید المنشأة زیادة طاقتها الانتاجیة أو انتاج مادة جدیدة أو إعادة تنظیم أجهزتها فإنها تضع برنامجا یعتمد على الناحیتین التالیتین :

- ناحية مادية : بحصر كل الوسائل المادية لإنجاح المشروع.
- ناحية مالية : تتضمن تكلفة كمصدر الأموال وكيفية استعمالها وهذه الناحية هي التي تسمى تمويلا ، فالتمويل بهذا المعنى هو الخلفية المالية للمشروع وطريقة استخدامه وأوجه إنفاقه على النحو الصحيح.

ثانيا: مفهوم التمويل المحلي: يعتبر التمويل المحلي من الضروريات اللازمة والأساسية لقيام التنمية المحلية حيث تتطلب هذه الأخيرة تعبئة أكبر قدر ممكن من الموارد المالية المحلية ، ويعرف التمويل المحلي بأنه" كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية بالصورة التي تحقق أكبر معدلات لتلك التنمية عبر الزمن وتعظم استقلالية المحليات عن الحكومة المركزية في تحقيق التنمية المنشودة". (الجبار، 2014، صفحة 70).

لتنمية الموارد المالية فإنه يجب توسيع سلطات الوحدات المحلية في الحصول على إيراداتها الذاتية وأن يكون لكل منها موازنة مستقلة يتم إعدادها على المستوى المحلي بحيث يتم ترشيد الإنفاق العام وتطوير القدرات الفنية والإدارية للعاملين وإعداد الدراسات الفنية والاقتصادية وتهيئة المناخ المناسب للإستثمار وتنظيم الجهود الذاتية الخاصة بالأفراد والقطاع الخاص ودعم اللامركزية المالية من خلال توسيع صلاحيات الوحدات في فرض الضرائب والرسوم في إطار ضوابط مركزية.

وتقسم موارد تمويل الإدارة المحلية إلى تقسمين رئيسين هما:

1- الموارد المحلية الذاتية :وتشتمل على :

- ✓ الضرائب المحلية
 - √ الرسوم المحلية
- ✓ إيرادات الأملاك العامة للهيئات المحلية

2- الموارد المحلية الخارجية: وتشتمل على:

- ٧ الإعانات الحكومية
 - √ القروض
- ٧ التبرعات والهبات

الفرع الثانى : الضرائب والرسوم المحصلة لصالح البلدية فقط:

يتم التمويل الكلي عن طريق ضرائب ورسوم محصلة لصالح البلدية دون سواها والجدول التالي يبين هذه الضرائب والجهة القائمة بالتحصيل

الجدول رقم1-06: الضرائب والرسوم المحصلة لصالح البلدية فقط

		,	'	
كيفية التوزيع	الجهة القائمة	الجهة القائمة	أساس فرض	نوع الضريبة أو
	بالتحصيل	بالتصفية	الضريبة أو الرسم	الرسم
100 % إلى	أمين خزينة البلدية		قانون الضرائب	الرسم العقاري
خزينة البلدية			المباشرة والرسوم	على الملكيات
			المماثلة المواد	المبنية وغير
			284-267	المبنية
100 % إلى		يحدد المجلس	قانون الضرائب	الرسم التطهيري
خزينة البلدية		الشعبي البلدي	المباشرة والرسوم	
		مبلغ الرسم	المماثلة المواد	
		بموجب مداولة	266-263	
		تخضع لمصادقة		
		الوصاية		
100 % إلى	أمين خزينة البلدية	رئيس المجلس		الرسم الخاص
خزينة البلدية		الشعبي البلدي		برخص البناء
	أمين خزينة البلدية	رئيس المجلس	قانون الطابع	الرسم على
		الشعبي البلدي	المواد 122–123	الإعلانات

الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية للجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية

				الضوئية
100 %إلىخزينة	أمين خزينة البلدية	رئيس المجلس	المادة 56 من	الرسم الخاص
البلدية		الشعبي البلدي	قانون المالية	بالإعلانات
			لسنة2000	والصفائح المهنية
يوجه الرسم	يحصل ضمن		المادة 56 من	الرسم على السكن
للصندوق الخاص	فاتورة الكهرباء		قانون المالية	
لإعادة الاعتبار	والغاز ثم يدفع إلى		لسنة2003	
للحظيرة العقارية	قباضة الضرائب			
لبلديات الولاية	المختلفة			
100 % إلى	يحصله أصحاب	يحدد الرسم	يفرض الرسم	الرسم على
خزينة البلدية	الفنادق ومؤجري	بموجب مداولة	بموجب مداولة	الإقامة (قانون
	الشقق ثم يحول	المجلس الشعبي	المجلس الشعبي	المالية لسنة
	إلى خزينة البلدية	البلدي	البلدي	(1998
الدولة: 60%،	قابض الضرائب	يحدد المجلس	قانون الضرائب	الضرائب على
البلديات:20%،		الشعبي البلدي	المباشرة والرسوم	الأملاك
الصندوق الوطني		مبلغ الرسم	المماثلة المواد	
للسكن: 20%		بموجب مداولة	281-274	
10% للصندوق	قابض الضرائب	مفتشية الضرائب	المادة 60 من	الرسم على الأطر
الوطني للتراث			قانون المالية لسنة	المطاطية الجديدة
الثقافي ، 15%			2006	
للدولة ،50%				
لصالح الصندوق				
الوطني لتهيئة				
البيئة وإزالة				
التلوث				
العمليات المنجزة	قابض الضرائب	مفتشية الضرائب	قانون الرسوم على	الرسم على القيمة
داخل الجزائر:			رقم الأعمال	المضافة
85% للدولة ،				
5% للبلديات لــــ				

الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية للجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية

FCCL عمليات				
الاستراد: للدولة				
→ %15 , %85				
FCCL				
1.5	أمين خزينة البلدية			رسم الذبح
لصندوقحماية				
الصحة، 3.5 د.ج				
للبلديات				
الدولة: 20% ص	قابض الضرائب	قابض الضرائب		قسيمة السيارات
م ج م : 80%				
الدولة: 50% ،	قابض الضرائب	مفتشية الضرائب	قانون الضرائب	الضريبة الجزافية
البلديات: 40%،			م.ر.م	الوحيدة
%20 : LFCC				

المصدر (خماري، 2015–2016، صفحة 11). المصدر (خماري، 2015–2016، صفحة 07-1 المحرائب والرسوم المحصلة لصالح البلدية فقط

كيفية التوزيع	الجهة القائمة	الجهة القائمة	أساس فرض	نوع الضريبة
	بالتحصيل	بالتصفية	الضريبة أو الرسم	أو الرسم
100 % إلى	أمين خزينة	المجلس الشعبي	قانون الضرائب	الرسم
خزينة البلدية	البلدية	البلدي		على الحفلات

المصدر (جمال يرقى)

الفرع الثالث: الضرائب والرسوم المحصلة لصالح الجماعة المحلية والدولة:

يقصد بها تلك الضرائب التي تشترك فيها كل من الدولة والجماعات المحلية وتتمثل في كل من الضرائب على الأملاك والرسم على القيمة المضافة والضريبة الجزافية الوحيدة وقسيمة السيارات. (شنوف عبد الحليم، 2014).

أولا: الضرائب على الأملاك: إن الضريبة على الأملاك تعتبر ضريبة مباشرة تفرض على مجموع الأملاك والحقوق والقيم التي يملكها كل من الأشخاص الطبيعيين الذين يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر وذلك بالنسبة لأملاكهم الموجودة بالجزائر وخارجها وكذلك الأشخاص الطبيعيين الذين ليس لهم مقر بالجزائر ولكن لديهم أملاك في الجزائر.

1- توزيع الضريبة على الأملاك:

توزع الضريبة على الأملاك على الجماعات المحلية كما يلي : 20 % لفائدة البلدية و 60% لميزانية الدولة و 20% لحساب التخصيص رقم 050–203 بعنوان الصندوق الوطني للسكن.

ثانيا: الرسم على القيمة المضافة المضافة :

الرسم على القيمة المضافة ضريبة غير مباشرة متضمنة في قانون الرسم على رقم الأعمال لسنة 2007 الذي يعتبر كضرائب تقرض على إنفاق الدخل واستعماله للحصول على السلع والخدمات أي لأغراض الاستهلاك. هيضريبة غير مباشر قيدفعها المستهلكالنهائي، يطبق إجباريا على جميعالعملياتذات الطبيعة الصناعية والتجارية والحرفية (بوشاشي، 2004، صفحة 10)

1- توزيع الرسم على القيمة المضافة:

يوزع الرسم على القيمة المضافة كما يلى:

- ✓ 85 % لفائدة ميزانية الدولة
- ✓ 10% لفائدة الصندوق المشترك للجماعات المحلية
 - ✓ 5% لفائدة البلديات مباشرة

يلاحظ على هذا التوزيع هو استفادة الدولة بأكبر حصة وبذلك يمثل الرسم على القيمة المضافة إيراد هام بالنسبة للدولة(بوزيدة، 2010، صفحة 30).

وعند الاستيراد يوزع كما يلي:

- ✓ 85 % لفائدة ميزانية الدولة
- المحلية الصندوق المشترك للجماعات المحلية \checkmark

ثالثا: الضريبة الجزافية الوحيدة:

الضريبة التي عوضت النظام الجزافي ككل والمعدلة بموجب قانون المالية 2007 وتوزع كما يلي:

- ✓ 48.50 % لفائدة الدولة
 - ✓ 40%لفائدة لبلدية
 - √ 5% لفائدة الولاية
- ✓ 5 الفائدة الصندوق المشترك للجماعات المحلية
- ✓ 0.02% الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية والحرف
- ✓ 0.48%الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية والمهن

4- قسيمة السيارات:

يتحملها كل شخص طبيعي أو معنوي يملك سيارة خاضعة للضريبة وتتوزع كما يلي:

- ✓ 50 % لصالح الدولة
- √ 30% لصالح الصندوق المشترك للجماعات المحلية
- \checkmark (www.mfdgi.gov.dz, 2019). لصنالح الصندوق الوطني للطرقات

المبحث الثاني: الدراسات السابقة:

الفصل الأول:

يعد موضوع الجباية المحلية معضلة العصر لكونها شكلت ومنذ القدم الإكراه لدى دافعها لقد تباينت الدراسات بين مؤيد لها ومشجع حرص الدولة في متابعة المكلفين ومنه كان لهذا الموضوع دراسات وبحوث منذ القديم فلقد عرفت الجباية عبر العصور من الرومان إلى الإغريق و حتى بزوغ الإسلام فكان ما يعرف بالجزية وقد تناولها مؤسس علم الاقتصاد ابن خلدون في مقدمته بالإضافة الى كل من العلماء الغربيين علماء العرب وحتى رجال الدين وبعد اطلاعنا على بعض الكتب والمجلات بالإضافة المذكرات و الملتقيات دراسات متنوعة محلية واجنبية وبلغات متعددة من فرنسية وانجليزية سواءا على الصعيد المحلى او الدولي

المطلب الأول: الدراسات الوطنية:

التمويل بالضرائب من أهم مصادر التي ترتكز عليها الميزانية المحلية على غرار التمويل غير الجبائي كونها لها علاقة بالإنتاجية وتعتبر مورد مهم وعلى اختلاف مصادرها ولقد تناول الموضوع عدة باحثين واقتصاديين جزائريين باللغتين العربية والأجنبية ويمكن ذكر منها:

أولا باللغة العربية:

1-المقالات:

- الدراسة الأولى :بقالم مراد ، مكانة قوانين ضبط الميزانية في الجزائر - دراسة مقارنة مقالة منشورة في مجلة الدراسات القانونية المقارنة المجلد 04 العدد 2018/01 ص 232-244 وتمحورت الإشكالية حول

ماهي مكانة قانون ضبط الميزانية في الجزائر وفي الأنظمة القانونية المقارنة ؟وماهي الأمور التي يختص بها قانون ضبط الميزانية عن غيره من القوانين الأخرى؟

واتبعت المنهج الوصفي وركزت على ميزانية الدولة الجزائرية ومشاريع ضبط الميزانية على البرلمان منذ 1976 إلى 2010

هدفت الدراسة إلى أن قوانين ضبط الميزانية لها دور كبير في ترسيخ الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة لأنها تعتبر الوسيلة الوحيدة للرقابة بعد نهاية السنة المالية وكذا الفراغ من تطبيق قانون المالية السنوي.

- الدراسة الثانية : بوزيد حميد خلادي راضية مكانة الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية دراسة حالة بلديات ولاية بومرداس (2013 إلى 2016) مقالة منشورة في مجلة دراسات جبائية المجلد 7 العدد 2 (2018) ص 27-20.

فكان الإشكال ما مكانة الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية ؟ وما واقع ذلك على مستوى بلديات ولاية بومرداس ؟ حيث إعتمد المنهج الوصفي وقامت الدراسة في ولاية بومرداس الجزائر عن تطور

الإيرادات الجبائية من 2013–2016. و هدفت الدراسة إلى التعرف على مختلف مصادر تمويل الجماعات والتي شهدت تطورا كبيرا من خلال الإصلاحات الجبائية التي قامت بها الجزائر كما تهدف إلى تسليط الضوء على واقع الجباية المحلية في الجزائر مع تخصيص دراسة حالة بلديات و لاية بومرداس وكما هدفت الدراسة إلى أن تمويل الجماعات المحلية بالضرائب يكون إما كلي أو جزئي ولقد هدفت إلى إبراز كل الإيرادات الجبائية التي تمول بلدية بومرداس كما أشارت إلى ذكر مواردها والتي يمكن استغلالها كموارد غير جبائية

الدراسة الثالثة: طلال زغبة محادعريوة أهمية الجباية المحلية في ميزانية البلدية في الجزائر دراسة حالة Revue des RéformesEconomiques et Intégration En بلدية مسيلة EconomieMondialevol 13n26 2018

وتمحورت الإشكالية: ما مدى مساهمة الإيرادات الجبائية في تمويل ميزانية البلدية

لقد هدفت الدراسة إلى إبراز الدور الذي تلعبه الجباية المحلية في تمويل الميزانية الخاصة بالبلديات التي تصل إلى 90 %من الإيرادات كما هدفت الى ابراز الضرائب التي تمول البلدية دون سواها كما هدفت إلى تشخيص الجدول التمويلي المحلى للبلديات

- الدراسة الرابعة: بابا عبد القادر، مكي عمارة دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية دراسة حالة بلدية مستغانم، مقالة منشورة في المجلة الجزائرية للإقتصاد والمالية العدد 06 سبتمبر 2016.

حيث تمحور الإشكال إلى أي مدى يمكن للامركزية الجبائية أن تمول وتمنح الاستقلالية المالية للجماعات المحلية أو بالأحرى ما هو دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية في الجزائر؟ معتمدا في ذلك على المنهج الوصفي التحليلي وتمت الدراسة في بلدية مستغانم في الفترة ما بين 2009–2012 (الميزانية البلدية لمستغانم) ،وهدفت الدراسة إلى إبراز أن الايرادات المحلية للجماعات المحلية متكونة من مجموعة متنوعة من الضرائب التي أنشأت من طرف الهيئات المركزية والتي لا يحق للجماعة المحلية تأسيسها وهي تمثل النسبة الكبيرة من التمويل. وهدفت أيضا إلى إبراز تحديات ومعوقات تمويل التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.

- الدراسة الخامسة: سناطور خالد- حمر العين محمد، قراءة في نظام الضريبة على الدخل الإجمالي وبوادر الرجوع إلى نظام الضرائب النوعية على مختلف أصناف الدخل حسب مصدرها مقالة منشورة مجلة الحقيقة العدد 34

الإشكالية تمحورت حول هل هناك نزعة لدى المشرع الجبائي الجزائري للتخلي عن الضريبة على الدخل الإجمالي والعودة إلى نظام الضرائب النوعية على مختلف أصناف الدخل حسب مصدرها؟ اعتمدت المنهج التحليلي المقارن لأنه اعتمد على المقارنة بين الوضعية الحالية للضريبة على الدخل الإجمالي مع وضعيتها الأصلية ومقارنتها بضريبة على مختلف الأصناف. وتمت في الجزائر منذ 1991

الهدف من الدراسة: لقد هدفت الدراسة إلى تناول التطورات التي مست نظام الضريبة على الدخل الإجمالي في الجزائر حيث هدفت إلى مراجعة المفاهيم الأساسية التي تحكمها ومن ذلك مفهوم الدخل الإجمالي وكيفية حساب الضريبة ذاتها كما توصل الباحثان إلى أن الضريبة على الدخل الإجمالي تم إعتمادها على أساس تجاوز الإختلافات التي ظهرت في نظام الضريبة على مختلف أصناف الدخل حسب مصدرها بحيث لا يمكن التخلى عنها لأنها الأقدر على تحقيق العدالة.

2-الاطروحات والمذكرات:

- الدراسة الأولى: فنغور عبد السلام تحليل السياسة الجبائية في الجزائر منذ إصلاحات 1992 تقييم وآفاق أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاديات التنمية جامعة باتنة الجزائر 2017/2016.

تمحور الإشكال في هذه الدراسة كالآتي:

كيف تعاملت الجزائر مع المسألة الجبائية ضمن مسار الإصلاحات الإقتصادية وماهي الجهود المبذولة لبناء نظام ضريبي يتماشى مع متطلبات التحولات الجارية ورهانات وتحديات المرحلة ؟

هل إستطاعت هذه الجهود أن تؤسس قواعد ومرتكزات صلبة لسياستها الجبائية تمكنها من تحقيق أهدافها المالية والإقتصادية والإجتماعية ؟

حيث اعتمد الباحث على منهج مختلط بين المنهج الإستقرائي والمنهج التحليلي ، كما أن الباحث إعتمد على السلاسل الإحصائية لفترة الدراسة من مصادر رسمية في تحليل مؤشرات الجباية.

أما عن حدود الدراسة فكانت الحدود النظرية: الهيكل التمويلي للجماعات المحلية أما الحدود المكانية فلقد تمت في الجزائر وذلك في فترة إصلاحات الجبائية منذ 1992.

ولقد هدفت الدراسة إلى تحليل سياسات الإصلاح الضريبي في الجزائر فذلك من خلال التطرق لمساهمة الجباية البترولية ب 50 % مقابل 50 % للجباية العادية عند إستعاد الجباية البترولية الموجهة إلى الصندوق دعم الإيرادات حيث أن النسبة تشهد انخفاض من 70% إلى 30% عندما تدمج في الحسابات

مساهمة الضرائب المباشرة بـ: 43.5 %مقابل الضرائب غير المباشرة.

- الدراسة الثانية: رابحي مختار عصرنة الهيكل التمويلي للجماعات المحلية في الجزائر آلية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة بناءا على دراسة تحليلية لتجارب دولية أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية تخصص نقود مالية وبنوك 2015/2014

كان الإشكال كالآتي: ماهي تدابير عصرنة الهيكل التمويلي للجماعات المحلية في الجزائر الكفيلة بتفعيل دورها في تحقيق هدف التتمية المحلية المستدامة ؟

وهل يتسم تمويل الجماعات المحلية دوليا بنفس الخصائص وكيف يمكن الإستفادة من تطورات الصناعة التمويلية في مجال الجماعات المحلية ؟

من أجل الإحاطة بكافة جوانب البحث والإجابة على الإشكال اتبع الباحث المنهج الوصفي كونه الأنسب للدراسة خصوصا الجانب التمويلي للجماعات المحلية ودوره في التنمية المحلية المستدامة.

وإستخدم الإستبيان أو الإستبانة.

حيث تمت دراسة الهيكل التمويلي للجماعات المحلية وذلك دوليا في الولايات المتحدة الأمريكية منذ 1912 أما الجزائر منذ التواجد العثماني سنة 1518 إلى إصدار قانوني 2011 و 2012 ، ومحليا في الجزائر

مصر منذ 1798 وآخر دستور سنة 2014، وبعض الدول الأوروبية ومنها:

تمويل التنمية المحلية في الدنمارك ، تمويل التنمية المحلية في اليابان، تمويل التنمية المحلية في ألمانيا تمويل التنمية المحلية في الأردن، تمويل التنمية المحلية في مصر.

دراسة تحليلية لتمويل الجماعات المحلية بكل من المغرب وفرنسا حيث فرنسا المعطيات إلى غاية 2014 الهيكل التمويلي للجماعات المحلية في الجزائر حتى إصدار القرار الوزاري المشترك الأخير والمحدد لإطار ميزانية البلدية.

وتم إعتماد الإستبيان خلال فترة ستة أشهر امتدت من الفاتح جانفي 2013 وصولا إلى نهاية جوان من نفس السنة وكذا عملية التوزيع والإسترجاع امتدت من نشهر سبتمبر 2013 إلى جوان 2014.

الولايات والبلديات: الجلفة الأغواط المدية خنشلة تبسة تيارت والمسيلة

و هدفت الدراسة إلى إبراز الدور الفعال للإدارة المحلية سواءا وطنيا أو أجنبيا وكذلك تكوين الهيكل التمويلي للجماعات المحلية لمجموعة من الدول الأوروبية والهيكل التمويلي في الجزائر وكذا ضرورة عصرنة الهيكل التمويلي من أجل النهوض بالتنمية. كما هدفت إلى ضرورة استقلالية الجماعات المحلية وأهمية تطوير هياكلها للنهوض بتنمية مستدامة وهدفت الى حوكمة المؤسسات العمومية من اجل إشراك جميع الفئات المحنكة للإدلاء بآرائهم للنهوض باقطاع العامة والبلديات خصوصا

- الدراسة الثالثة: لمير عبد القادر الضرائب ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية دراسة تطبيقية لميزانية بلدية أدرار مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية تخصص إقتصاد وإدارة أعمال كلية العلوم الإقتادية علوم التسيير والعلوم التجارية المدرسة الدكتورية للإقتصاد وإدارة الأعمال جامعة وهران الجزائر 2013-2014

حيث تمحور الإشكال إلى أي مدى تساهم الضرائب المحلية في تمويل البلدية وهل تستطيع الموارد الضريبية المحلية أن تمول ميزانية البلديات وهل القوانين والتشريعات الحالية تمكن الجماعات المحلية من الإستغلال الكامل للموارد الضريبية؟

لقد إعتمد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي فكان المنهج الوصفي مستخدما في دراسة مفاهيم العامة . أما المنهج التحليلي فقد أعتمد عليه في دراسة ميزانية الجماعات المحلية وتحليل البيانات الإحصائية في دراسة لميزانية بلدية أدرار خلال الفترة الممتدة ما بين 2010-2003

كما تهدف الدراسة إلى محاولة تحديد ارتباط الضرائب المحلية بالعملية التمويلية للجماعات المحلية في الجزائر وما هو دور موارد الضرائب المحلية في المساهمة في نفقات الجماعات المحلية بالجزائر خاصة منها البلديات، وما مدى إعتماد الجماعات المحلية على الضرائب المحلية في تمويل التنمية المحلية.

- الدراسة الرابعة: سعد الدين عبد الجبار سبل تفعيل مردودية الجباية المحلية في إطار تنمية محلية مستدامة دراسة حالة ولاية الجلفة وبلدية الجلفة مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص دراسات مالية جامعة عمار ثليجي الأغواط 2014

تمحورت الإشكالية في ماهي الآليات والميكانيزمات التي تساهم في تفعيل مردودية الموارد الجبائية لتحقيق تنمية مستدامة؟

لقد اعتمد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي والتحليلي والتاريخي تم الاعتماد على المنهج الميداني الإحصاءات الاستبيان وكذا استعمال برنامج SPSS و V17 (النسب المئوية ، المتوسطات الحسابية الإنحراف المعياري اختبار فيشر وإختبار كرونباخ واختبارات الانحدار البسيط والمتعدد وكذا التنمية حيث ركزت الدراسة على السبل الكفيلة بزيادة مردودية الجباية المحلية وأثر هذه السبل على التنمية المحلية المستدامة في ولاية الجلفة وعاصمتها وكذا بلدية الجلفة منذ تطور الجباية المحلية في الجزائر في الفترة الممتدة منذ (1996-2007) أما العجز الموازني في الفترة (1986-2010)، ودراسة ميدانية في الفترة (1986-2010)، كما هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على التنمية المستدامة وهذا بين البيئة والإقتصاد والمجتمع وكذا سبل تفعيل مردودية الجباية المحلية ومعرفة أثر هذه السبل على التنمية المحلية.

- الدراسة الخامسة: بلجيلالي أحمد إشكالية عجز ميزانية البلديات دراسة تطبيقية لبلدية جيلالي بن عمار سيدي علي ملال قرطوفة بولاية تيارت مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية في إطار مدرسة الدكتراه فرع تسيير المالية العامة جامعة أبي بكر بلقايد بتلمسان الجزائر 2009-2010

حيث تمثلت الإشكالية في ماهي الأسباب المؤدية إلى تفاقم مشكلة عجز ميزانية البلديات وإستعمال الدراسة التطبيقية ؟ وإعتمدت الدراسة النظرية على النظام البلدي منذ (1830-1962) (1962-2000) ، في بلدية جيلالي بن عمارة سيد علي ملال قرطوفة بولاية تيارت ، وركزت الدراسة على عجز ميزانية البلدية بحيث أبرزت أن العجز سببه نقص الإيرادات المالية التي في الأغلب تأتيه من الإيرادات الجبائية وكما يلاحظ أن الإيرادات من أملاك الدولة تتسم بالضعف ولهذا التحكم في هذه الممتلكات هو حتمية

ضرورية حيث أن الإشكالية تكمن في التسيير كما هدفت إلى ابراز البلديات العاجزة نتيجة تقسيمات الإدارية وعدم مواكبتها للتطور .

ثانيا: باللغة الأجنبية:

-أولا: المقالات

1- belkacemeDjamil ,Heriziratiba , localiindustrieldevelopement in Algeria,ENSSEA ,Algeria The business and Manager revieu, volume 70 nember 1 ,2015.

تمحورت الإشكالية في أي نوع التنمية المحلية التي تم تطويرها في الجزائر ؟

هدفت الدراسة الى ودور الجزائر في تحقيق تنمية إقليمية في إطار المخطط السبعينات ، وابراز ضرورة خلق فرص عمل وتعزيز الصناعة والتنمية الريفية التي تطورت في السبعينات في إطار الاقتصاد المخطط للتنمية المحلية الوطنية كما هدفت إلى ضرورة تدعيم الأنشطة المحلية للمضي قدما نحو تنمية محلية.

2- CHEZALI Karima , Autonomie fiscale et le dévloppement régional en Algeriie revenue Algérienne de la mondialisation et des politique économiques $N^{\circ}06/2015$

تمثلت الإشكالية في ما هي درجة الحكم الذاتي الممنوحة للسلطات المحلية الجزائرية ؟ وهل يقل النظام الضريبي المحلى الحالى على تقليل التباينات الضريبية بين المناطق .

هدفت الدراسة إلى إن تطبيق نظام ضريبي عام على السلطات المحلية الجزائرية يعني أن المستويات الوطنية الفرعية تتمتع بقدر ضئيل من الاستقلال المالي وإبراز مسؤولية التنمية المحلية على الاستقلال المالي للبلديات الذي يبرز ويحدد هو امش المناورة على الموارد وإبراز أهم توصيات قانون التمويل التكميلي لـ 2015 الذي يهدف إلى تحسين موارد الضرائب المحلية من خلال ضرائب العقارات وضرائب البيئة.

ثانيا: المذكرات:

الدراسة الأولى:

-TALEB Houria les contrubution des collective local dans le développementlocal dans la wilaya de Bejaiacas des communes orellaguem et Akbout ,Master en Science de gestion option management économique 2015/2016.

تمحورت الإشكالية حول ماهي مؤشرات التنمية المحلية في بلديات أقبو وأوزي القون ؟

حيث هدفت الدراسة على تسليط الضوء على بلدية بجاية وهدفت إلى أهم أسباب البعد عن التنمية المحلية ، وماهى سبل تنمية وتحسين مستوى المعيشى للسكان والاستمتاع ببيئة صحية ممتعة وهذا بمعالجة السبل

التي تؤدي إلى الهجرة من القرى النائية وذلك الافتقارها الأدنى ظروف المعيشة رغم أن هذه المناطق تتمتع بثروات بيئية وسياحية وهدفت إلى ضرورة معالجة الأمور السلبية من أجل تنمية مستدامة أو ما يطلق عليها الآن التنمية الاقتصادية CED في نسختها الحضرية.

المطلب الثانى: الدراسات الأجنبية:

لقد كانت الجماعات المحلية هي المحرك الرئيسي للشعوب من خلالها تبدء بواذر التطور والنمو ولكون الجماعات المحلية هي مصالح تابعة للدولة وبالتالي كان تدعيمها من طرف السلطات العليا ورغم ادعاء اللامركزية إلا أنها لازالت تابعة لها وتعد الضرائب من اهم دعائم التمويل لها ومن خلال دراسات دولية سنتطرق لأهم ما تم الاطلاع عليه في بحثنا من دراسات أجنبية باللغة العربية كانت أم الأجنبية أولا: باللغة العربية:

1- المقالات:

الدراسة الأولى :مليح يونس الجباية المحلية وسؤال الجهوية المتقدمة مجلة مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد دار المنظومة 2014

حيث كانت الإشكالية مساءلة القانون 4706المنظم للجباية المحلية حول مدى استجابته للتطورات التي جاء بها الدستور المغربي ؟

حيث هدفت الدراسة إلى ابراز النظام المغربي والتقسيمات الضريبية وأهمية العمل على وضع سياسة تستجيب للتقسيم الذي أقامه الدستور بين الجهات وبقية الجماعات الترابية كما هدفت إلى ان الدستور عمل على تخفيف سلطة الوصاية الممارسة على الجهات الحكومية

2- الأطروحات والمذكرات:

- الدراسة الأولى: طارق حمدي حمدان أبو سنينة العوامل المؤثرة في التهرب والتجنب الضريبي وعلاقتها بالشكل القانوني للشركة الصناعية (دراسة تطبيقية على الشركات الصناعية في مدينة الملك عبد الله الصناعية)رسالة ماجستير في المحاسبة جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا كلية العلوم الإدارية والمالية 2008.

كانت إشكالية الدراسة هي: هل تختلف العوامل المؤدية إلى التهرب والتجنب الضريبي باختلاف كالشكل القانوني للشركة الصناعية (مساهمة عامة ومساهمة خاصة)؟ و هل تختلف العوامل المؤدية إلى التهرب والتجنب الضريبي باختلاف الشكل القانوني بمكاتب المحاسبة والتدقيق(مؤسسة فردية، شركة عادية، شركة محدودة المسؤولية)؟ وكما تهدف هذه الدراسة إلى إبراز أهم العوامل المؤثرة في التهرب والتجنب الضريبي من وجهة نظر مكاتب التدقيق والمحاسبة من جهة والشركات الصناعية المساهمة في مدينة الملك عبد الله الثاني الصناعية من جهة أخرى. ولقد هدفت الدراسة إلى تبيان أسباب التهرب الضريبي يكون إما بسبب رغبة المكلفين في التهرب من خلال سلوكياتهم وأخلاقهم وإما بسبب نقص الوعي

الضريبي لدى المكلفين وبينت الدراسة ضرورة تطوير نظام الرقابة في الدائرة وزيادة كفاءتها. واتبعت المنهج الوصفي واستخدام الإستبانة (نظام SPSS والمتوسط الإنحرافات المعيارية واختبار T لعينة واحدة one wayawva و إختبار one wayawva مديث تمت الدراسة في شركات صناعية المساهمة العامة والخاصة مدينة الملك عبد الله الثاني الصناعية ومكاتب التدقيق العامة في المملكة الأردنية الهاشمية. خلال سنة 2008.

ثانيا: باللغة الأجنبية:

أو لا المقالات:

الدراسة الأولى:

- Marie-Claude -La fiscalité locale au Québec : de la cohabitation au refuge fiscal

Faculté de droit et Institut de droitcomparé, Université McGill. © Revue de droit de McGill 2001 McGill Law Journal 2001 Mode de rléfrence: (2001) 46 R.D. McGill 713 To becited as: (2001) 46 McGiU LJ. 713

تمحور الإشكال هل التوسع العمراني يأثر على الضريبة أم لا ؟ و استخدم الباحث المنهج التحليلي في الدراسة وكانت الدراسة في ولاية كندا كوباك خلال الفترة الزمنية الممتدة ما بين 1991 إلى 2000 وهدفت الدراسة إلى تحديد كل الضرائب المحلية وحصة الجماعات المحلية منها خلال سنوات الدراسة من 1991 إلى 2000 وتتاولت دور الاعفاء الضريبي الذي كان له النصيب الأكبر من الجباية ووجب إعادة تقييم الجباية المحلية لكى تكون أكثر انصافا وعدالة وموضوعية.

Marie-Claude -La fiscalité locale au Québec : de la cohabitation : الدراسة الثانية au refuge fiscal

Faculté de droit et Institut de droitcomparé, Université McGill. © Revue de droit de McGill 2001 McGill Law Journal 2001 Mode de rléfrence: (2001) 46 R.D. McGill 713 To becited as: (2001) 46 McGiU LJ. 713

حيث كان الإشكال: أي إصلاح جبائي؟ وكانت الدراسة في فرنسا في الفترة ما بين 1990-2000 واتبع الباحث المنهج الوصفي و هدفت الدراسة إلى إبراز أهمية الجباية المحلية في فرنسا وهدفت الدراسة إلى ضرورة توحيد التدابير الجبائية على المستوى الأوروبي من أجل توحيد الجباية الأوروبية وجعلها أكثر تناسق مما هي عليه.

الدراسة الثالثة:

Guy GILBERT - LA FISCALITÉ LOCALE EN FRANCE DU CONSTAT AUX MARGES DE MANŒUVRE

Gilbert (Guy) etGuengant (Alain) (1989), La fiscalité locale en question, Paris, Montchrestien,. Guengant (Alain) (1992), Taxe Professionnelle et intercommunalité, Paris, LGDJ.1992

الجباية المحلية في فرنسا ما بين النظرية والتطبيق.

تمثلت الإشكالية في هل المنظومة الجبائية المحلية هي ضحية أزمة أم منتوجيه؟ وما هو أصل تزايد الضرائب المحلية؟ معتمدا في ذلك على المنهج الوصفي ، حيث تمت الدراسة في فرنسا وذلك في الفترة 1980–1991 ،و هدفت الدراسة إلى إبراز أهمية اللامركزية بالنسبة للجماعات المحلية وهو منحها أكثر استقلالية من حيث توزيع الضرائب.

ثانيا التقارير

Quelleréforme de la fiscalité 1-institut de l'entrepriselisbonne rapport sur les impot ,linstitut de l'entrepriseparis 2009

حيث هدف النقرير الى إبراز الاستقلالية المحلية والتي لاتعني وجود قواعد ضريبية قابلة للترجمة كما هدف الى ان قياس الاستقلالية المالية المحلية على خيار وحيد للتصويت بالأسعار وكما هدفت إلى إبراز الدور الفعال للضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة حيث يعيب على الرسم على القيمة المضافة انه مقياس قدرة على الدفع.

ثالثًا الأطروحات والمذكرات:

الدراسة الأولى:

- ZERARI Fathi ,l'autonomie des collectivités locales et les fondements du conseil de la nation en Algérie ,thèse présenté pour obtenir la grade de docteur ,drat université de bordauw.2017 français

كانت الإشكالية هل هناك صلة مباشرة وحاسمة بين درجة معينة من الاستقلال الذاتي للسلطات المحلية وأسس مجلس الأمة في الجزائر منذ الاستقلال وأسس مجلس الأمة في الجزائر منذ الاستقلال إختارت الجزائر منظمة غير مركزية الدستور الرابع ويهدف إلى اكتشاف ارتباط مباشر وحاسم بين الاستقلالية الذاتية للجماعات المحلية لمجلس الأمة ،وتفاعل الجمعيات المحلية والسلطة بالإضافة إلى استقلالية الجماعات المحلية منذ الاستقلال، واستند للمنهج المختار على تفاعل العناصر الهيكلية والوظيفية للسلطات المحلية والحكومة المركزية منذ الاستقلال حتى آخر مراجعة دستورية في جانفي 2016، ويهدف البحث في الاعتبارات المحددة للجزائر وكذا التقاليد الملهمة دون إهمال الارتباط مع التجارب الأخرى التي تطورت في ظل هذه الظروف المماثلة

الدراسة الثانية:

Nouredine KOUADRI ouvernance des territoiresetdéveloppement local. Cas de la wilayad'Annaba(Extrême Nord-

estAlgérien; THESE obtention du diplôme de DOCTORATEN

; réparédans le cadre d'unecotutelleinternationale de thèse2016SCIENCES Entre l'UniversitéBadjiMokhtard'Annaba/Algérie

Et L'Université de Caen Normandie/France.

حيث تمحورت الإشكالية: ماهي العلاقة بين الحكم والتنمية المحلية في عنابة ؟ ولقد إعتمد الباحث في بحثه على المنهج التاريخي و الوصفي

ولقد هدفت الدراسة إلى إبراز الحكم الإقليمي في سياق التنمية المحلية وتحليل أوضاع الحكم المحلي في الجزائر وتتطلع الدراسة إلى تقديم آليات تحكم عمل المؤسسات العامة في مهمة التنمية في الجزائر والهدف الوصول الى قرارات، التي تتناسب مع تصميم وتطوير برامج التنمية كما هدفت إلى ابراز آليات لتصميم المشاريع وتسليط الضوء على دور السلطات في النهوض بالتنمية المحلية.

المطلب الثالث: المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة:

الدراسة الحالية لها ما يميزها عن الدراسات السابقة كون أن أغلب الدراسات السابقة ركزت على الجانب التطبيقي في تحصيل من جانب الميزانية المحلية إلا أن الدراسة الحالية ركزت على جانب التمويل من طرف مديرية الضرائب وما يميزها أيضا أنها تطرقت لعناصر التمويل الجبائية الممنوحة من مديرية الضرائب

الجدول رقم 1-08: المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة

الدراسات السابقة	الدراسة الحالية	المجال
يختلف بإختلاف الدراسة وجعلها دراسة	مساهمة الجباية المحلية في تمويل	العنوان
حالة الميزانية لبلدية معينة	ميزانية الجماعات المحلية البلدية	
	دراسة حالة قباضة الضرائب	
جل الدر اسات السابقة حاولت التعريف	كيف تساهم الجباية المحلية في تمويل	الإشكالية
على مدى مساهمة الجباية المحلية في	ميز انية الجماعات المحلية؟	
تمويل ميزانية الجماعات المحلية ومعظم		
الدراسات تطرقت للإصلاح الجبائي		
شملت الدراسات بعض القطاعات	شملت الدراسة عينة لبعض القوائم	الحدود:
الإقتصادية وبعض البلديات	المالية لمديرية الضرائب لولاية غرداية	المكانية

الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية للجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية

	فترة الدراسة : من 2016-2018	
		الزمانية
معظم الدراسات اتبعت المنهج الوصفي	المنهج المتبع هو المنهج الوصفي	المنهج المتبع
و التحليلي	والمنهج التحليلي	
أما الجانب التطبيقي فأعتمد على الإستبيان	أما الجانب التطبيقي دراسة حالة	
متنوع منها حصيلة الضرائب للمؤسسات	تشمل العينة الدراسية حصيلة الضرائب	العينة الدراسية
الإقتصادية أو حصيلة الضرائب	والرسوم للجماعات المحلية لمختلف	
للمؤسسات العمومية	بلديات غرداية	
اعتمدت بعض الدراسات على طريقة	تم الاعتماد على قوائم وجداول مالية	طريقة تحليل
الإستبيان وتحليل النسب بناءا على نماذج	وتحليل المتغيرات	النتائج
قياسية		
يختلف الهدف من دراسة إلى أخرى ولكن	تهدف الدراسة إلى إبراز مساهمة	الهدف
الهدف الرئيسي هو نصيب الجماعات	الجباية المحلية في تمويل الميزانية	
المحلية والقطاع الاقتصادي من الإيرادات	العامة للبلدية واهم الضرائب الممولة	
الجبائية	للجماعات المحلية وبحث أثر و أسس	
	توزيع الجبائية المحلية	

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على الدراسات

خلاصة الفصل:

تمثل الجباية الأداة الأساسية لتمويل التنمية المحلية فهي الممول الرئيس كإيراد جبائي لميزانيتها حيث تعد تمويلها هو الغاية التي ترجوها الدولة من هيئاتها المحلية مما يستوجب إعادة الاعتبار لموارد الجباية المحلية وهذا يكون عن طريق إشراك الجماعات المحلية بغرض رفع مردودية الضرائب الموجودة عن طريق إشراك الجماعات المحلية في تحديد وعاء الضريبة ونسبها وكيفية تغطيتها ما يمكن تسميته إرساء نظام جبائي محلي.

يعد منح هذه الصلاحيات للجماعات المحلية يهدف إلى تقريب إدارة الجباية من المواطن للوصول الله رفع مردودية الضرائب وكذا الحد من ظاهرة التهرب في دفع الضرائب، وبإعتبار إن الجماعات المحلية هي المستفيد الأول من الجباية المحلية وهي بحاجة للأموال وجب عليها البحث عنها وتحصيلها كذلك يمكن للدولة التخلي عن بعض الضرائب لصالح الجماعات المحلية إذا كانت تؤدي إلى تحسين الوضعية المالية للبلديات والولايات وتعفى الدولة بذلك من منح إعانات التسيير والتجهيز لهذه الهيئات.

الفصل الثاني

الدراسة الميدانية

تمهيد:

بعد القيام بدراسة الجانب النظري في الفصل الأول حيث تم دراسة الجباية المحلية والدور الذي تلعبه في تمويل ميزانية الجماعات المحلية ، ونظرا الأهمية عملية التمويل التي تتم من مديرية الضرائب بعد جمع الحصيلة الجائية تقوم بتوزيعها على ميزانية الجماعات المحلية والصندوق ولهذا تم اختيار مديرية الضرائب لولاية غرداية والبحث والتحليل وللإجابة على الإشكالية البحثية واختبار الفرضيات وعليه قمنا من خلال الفصل بتقديم المديرية الولائية للضرائب بغرداية مفصل عنها بالإضافة إلى دراسة التوزيعات وحصة البلدية منها من خلال دراسة إحصائية لمجمل الإيرادات وذكر حصة الجماعات المحلية منها. وذلك من خلال التقسيم الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول : التعريف بمديرية الضرائب

المبحث الثاني: در اسة حالة الجباية المحلية لو لاية غرداية

حيث تقوم الدراسة التطبيقية على التمويل للجماعات المحلية خلال الفترة الممتدة من 2016 إلى 2018 وذلك بقوائم وبيانات مالية مقدمة من مديرية الضرائب لولاية غرداية

المبحث الأول: التعريف بمديرية الضرائب لولاية غرداية:

نتطرق في هذا المبحث إلى تعريف ونشأة المديرية الولائية للضرائب بغرداية فهي الركيزة الأساسية للاقتصاد المحلي وعليه سنتطرق لمختلف مكاتبها وحتى هيكلها التنظيم بحيث تعد مديرية الضرائب لولاية غرداية أعلى هيئة جبائييه على مستوى الولاية حيث تمارس بها الدولة سيادتها الجبائية وهذا من حيث المهام الموكلة لها والمتمثلة في إحصاء المكلفين ومتابعة وتسيير ملفاتهم الجائية ومراقبتها و وكذا عملية التحصيل وصولا إلى توزيع الضرائب على مختلف ميزانيات الجماعات المحلية ويتم عن طريق الرسال بطاقات تقديرية في كل سنة

المطلب الأول :النشأة والهيكل التنظيمي :

تعد المديرية الولائية للضرائب هي الهيئة المكلفة بإدارة النظام الضريبي والتحكم بكل جوانبه في التشريع والتنظيم إلى تنفيذ لخزينة الدولة بعد المحروقات تعرضت الهيئات الجبائية في الجزائر لعدة إصلاحات وذلك من خلال إعادة تقسيمها وتصنيفيها

الفرع الأول المديرية الولائية للضرائب:

نتكون الادارة الجائية في الجزائر من المديرية العامة ثم المديرية الجهوية وصولا إلى المديرية الولائية في للضرائب ولقد مرت بعدة مراحل في هيكلتها حيث وفي سنة 1974 تم إعادة هيكلة الإدارة الجبائية في الجزائر بعدما كانت تعتمد على ثلاثة دوائر جهوية في كل من وهران والجزائر وقسنطينة من خلال الشاء مديرية فرعية على مستوى كل ولاية في مديرية التنسيق المالي ، التي تجمع كل الإدارات المتعلقة بوزارة المالية على المستوى الولائي (الضرائب ،الحزينة ،املاك الدولة) والتي كانت تهدف المراقبة العمليات والتنسيق مع المصالح القاعدية لقمع التهرب الضريبي ومع بداية الثمانينات تم إنشاء مديرية فرعية مكلفة بالوعاء الضريبي ومديرية فرعية مكلفة بالتحصيل على مستوى كل ولاية ، ومع صدور القرار المؤرخ في 11 افريل 1991 تم الغاء هذا التنظيم وتحويل صلاحياته الى المديريات الولائية للضرائب والتي كان عددها 51 مديرية ولائية حيث ان ولاية الجزائر مكونة من ثلاث مديريات ووهران مكونة من مديريتين .

بعد المرسوم التنفيذي رقم 179 والمؤرخ في 25 اكتوبر 1998 ارتفع عدد المديريات الى 54 مديرية ولائية مع تقسيم ولاية الجزائر إلى 06 مديريات وهي الجزائر وسط سيدي محمد الحراش بئر مراد رايس والرويبة والشراقة (بلواضح الجيلالي، 2015، صفحة 42).


تقوم وتقوم المديرية الولائية بضمان ممارسة السلطة السلمية على مراكز الضرائب والمراكز الجوارية قباضات الضرائب وكدلك هي مسؤولة على السهر على احترام التنظيم والتشريع ومتابعة ومراقبة نشاط

المصالح و تحقيق الأهداف المحددة لها (عبد المجيد قدي، 2011، صفحة 286). وتتكلف المديرية الولائية للضرائب بالمهام التالية (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2006):

ضمان المديريات الولائية للضرائب بممارسة السلطة السلمية لمراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب

- السهر على احترام التنظيم والتشريع الجبائي، ومتابعة ومراقبة نشاط المصالح وتحقيق الأهداف المحددة لها.
- تنظيم جمع العناصر اللازمة لإعداد التقديرات الجائية، و إصدار الجداول وقوائم المنتوجات وشهادات الإلغاء أو التخفيض وتعاينها وتصادق عليها وتقوّم النتائج وتعد الحصيلة الدورية؛
- تحليل وتقويم دوريا عمل المصالح الخاضعة لاختصاصها، إعداد تلخيصا عن ذلك واقتراح أي إجراء من شأنه أن يحسن عملها، وأعداد الجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والأتاوى؛
- مراقبة التكفل والتصفية اللتين يقوم بهما كل مكتب القباضة ومتابعة تسوية ذلك و متابعة تطور الدعاوى المرفوعة أمام القضاء في مجال منازعات التحصيل و ضمان الرقابة القبلية وتصفية حسابات تسيير القابضين.
- تنظيم جمع المعلومات الجبائية واستغلالها و إعداد برامج التدخل لدى المكلفين بالضريبة ومتابعة تنفيذها وتقويم نتائجها.
- وضع الرقابة المقررة فيما يخص القيم والأسعار وتأذن بالزيادة إن اقتضى الأمر ذلك، دراسة العرائض وتنظيم أشغال لجان الطعن ومتابعة المنازعات ومسك الملفات المرتبطة بها بصفة منتظمة.
- متابعة تطور القضايا المرفوعة أمام القضاء في مجال وعاء الضريبة و تقدّير احتياجات المديرية من الوسائل البشرية والمادية والتقنية والمالية وإعداد تقديرات الميزانية المطابقة لذلك , و تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم؛ و نشر المعلومات والآراء لفائدة المكلفين بالضريبة.
- ضمان تسيير المستخدمين والاعتمادات المخصصة لهذه المصالح و توظيف وتعيين المستخدمين الذين لم تقرر طريقة أخرى لتعيينهم.
- تنظيم وتطبيق أعمال التكوين وتحسين المستوى التي تبادر بها المديرية العامة للضرائب،
 وتكوين رصيدا وثائقيا للمديرية الولائية وتسييره وضمان توزيعه وتعميمه؛
- السهر على مسك ملفات جرد الأملاك العقارية والمنقولة كما السهر على صيانة هذه الأملاك والمحافظة عليها.

تتكون المديرية الولائية من خمس مديريات فرعية وهي موضحة كالتالي:



الشكل رقم 2-04: الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب

الفرع الثانى: مديرية الضرائب بغرداية :

تأسست المديرية الولائية الضرائب لولاية غرداية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91- 60 والصادر بتاريخ 1991/02/23 والمتعلق بتنظيم صلاحيات المصالح الخارجية للإدارة الجائية ، حيث انها اشتملت على مديريتين مركزيتين وهما مديرية الوسائل العامة وتضم مكتب الوسائل والرقابة الجائية ومكتب و مديرية التحصيل وتضم تلاث مكاتب وهما مكتب التحصيل الجبائي ومكتب العمليات الجبائية ومكتب المنازعات .

وفي سنة 1996 أصبحت تضم تلاث مديريات وهي مديرية الوسائل العامة ومديرية الرقابة الجائية والتحصيل والعمليات.

كمانه في سنة 2002 أصبحت تتكون من خمس مديريات ممثله في مديرية الوسائل العامة ومديرية الرقابة الجائية ومديرية التحصيل الجبائي ومديرية العمليات الجائية ومديرية المنازعات.

تضم المديرية الولائية 296 موظف منها 230 يشتغلون بصفة دائمة.

وكذا الرقابة على التصريحات وفق القوانين الجائية السارية المفعول منها قانون الضرائب المباشرة وقانون الضرائب غير المباشرة وقانون الطابع قانون التسجيل وقانون الرسم على حجم المعاملات وقانون الإجراءات الجائية.

كما أن المديرية تتكون من الأسلاك المختلفة والجدول التالى يبين مختلف أسلاك المديرية

دول رقم 2-09: مختلف الأسلاك بمديرية الضرائب غرداية
--

الإدارة	أعوان الإعلام الآلي	سلك المراقبين	سلك المفتشين
ملحق إداري رئيسي	مهندس رئيسي	مر اقب	مفتش رئيس
عون مكتب	مهندس دولة		مفتش قسم
	مهندس تنظيمي		مفتش مركزي
	تقني سامي		مفتش رئيسي
	تقني		مفتش
	عون حجز رئيسي		
	عون حجز		

المصدر :من إعداد الطالبة بالاعتماد على معلومات من مديرية الضرائب لولاية غرداية حيث يتم توزيع الموظفين يتم وفق الوظائف المنوطة إليهم توزيع الوظائف في المديرية تتوزع الوظائف في المديرية كما هي موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم2-10 توزيع مختلف أسلاك المديرية

سلك الصيانة و الأعلام الآلي	وظائف اخرى	سلك المراقبين والمحللين	سلك المفتشين
مهندس دولة في المخبر والصيانة	متصرف	مراقب ، محلل جبائي	مفتش رئيسي
مهندس رئيسي في المخبر والصيانة	محاسب اداري	محلل جبائي	مفتش قسم
مهندس رئيسي في الاعلام الالي	كاتب مديرية		مفتش مركزي
مهندس دولة في الاعلام الالي	عون معاينة		مفتش رئيسي
مهندس تطبيقي في الاعلام الالي	عون حفظ البيانات		مفتش
تقني سامي في الاعلام الالي	سائق		_
تقني في الاعلام الآلي	حاجب		_
عون حجز رئيسي في الاعلام الالي	حارس		
عون حجز في الاعلام الالي			

المصدر: من اعداد الطالبة بناء على المعلومات المتحصل عليها من مفتش الضرائب ويتوزع الموظفين الدائمين كالتالي:

الجدول رقم 2-11: الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب

وظائف اخرى	عون	محلل	مراقب	مفتش	مفتش	مفتش	مفتش
(سلك مشترك	معاينة	جبائي	ضرائب	ضرائب	مركزي	قسم	رئيسي
،الاعلام الآلي)							
44	45	01	32	34	30	28	16

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على المعلومة المتحصل عليها من مديرية الضرائب.

كما تتكون مديرية الضرائب بغرداية من (05) مديري اتفرعية وهي كالتالي:


- ✓ المديرية الفرعية للعمليات الفرعية
- ✓ المديرية الفرعية للعمليات الجبائية
 - ✓ المديرية الفرعية للتحصيل
 - ✓ المديرية الفرعية للمنازعات
 - ✓ المديرية الفرعية للرقابة الجبائية
 - ✓ المديرية الفرعية للوسائل

كما أن إدارة الضرائب تعتبر من الهيئات العمومية التي لها طابع المرفق العام تكتسب شخصية معنوية وذات مهام ووظائف سيادية متمثلة في العمل الجبائي وكذا تحديد الوعاء الضريبي وحساب الضريبة وتحصيلها وكذا الرقابة على التصريحات وفق القوانين الجبائية السارية المفعول منها قانون الضرائب المباشرة وقانون الطابع قانون التسجيل وقانون الرسم على حجم المعاملات وقانون الإجراءات

-أقسام المديريات الفرعية:

حيث تضم كل مديرية فرعية عدة مكاتب وهي كالاتي:


1- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية: وتضم 4 مكاتب ولكل منها مهام والشكل يوضح المهام الشكل رقم 2-05: مكاتب المديرية الفرعية للعمليات الجبائية



المصدر من اعداد الطالبة على معلومات من www.mfdgi.gov.dz ويارته يوم 2019/04/22 على الساعة 22:00

2- المديرية الفرعية للتحصيل: حيث تتولى مهام فحص واتخاذ القرارات وتضم ثلاث مكاتب والشكل التالى يوضحها

الشكل رقم 2-06: المديرية الفرعية للتحصيل



من إعداد الطالبة بناءا على معلومات من $\frac{\text{www.mfdgi.gov.dz}}{22:00}$ تمت زيارته يوم 2019/04/22

3- المديرية الفرعية للمنازعات:


وهي تتكون من عدة مديريات فرعية للمنازعات وهي:

- ✓ المديرية الفرعية للمنازعات الضريبة على الدخل
- ✓ المديرية الفرعية لمنازعات الرسم على القيمة المضافة
 - ✓ المديرية الفرعية لمنازعات الإدارية والقضائية

المديرية الفرعية للجان الطعن


تتكفل بالمنازعات بين إدارة الضرائب والمكلفين بالضريبة لأن القوانين الجبائية كلها تنص على أنه يحق للمكلفين بالطعن في الضرائب المفروضة عليهم.

الشكل رقم 2-07: المديرية الفرعية للمنازعات



لمصد :من إعداد الطالبة بناءا على معلومات من $\frac{\text{www.mfdgi.gov.dz}}{2019/04/22}$ على الساعة $\frac{2019}{04/22}$


4- المديرية الفرعية للرقابة الجبائية: وهي تضم ثلاث مكاتب من اهم وظائفها برمجة التداخلات وبعض القضايا الخاضعة للمراجعة السنوية ونوضح في الشكل التالي:



المصدر: من اعداد الطالبة بناءا على معلومات www.mfdgi.gov.dz تمت زيارته يوم 2019/04/22 على الساعة00:20

5- المديرية الفرعية للوسائل: وتضم أربعة مكاتب وهي: وهي نتولى مختلف العمليات الإدارية والاعمال المجاسبية

الشكل رقم 2-09: المديرية الفرعية للوسائل



المصدر: من إعداد الطالبة على معلومات من www.mfdgi.gov.dz تمت زيارته يوم 22:00 على الساعة 22:00

الفرع الثالث : المصالح التابعة للمديرية الولائية لغرداية :

تتكون مديرية الضرائب لولاية غرداية من مصالح خارجية متمثلة في:

أولا :متفشيات الضرائب : تضم مديرية الضرائب لولاية غرداية على 11 مفتشية منها 8 مفتشيات ضرائب موزعة على مستوى البلديات كالتالى :

1- مفتشية الضرائب اول نوفمبر: تضم حي الثنية وحي مليكة العليا والسفلى وحي الحاج مسعود وبو هراوة وحي نشو تابعة لبلدية غارداية.

2- مفتشية الضرائب محمد خميستي : تضم وسط المدينة وجزء من حي مرماد التابع لبلدية غارداية

3- مفتشية الضرائب الواحة: تضم حي بن سمارة وحي العين وشعبة النيشان وحي بلغنم التابعة لبلدية غرداية و بلدية الضاية.

4- مفتشية الضرائب بنورة: تضم بلدية لعطف وبلدية بنورة.

5- مفتشية الضرائب بريان: تضم بلدية بريان

6- مفتشية الضرائب متليلي: تضم كل من بلدية متليلي ، زلفانة ، سبب ، المنصورة ، حاسى لفحل.

7- مفتشية الضرائب القرارة: بلدية القرارة.

8- مفتشية الضرائب المنيعة: تضم بلدية المنيعة وبلدية حاسى القارة

و تلاث متفشيات اخرى ممثلة مفتشية الضمان-وعاء ومفتشية الضمان وهما مفتشيتان جهويتان تغطي خمس و لايات :ورقلة ,غرداية ,الأغواط ,إليزي ,تمنراست .

مفتشية التسجيل والطابع

ثانيا :قباضات الضرائب : وتضم مديرية الضرائب على 07 قبضات وهي موزعة كالتالي:

1- قباضة الضرائب القرارة بلدية القرارة.

2- قباضة الضرائب بريان: تضم بلدية بريان

3- قباضة الضرائب غرداية أول نوفمبر: بلدية غرداية

4- قباضة الضرائب غرداية محمد خميستى. : بلدية غرداية

5- قباضة الضرائب بنورة: تضم بلدية العطف وبنورة

6- قباضة الضرائب متليلي: تضم كل من بلدية متليلي ، زلفانة ، سبب ، المنصورة ، حاسى لفحل.

7- قباضة الضرائب المنبعة: تضم كل من بلدية المنبعة وبلدية حاسى القارة.

المطلب الثاني: دور مصالح التحصيل الضريبي في تمويل الجماعات المحلية (البلدية):

تتولى المديرية الولائية للضرائب التكفل بالجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والأتاوى وتراقب التكفل والتصفية اللذين يقوم بهما كل مكتب قباضة وتتابع تسوية ذلك كما تتابع تطور الدعاوى المرفوعة أمام القضاء في مجال منازعات التحصيل وتضمن الرقابة القبلية وتصفي حسابات تسيير القابضين.

الفرع الأول آلية التحصيل:

المكلف بالضريبة كان شخصيا طبيعيا أو معنويا لابد أن يبدي استعداده وقابلية للدفع وذلك بالتصريح بوجود نشاط تجاري يخضع له وكذا امتثاله للقواعد والقوانين التي تسير الحياة الاقتصادية وكل هذا تتولاه مفتشية الضرائب.

-1 إجراءات الملف: وهو يختلف بين الشخص الطبيعي والمعنوي والجدول التالي يوضحالملف الخاص لكل من الشخص الطبيعي والمعنوي

ونات الملف الخاضع للضريبة	الجدول رقم 2-12: مكو
---------------------------	----------------------

أشخاص طبيعيين	أشخاص معنويين (المؤسسات)
شهادة الميلاد الأصلية	شهادة ميلاد أصلية للمسير وشركائه
شهادة الإقامة	هيكل المؤسسة
نسخة من عقد الكراء أو الملكية	عقد الكراء أو الملكية
طلب خطي للوضعية الجبائية	شهادة الإقامة للمسير وشركاؤه
تقرير المحضر القضائي	طلب خطي وللوضعية الجبائية
	تقرير المحضر القضائي

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معلومات من المديرية.

كما أنه في حالة عدم ابلاغ المكلف مفتشية الضرائب عن بدء نشاطه لمدة تزيد عن شهر فللمفتشية الحرية المطلقة في تحديد مبلغ الغرامة حتى تحديد سنوات النشاط.

ويتم التحصيل على مرحلتين: (وكواك عبد السلام، 2011-2012، صفحة 68).

- المرحلة الادارية: وتتمثل في العمليات التالية:
- 1- الإثبات: عن طريق تصريح المعني بالأمر أو عن طريق الإدارة التي تحدد الضريبة والوعاء والمعدلة بعد توفر الشروط اللازمة لتوفر إمكانية التحصيل.
 - 2- التصفية: أي المبلغ النهائي الواجب على المدين تسديده
 - 3- تقرير أمر التصريح
- المرحلة المحاسبية : أي أن التحصيل الفعلي حيث يصبح المحاسب مسؤولا أمام الجهة التي أصدرت أمر التحصيل لحسابها بتحصيل مبلغ الإيراد.

الفرع الثاني : طرق تقدير الوعاء الضريبي:

يوجد نوعين من الأنظمة الجائية في الجزائر وهما النظام الحقيقي والنظام الجبائي بحيث يتم اختيار النظام المناسب للمكلف حسب طبيعة النشاطات التي يمارسها فأغلب أنشطة الاستيراد وباعة الجملة يخضعون تلقائيا للنظام الحقيقي أما بالنسبة للنشاطات الأخرى فيكون تحديد نظام الإخضاع حسب رقم الأعمال المحقق الذي يكون حسب طبيعة النشاط.

أولا: طريقة التقدير الجزافي: حيث تقوم على أساس تقريبي وهي تعتمد في تحديدها للوعاء الضريبي على القرائن التي ترتبط بمؤشرات حقيقية في تحديد المادة الخاضعة للضريبة وهي بذلك تبتعد عن الواقع رغم ذلك وهي الطريقة الأكثر إستخداما . (ساجي فاطمة، 2017).

ثانيا: طريقة المظاهر الخارجية (الحقيقي): تقوم هذه الطريقة على التقدير المقدرة التكافية للمول وأيضا يسره حسب المؤشرات و القرائن الظاهرة والتي تدل على دخله الحقيقي أو مقدار ثروته الحقيقية وعلى

هذا الأساس يمكن إعتبار هذه الطريقة استنتاجية حيث تقوم على مظاهر افتراضية تكون بالنسبة للإدارة الضريبية كعلامات مميزة للدلالة على واقع تقريبي

ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم 2-13: النظام الحقيقي والنظام الجزافي على حسب نوع النشاط.

الجزافي	الحقيقي	نوع النظام
إذا لم يتعدى رقم الأعمال المحقق	إذا تعدى رقم الأعمال المحقق	تجاري
إذا كان أدنى من رقم الأعمال المحقق	إذا تعدى رقم الأعمال المحقق	صناعي

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على معلومات من مفتش بالضرائب

مزايا وعيوب النظام الحقيقى والنظام الجزافى : (رويبح يعقوب، 2012-2013، صفحة 77)

1- النظام الحقيقي: تتمثل مزاياه في:

- ربح الزبائن
- استرجاع مجموع الرسم على القيمة المضافة
 - إمكانية التعامل مع المؤسسات الكبيرة
 - أما عيوبه فهي:
 - يفرض على المكلف مسك محاسبة منظمة
 - الدفع يكون شهريا
 - صعوبة تحديد رقم الأعمال الحقيقي
- 2- النظام الجزافي: لهذا النظام ميزة يمكن تحديدها في أنه لا يفرض على المكلف مسك محاسبة منظمة والدفع يكون فصليا.
 - أما بالنسبة لعيوبه فهي متمثلة في:
 - رقم الأعمال مفتوح إداريا بالتنسيق مع المكلف
 - في مجمل الاحيان لا يطابق رقم الأعمال المحقق
 - ربح الزبائن
 - مجموع الرسم على القيمة المضافة غير مستر

الفرع الثالث: كيفية التحصيل:

تقوم المفتشية بتحضير وإرسال إشعار بالدفع للمكلفين حيث يقوم المكلفين بالتوجيه للقباضة ويكون سنويا. للفرد عليه مهام يجب أدائها لفائدة recette communal وهي في الأغلب رسوما أي مقابل تقديم خدمة معينة من طرف مصلحة البلدية ومن هذه الرسوم نجد الرسم العقاري، رسم التطهير بالإضافة لبعض الرسوم والضرائب التي تبقى حصتها محتشمة مقارنة لبعض الضرائب التي تمول الجماعات المحلية بنسبة كبيرة نجد:

- الرسم على النشاط المهني :TAP الذي يحتل الحصة الأكبر من مجموع الجباية المحلية وهو المورد الرئيسي من مداخيل الجباية المحلية الموجهة لصالح الجماعات المحلية وهو يساهم بنسبة تتراوح مابين 65% 66 %بالنسبة للبلدية.
- الدفع الجزافي الذي يحتل المرتبة الثانية من حيث الأهمية فهو ويساهم بنسبة معتبرة في تمويل خزينة الجماعات المحلية
- أما الرسم العقاري ورسم التطهير فهما يحتلان المرتبة الاخيرة من حيث النسب وهما أقل أهمية لتمويل الجماعات المحلية وأما الرسم على القيمة المضافة فهو يساهم بنسبة 10 % بالنسبة للبلدية .
 - أما عن دفعها يكون تلقائيا دون إشعار بالدفع حيث يقوم المكلفين بتسديدها كل 3 أشهر.

إن ما ذكر هو التحصيل ودي أو برضا المكلف لكن هناك إجراءات اخرى لتسيير وتحصيل والمبالغ المالية الجبائية من اجل تمويل وهي حالة التهرب وهنا يكون تدخل لمصالح المتابعة عن طريق التنبيه والإنذار والإشهار بالحجز.

وتعتمد الإدارة على عدة طرق من أجل التحصيل الضريبي نذكر منها:

- 1- التورد المباشر: أي التسديد مباشرة إلى الشخص الإداري في الأوقات المحددة قانونا.
- 2- التحصيل عن طريق المورد: تسجل في هذه الطريقة أسماء ونشاطات الممولين في سجل تعيد فيه الوعاء الخاضع للضريبة والسعر المستحق ويحدد فيه تاريخ الشروع في التحصيل وآجال التسديد.
- 2- الإقتطاع من المصدر: مثال ذلك الضريبة على الأجور والمرتبات حيث تدفع الضريبة الله خزينة الدولة عن طريق شخص آخر تكون له علاقة مع الممول الحقيقي، وتتميز هذه الطريقة بالسهولة في التحصيل ووفرة وقلة التكاليف.
- 3- الأقساط المقدمة: كون هذه الأقساط دورية يدفعها المكلف استنادا للضريبة المدفوعة في السنة الماضية في نهاية السنة تتم التسوية بدفع الفرق أو إسترجاعه.

ان هاته الرسوم وجب تحصيلها خلال ممارسة النشاط ويتم التحصيل في اليوم الأخير من الشهر التالي الذي يدرج فيه جدول التحصيل اما في حال تغير او الرحيل من النطاق الإقليمي لقباضة الضرائب وجب التحصيل الفوري للضرائب الا في حالة تقديم مسند يبين للمكلف مكانه الجديد اما ان

الفصل الثاني: الميدانية

كان هناك توقف عن النشاط او النتازل او وفاة فانه يتم تحصيل كل الضرائب منها الضرائب على أرباح الشركات IBS والرسم على النشاط المهنى بTAP بشكل فوري ونهائي.

ويمكن للمكلفين بالضرائب والرسوم تسديد مستحقاتهم كالآتي:

- نقدا لدى قباضة الضرائب
 - بو اسطة شيكات
- بواسطة الحساب البريدي الجاري
 - بواسطة سندات وشروط معينة
 - تحويل الإيصالات

ان كل ما تم ذكره هو تحصيل عادي وليس جبري او بالقوة حيث يمكن توضيح ذلك

ان التحصيل بالقوة يكون عن طريق

النزاع الجبائى فهي إجراءات بين المكلف والإدارة الجبائيية وهي

النزاع الإداري

النزاع بالطعن لدى لجان الطعن وهي تكون على المستوى المحلي او المستوى الوطني ويتم اللجوء لها في حالة رفض من قبل المدبر الولائي للضرائب

المطلب الثالث: التوزيعات الضريبية وحصة الجماعات المحلية:

الإيرادات الجبائية المحصلة لصالح الجماعات المحلية اهم ممول لها ويتم التوزيع بنسب متفاوتة وتعتبر الدولة هي السلطة الوحيدة التي لها صلاحيات توزيع الضرائب والرسوم.

الفرع الأول :توزيع اهم لضرائب والرسوم:

للإحاطة بكيفية توزيع الضرائب بالنسبة للجماعات المحلية فقد تم الاعتماد على بعض الضرائب والرسوم المهمة وكيفية توزيعها للجهات المعنية المستفيدة منها والجدول التالي يوضح لنا نوع الضرائب والنسبة والجهة المستفيدة.

الجدول رقم 2-14توزيع أهم الضرائب وحصة الجماعات المحلية

المستفدين من التوزيع	نسبة التوزيع	اسم ورقم الحساب
ميزانية الدولة	"100	IRG 2010010L101
ميز انية الدولة	100%	IBS 201001L102
ميزانية البلدية	65%	TAP 500026 1-a
ميز انية الولاية	29.5%	
FCCL	5.5%	
ميزانية الدولة	80%	TVA 500020
FCCL	110%	
ميزانية البلدية	10%	
ميزانية الدولة	49 %	
ميز انية البلدية	40.25%	IFU 500029
للو لاية	5.00%	
FCCL	5.00%	
غرف التجارة والصناعة	0.5%	
الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية	0.01%	
غرف الصناعة التقليدية والمهن	0.24%	
ميزانية الدولة	50%	IRG/RF 500026M
ميز انية البلدية	150%	
ميز انية الدولة	100%	2001002حقوق التسسجيل والطابع

المصدر: من اعداد الطالبة بناء على معلومات ووثائق مقدمة من مديرية الضرائب

ما يعيب على هذه التوزيعات عدم عدالتها في التوزيع خصوصا تلك الموجهة للبلدية حيث نجد أن بعض الضرائب لا تستفيد منها البلديات بالمرة كالضريبة على أرباح الشركات حيث يتم تمويل ميزانية الدولة بها بنسبة 100%وكذلك الرسم على القيمة المضافة الذي توجه اكبر نسبة الى ت تمويل ميزانية الدولة والتي تقدر ب 80%فيما تعود النسبة المتبقية 20%تتقاسم مناصفة بين الصندوق المشترك للجماعات المحلية وميزانية البلدية ورغم هذا تعد الجباية المحلية هي الممول الأساسي لميزانية الجماعات المحلية وهذا ببعض الضرائب التي تمولها بنسبة تفوق أحيانا 50% نجد من بين هاته الضرائب الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة اللتان تعتبران من الضرائب الممولة لميزانية الجماعات

الفصل الثاني: الميدانية

المحلية بالإضافة الى الضريبة على الدخل الإجمالي صنف العقارات المبنية وغير المبنية والتي تمول الميزانية بنسبة 00% اما عن حقوق التسجيل فهي فانها تمول بنسبة كلية أي 100% وما يلاحظ أن حقوق التسجيل رغم هذا الا ان تحصيلها يعتبر محتشما إذا ما قورن ببقية الضرائب و الرسوم كون ان وعاؤه وجب إعادة النظر فيه من اجل الارتقاء بنسب التحصيل الجبائي.

ما يمكن استخلاصه ان الضرائب والرسوم رغم تفاوت نسبها الا انها الممول الأساسي لميزانية الجماعات المحلية بعد االايرادات الغير جبائية وهذا كله من أجل تنمية مستدامة .

الفرع الثانى :نسب توزيع الضرائب المحلية:

توزيع الضرائب يتم على أساس كل ضريبة وفيما يلي الضرائب الممولة للجماعات المحلية خلال السنوات من 2016 الى غاية 2018 حيث كل جدول يمثل القيم المحصلة من الضرائب المحلية.

أولا: توزيعات الضريبة لسنة 2016:تتم التوزيعات بنسب مختلفة لكل ضريبة.

الجدول رقم 2-15 القيم السنوية المحققة للمديرية للولائية للضرائب بالنسبة 2016

البلدية	TAP	TF	TVA	IFU 40	RF	Total	Тар	Тар	Total
	65%	100	10%		25%		Hydro	DGE	Général
		%							
غرداية	1060364	2020	27089	14004506	4842036	152174276	9177026	47763253	209114555
	77	62	195						
بنورة	5422937	1042	10677	3897029	2080363	70988374	8580401	111207781	190776556
33.	7	92	313						
العطف	1093100	1418	98699	1100377	264082	13296647	15629990	4047387	32974024
	2	7	9						
الضاية	7558758	6840	75531	668891	15862	9005667	29603563	11622281	50231511
· ·			6						
بريان	3575919	6637	16012	3954888	740378	57130785	3817499		62878346
	2	67	560					1930062	
متليلي	2760621					37992616		64413927	64413927
<u> </u>	8								
سبسب	1448428		31473	50514		1530415		12858120	14388535
زلفانة	6735807		76258	690040		8188436	36511846	27851379	72551661
			9						
المنصورة	1705434	1141	34936	188430		1940215		8400314	10340529
		5							
حاسي	2195205		10855	233144		2536903		8268449	10805352
پ			4						

لفحل									
القرارة	1895948	2404	37285	5625239	411734	28965487		2704895	31670382
	9	92	33						
المنيعة	2279318	1501	15070	2575765	510287	27401300		37622257	65023557
	8	1	49						
حاسي	1254891		86051	312543		12947506		5306156	18253662
القارة	2								
الولاية	1400050			4429370			46891532	156063273	347389193
, , ,	18								
المجموع	308507	1258	67646	36902096	9784030	424098627	150211857	343996261	87141521
	487	066	948						3

المصدر من اعداد الطالبة بناءا على معلومات مقدمة من مديرية الضرائب:

التعليق: من خلال الجدول نلاحظ ان الضرائب المحلية تتسم بالتنوع في التحصيل والقلة في التوزيع ورغم ذلك تعتبر الممول الرئيس للجماعات المحلية، حيث تمول الجماعات المحلية بنسبة معتبرة قدرت الجمالا بمبلغ: 871415213 دينار فهي معتبرة مقارنة بالتمويل غير الجبائي كما نلاحظ من الجدول ان الجباية المحصلة من مختلف بلديات الولاية متفاوتة أي كل ما كان حجم البلدية اكبر كلما زادت النسب المحصلة بالإضافة الى اعتبارات أخرى كمثال ذلك بعض الضرائب والرسوم الموجودة في بعض البلديات وغير موجودة في البعض الاخر مثل ما هو الحال بالنسبة الرسم على النشاط المهني الهيدرو المفروض اذ نجده في بعض البلديات ذات النشاط الهيدروجيني أي له علاقة بالطاقة في حين ينعدم في بعض المناطق الخالية من النشاطات الصناعية والطاقوية.

وبالتالي يكون التفاوت في تمويل على حسب النشاط واعتبارات أخرى كبعض المناطق التي تمتاز بنشاط على عكس بعض البلديات التي تصنف كعاجزة نحد زلفانة وبنورة بلديات غنية نظرا للنشاط الصناعي والسياحي الذي يميزها.

ثانيا: توزيعات الضريبة لسنة2017: حيث يتم توزيع الضرائب وفق النسب المبينة في الجدول التالي الجدول رقم 2-16: القيم السنوية المحققة للمديرية الولائية للضرائب لسنة 2017

البلدية	TAP 65%	TAP 66%	Total Tap	TF,TA 100%	TVA 10%	IFU 40 100%	RF 25%	Total	Tap Hydro	Tap DGE	Total G
غرداية	95275621	6393475	01669096	378604	22691418	34471329	9215770	168426217	14675711	70685502	253787430
بنورة	49769336	10345866	60115202	513530	14033462	10128422	2609244	87399860	13721602	97419977	198541439
العطف	9174442	3070736	12245178	13392	1384225	1566416	299475	15508686	24995159	6191658	46695503
الضاية	7161274	155330	7316603	4730	1074505	2113295	71318	10580450	47341409	10413348	68335207
بريان	38638575		38638575	686892	12395683	7783260	1061597	60566006	6104866	2071633	68742506
متليلي	23187679		23187679	18071	6070982	7967468	1190399	38434599		82403818	120838417
سبس	813870		813870		32951	48712		895532		12613418	13508950
زلفاتة	8658684		8658684	1041	663651	965760		10289137	58388993	52934304	121612434
المنصورة	4147660		4147660	47331	2505	132006		4329502		1990781	6320283
حاسي لفحل	1272008		1272008		31990	238749		1542747		2763744	4306491
القرارة	13429044	2461065	15890110	67223	3923267	9457820	813369	30151788		3567255	33719043
المنيعة	22806441		22806441		975095	3587167	679155	28047858		22564419	50612277
حاسي القارة	13656345		13656345		196292	1191506	11430	15055573		1575592	16631165
الولاية	130703598	9854056	40557654			9155449		149713103	74987975	166487899	391188977
المجموع	287990979	22426472	10417451	1730814	63476025	79651910	15951755	471227955	240215715	367195449	1003651145

المصدر :من اعداد الطالبة بناءا على معلومات من مديرية الضرائب

التعليق: من الجدول نلاحظ ان الضرائب المحلية تتسم بالتسارع وهذا امر جيد لدفع بعجلة التنمية حيث تعتبر الممول السرئيس للجماعات المحلية وهذا ما يعيب على بغض الضرائب بذاتالنسبة القليلو التيتكادمنعدمة ورغمذلكنجدانالتوزيعاتاتسمتبالثبات إلا فيما يخص الرسم على النشاط المهني الذي ارتفع بنسبة 1%مقارنة بالسنة الماضية اما بقية الرسوم كانت ثابتة وبالتالي ارتفاع محسوس في قيمة الضرائب المحصلة يعود لسببين أو لا ارتفاع نسبة الرسم على النشاط المهني والسبب الثاني يمكن ان تحصيل كان جيدا بحيث تم متابعة المكلفين وادراج تحفيزات جديدة على المكلف وهذا ما يفسر ارتفاع النسبة حيث وصلت الى مبلغ 1003651145 دينار وهو مبلغ يزيد عن السنة السابقة 2016 وهذا دليل على نجاعة التشريعات والقوانين.

ثالثًا توزيعات الضريبة لسنة 2018: حيث تتم وفق القيم المبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم 2-17: القيم السنوية المحققة للمديرية الولائية للضرائب بالنسبة لسنة 2018

البلدية	TA P 65%	TAP 66%	Total	Tap DGE	Total Tap	VF 30 %	TVA 10%	IFU 40 100%	RF 25%	TD 25%	TF,TA 100%	Total	Tap Hydro	Total G
غرداية	0	132128567	132128567	147046449	279175016	0	35116072	32557314	10448422	16538	978166	35 8291527	10203576	368495103
بنورة	0	74823238	74823238	89137332	163960570		30741301	11859231	3505243	45024	2499833	21 2611202	9 540213	22 151415
العطف	0	14372468	14372468	2465198	16837666		1624672	2283469	479682	0	134987	21360475	17378375	38738850
الضاية	0	6665133	6665133	13987292	20652424		440393	2824076	131513	0	54242	24102648	32915044	57017692
بريان	0	45656818	45656818	14215589	59872407		21740605	9807421	1481456	0	1685663	94587551	4244528	98832079
متليلي	0	28736364	28736364	177492489	206228853		5686972	9619483	1593738	0	9913	223138958		223138958
سبسب	0	1785189	1785189	18110224	19895413		76965	74482		0		20046860		20046860
زلفاتة	0	14865065	14865065	33963774	48828839		744018	1006725		110022	1301403	51991006	40596094	92587100
المنصور ة	0	1575377	1575377	24691850	26267227		8676	199805			22305	26498013		26498013
حاسي لفحل	0	1842795	1842795	48396122	50238916		57020	913496			79077	51288509		51288509
القرارة	0	20910250	20910250	4418633	25328883		4520861	14175822	903314		44612	44973492		44973492
المنيعة	0	30683529	30683529	36782937	67466466		1168055	6586879	928218			76149618		76149618
حاس <i>ي</i> القارة	0	31736231	31736231	6804650	38540881		435559	1278574	8391			40263405		40263405
المجموع		405781023	405781023	617512538	1023293561		102361169	93186775	19479975	171584	6810200	1245303264	114877830	360181094
الولاية			178297722	271331249	449628971			11270289				460899260	50476622	511375882

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معلومات من مديرية الضرائب

الفصل الثانى: الميدانية

سنة 2018 كانت مليئة بالاحداث سواء على الصعيد الاقتصادي أو السياسي وبالتالي تميزت اقتصاديا بنوع من الركود رغم الجهود المبذولة من اجل تحصيل أمثل وهذا نتيجة القوانين التارهقت كاهل المكلفين ومن المعلوم منذ الأزمنة السابقة عن طبيعة البشرية التي ترفض او تكره الدفع الضريبة والتي تمتاز بالزيادة عند زيادة النشاط وهذا ما فسرة انخفاض الحصيلة الضريبية لسنة 2018 نتيحة التشريعات والقوانين المختلفة تسارعها فنجد ان قانون المالية لسنة 2018 قام بالرفع من عدة ضرائب واراج ضرائب جديدة.

فنلاحظ انه قام بالرفع من الرسم على المنتجات البترولية المطبقة على الوقود 5دج التر بالنسبة للبنزين و ب2دج التر بالنسبة للمازوت وبالإضافة تم رفع الرسم على النشاطات الملوثة والمياه الصناعية المستعملة والزيوت وحتى الاكياس البلاستيكية وهذا من اجل الحفاظ على البيئة او بالتالي يكون المكلف بين خيارين اما الدفع في الآجال او التماطل في الدفع بغية انتظار قوانين جديدة قد تخدم مصالحه او قد لا تخدمها وبالتالي هو مجبر على تسديد مستحقات التأخير التي تفرضها القوانين الجبائية.

الفرع الثالث: تفسير توزيعات الضريبة للجماعات المحلية خلال سنوات الدراسة:

من خلال هاته الجداول يمكن تفسير التوزيعات الضريبية للجماعات المحلية التي تتسم بالقلة في نسبها حيث تعتبر ضئيلة الا فيما يخص الرسم على النشاط المهني الذي يحتل الصدارة في الرسوم الموجهة للجماعات المحلية حيث تمثل النسبة 65 % اما فيما يخص الرسم العقاري الذي يمول الجماعات المحلية بنسبة 100%ولكنه في تحصيله نسبته ضئيلة جدا وهذا يدل على عدم العدالة ونسبة الضئيلة في فرضه و في توزيعه حيث يفسر حسابه حسب المادة 261 من قانون الضرائب المباشرة يتم حساب الرسم بتطبيق المعدلين المبينان ادناه على أساس الخاضع للضريبة

- أ) 03%بالنسبة للملكيات المبنية بأتم معنى الكلمة .
- ب) 10%بالنسبة للملكيات المبنية ذات الإستعمال السكني المملوكة من طرف الأشخاص الطبيعيين والواقعة في المناطق المحددة عن طريق التنظيم وغير مشغولة بصفة شخصية وعائلية أو عن طريق الكراء.
 - ج) بالنسبة للأراضي التي تشكل ملحقا للملكيات المبنية .
 - -5% عندما تقل مساحتها أو تساوي 500م
 - -7% عندما تغوق مساحتها 500م 2 و تقل أو تساوي 1000 م 2 .
 - ~ 100 عندما تفوق مساحتها ~ 1000 م

مبلغ الرسم = القاعدة الضريبة x معدل الضريبة = (المساحة الخاضعة للضريبة x القيمة الإيجاريـة الجبائية) x معدل الضريبة .

يمكن تفسير اجمالي الضرائب الموجهة للجماعات المحلية بالتزايد المستمر كما نلاحظ ان الضرائب تتوزع حسب النشاط أي انه كلما كان هناك نشاط مرتفع تكون الضرائب اكثر وهذا يعطينا تصورا عن الأساسياتالتي تكون عن ارتفاع او انخفاظ نسبة التمويل من بلدية إلى أخرى وهذا ما يفسر أساس فرض الضريبة، بحيث ينتج أساس فرض الضريبة حسب المادة 254 من قانون الضرائب المباشرة من ناتج القيمة الإيجارية الجبائية لكل متر مربع للملكية المبنية في المساحة الخاضعة للضريبة.

يحدد أساس فرض الضريبة بعد تطبيق معدل تخفيض يساوي 2% سنويا مرعاة لقدم الملكية المبنية . يحدد بالنسبة للمصانع معدل تخفيض 50% و هذا على نمط و احد .

يؤسس الرسم العقاري حسب المادة 256 من قانون الضرائب المباشرة على الأملاك المبنية تبعا للقيمة الإيجارية المحددة حسب المتر المربع وحسب المنطقة و المناطق الفرعية .

كما نلاحظ ان بعض الضرائب تزعم الدولة الرفع منها وذلك ما يفسره ارتفاع الرسم على النشاط المهني الذي يلاحظ تزايد نسبته التي تغيرت من 65 %الى 66 %وهذا خلال سنة 2018 كانت زيادة معتبرة حيث أصبحت النسبة 66% ان زيادة الضرائب خصوصا تلك الموجهة للأفراد على نشاطهم المهني وهذا كون أن العلاقة طردية بين نشاط العامل والضريبة والدولة حريصة على إيقاء النسبة مرتفعة وذلك بإنشاء المؤسسات وبالتالي فتح مناصب شغل ان الدولة من خلال رفعها لبعض الضرائب والرسوم يعد من التداير الرامية لتحسين مستوى المعيشة فهي توازي بين الرفع في البعض واعفاء البعض الاخر وهذا ما نجده من خلال اعفاء الرسم على القيمة المضافة لعمليات بيع الشعير و الذرة وكذا الموجهة لتغذية الانعام، وهذا يدل على ان قطاع التغذية يواجه صعوبات كبيرة مرتبطة أساسا بالطلب المتزايد للمربين لهذه المنتجات وكذا غلاء أسعارها فكل هذه تدابير رامية لتحسن العلاقة بين المكلف بالضريبة الذي هو في الأخير احد افراد هذا المجتمع وبالتالي مواطن يسعى للعيش في ظروف حسنة ، كما أكد بعض الخبراء الاقتصاديين من بينهم الخبير الاقتصادي بشير مصيطفىان قانون المالية الاقتصادية حيث على القدرة الشرائية للمواطن ودلك من خلال ندوة متبوعة بنقاش حول يقطة المالية الاقتصادية حيث أوضح ان الزيادات تؤثر بنسبة أوضح ان الزيادات تؤثر بنسبة طفيفة جدا على النقل ولكن التسعيرة بيد الحكومة أي ليست حرة بل مسقفة وبالتالي تخضع لأسعار النقل ولكن التسعيرة بيد الحكومة أي ليست حرة بل مسقفة وبالتالي تخضع لأسعار النقل ولكن التسعيرة بيد الحكومة أي ليست حرة بل مسقفة وبالتالي تخضع لأسعار النقل ولكن التسعيرة بيد الحكومة أي ليست حرة بل مسقفة وبالتالي تخضع لأسعار

المبحث الثانى: دراسة حالة الجباية المحلية لولاية غرداية:

تساهم الضرائب على إختلافها في تمويل الميزانية وذلك بنسب معتبرة وهذا التمويل يختلف بإختلاف نوع الضرائب وكذا إختلاف نوع الجماعات المحلية. وكون ان الميزانية في حالة عدم التقيد بما ورد فيها

الفصل الثاني: الميدانية

يجعلها تفقد الغاية التي أنجزت من اجلها رغم تعدد القواعد التي تحكم وتنظم العمليات المالية من جباية وانفاق ووضعت اليات تضمن إجراءاتها بكل شفافية ومصداقية حيث تعد جباية الموارد التزاما على عاتق الإيرادات العمومية وعدم تحصيله يعد تقصيرا كما يعد صرف النفقات ترخيص بالانفاق بحيث لا يعد النفاق التزام بصرف كافة الاعتمادات وانما هو مجرد ترخيص لا غير.

المطلب الأول: الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية:

تختلف القواعد التي تحكم عمليات تنفيذ الإيرادات عن تلك التي تحكم النفقات كون السلطة التنفيذية ملزمة بجباية جميع الإيرادات كون ان عملية تبذير واختلاس الأموال العامة اقل حدوثا عند تحصيل الكلى للايرادات.

الفرع الأول: الإيرادات الجبائية بين التقدير والانجاز:

يتم تحديد تقدير الإيرادات الجبائية للجماعات المحلية كما يلي:

تحديد الانجازات الجبائية للجماعات المحلية إلى غاية شهر سبتمبر من السنة السابقة:

65%من الرسم على النشاط المهني (TAP) للبلديات

29.5%من الرسم على النشاط المهنى (TAP) للولاية

10 % من الرسم على القيمة المضافة (TVA) للبلديات

40.25%من الضريبة الجزافية (IFU) للبلدية

5%من الضريبة الجزافية (IFU)للو لاية

100 %من الرسم العقاري TF للبلديات


50%من الرسم على الدخل العقاري (RF) للبلديات.

والجدول التالي يوضح لنا لنسب التمويل للجماعات المحلية بالنسبة إلى الهدف المسطر

الجدول رقم2-18 نسبة تمويل الجماعات المحلية إلى الهدف المسطر

نسبة التمويل(%)	الهدف المسطر نسبة التمويل(%)		السنة
99	870000000	871 415 213	2016
101	985000000	1 003 651 145	2017
93	1450000000	1 360 181 094	2018

المصدر من اعداد الطالبة بناءا على الجداول رقم: 7-8-9



الشكل رقم2-10: منحنى التمويل الجبائي بالنسبة للهدف المسطر

التعليق على المعطيات وتحليلها :من خلال الجدول والشكل الجدول الذي يبين نسبة التمويل المحلي للجماعات المحلية بالنسبة للهدف المسطر خلال السنوات الدراسة من 2016 إلى 2018 تتميز بالنمو المستمر في ما يخص التمويل حيث نلاحظ انه في سنة 2016 وصل التحصيل السنوي إلي مبلغ 871 152 415 دينار وكان مقاربا للهدف المسطر ، حيث قدر الهدف المسطر بمبلغ 87000000 أي أن ماتم تحصيله كان أكثر واقعية واقرب للحقيقة أما في السنة الموالية تم ارتفاع المبلغ بزيادة تقدر بـ 13223593 دينار هذا بالنسبة للتحصيل الفعلي أي ان نسبة التمويل للجماعات المحلية في تزايد مستمر اما عن الهدف المسطر فكان اقل مما هو مسطر وهذا مايفسران تحصيل السنوي للايراداتالجبائية يتم وفق وثيرة جيدة ،أي ما تم تحصيله فعلا اكبر مما كان مسطرا وهذا يدل على ان المكافين قاموا بتسديد مستحقاتهم بصفة حسنة خلال سنة 2017 وهذا نتيجة اليسر المالي ميز الاقتصاد وصدور بعض الإعفاءات الضريبية وظهور تحفيزات جبائية سهلت للمكافين بقضاء ضرائبهم.كما أن سنة المخفض فقد قدرب 9 %وهذا حسب المادة 26م 72من قانون الرسوم.

لقد تم التحصيل السنوي في ارتفاع مستمر وهذا ما يفسر الرفع في بعض الضرائب كالضريبة على النشاط المهني الذي ارتفع معدله من 65 %الى66%سنة 2018 وكذا انفراد البلدية بالرسم العقاري ورسم التطهير، الا ان أساس فرض هذين الرسمين يبقى ضئيلا كون ان معدل تطبيقه صغيرا اذ قدر معدل

الفصل الثاني: الميدانية

الرسم العقاري بتطبيق اعلى معدل 3 %من القيمة الايجارية الجبائية وما يمكن استنتاجة أن التحصيل السنوي مقارنة بما هو مسطر يعتبر لا باس به وكون ان الجباية المحلية في ارتفاع وذلك ما يميز السنة الأخيرة من الدراسة النطبيقة 2018 التي ميزها قانون المالية 2018 حيث لا يخفى على المواطنين الأهداف الرامية ل لقانون التي اتسمت بين الرفع والخفض وهذا ما يفسر ثمن نقل الملكية في جميع العقود الموثوقة الى النصف بدل دفع ثمن نقل الملكية بكامله أمام الموثق ما يسمح بتغطية الديون الضريبية التي لم يلتزم بها بعض المكلفين بالضريبة في حالة وجودها كما ان القانون كان يرمي تعزيز الحصانة المالية والاقتصادية للوطن والاستمرار في التتمية بكل أبعادها وقطاعاتها وكذا حرصا على دعم الطبقات الهشة من خلال الرفع ميزانيات الدعم واستمرار المشاريع خصوصا المتعلقة بالسكن ودفع بعجلة التتمية من اجل خلق مناصب عمل على الأشكال هو ان الإيرادات الحقيقية والأهداف المسطرة تتمو وفق وثيرة عكسية اذ نجد اناالهدف المسطر يفوق تارة وينخفض تارة أخرى مقارنة بالتحصيل الفعلي ورغم هذا الفارق الا انه يبقى نسبيا كون ان الإيرادات في الاغلب كانت تكاد مساوية أو تقوق التقديرات الا فيما يخص سنة 2018 حيث نجد تفوق للهف المسطر على الايراد الفعلي كون ان أو تقوق التقديرات الا فيما يخص سنة 2018 حيث نجد تفوق للهف المسطر على الايراد الفعلي كون ان سنة 2018 لها ما ميزها من احداث وقوانين مالية.

وبالتالي كان الهدف المسطر على تفاؤل ولكن الحقيقة ان المواطن يتميز بنظرته البعدية وتخوفه الدائم من رفع الضرائب وهذا ما فسر تخوفه من الضرائب ورغم كل هاته الاهداف المسطرة التي تتارجح بين الزيادة والنقصان تبقى نسب التمويل جيدة على مختلف سنوات الدراسة التطبيقية.


الفرع الثاني:مساهمة الجباية في الإيرادات المخصصة للولاية:

تساهم الجباية في تمويل الجماعات المحلية بنسب معتبرة وفي مايلي نسبة التمويل بالنسبة للولاية للسنوات من 2016إلى 2018.

	,	-	·
السنوات	مجموع الإيرادات	الجباية الولائية	نسبة التمويل(%)
2016	871 415 213	347 389 193	39
2017	1 003 651 145	391 188 977	38
2018	1 360 181 094	511 375 882	37

الجدول رقم 2-19: نسبة التمويل المحلى للضرائب المحلية

المصدر من اعداد الطالبة بناءا على الجدول رقم 10



الشكل رقم2-11: منحنى نسبة التمويل المحلي للضرائب المحلية

التعليق وتحليل المعطيات:

من خلال الجدول و الشكل نلاحظ أن الايرادات في تزايد مستمر مند سنة 2016 الى غاية 2018، كما ان الإيرادات المخصصة للولاية شهدت نفس وثيرة النمو. وما يلخص ان الإيرادات الجبائية في السنوات الأخيرة تشهد نموا مستمرا ما يفسره قوانين الجيدة وتحريات مفتشيات الضرائب عن طريق وسائلها المختلفة من ردع وحجز ومتابعة التهرب وبالتالي كان التمويل جيدة وهذا ما يفسر الارتفاع من سنة الى أخرى اما عن نسبة التمويل فهي في تتازل مستمر ان الولاية تستفيد من الرسوم والضرائب كغيرها من الجماعات المحلية وهي تختلف وأحيانا تشترك مع البلدية إذ تستفيد من الجباية ماقدر بـــ 90% و هي تستفيد من الرسم على النشاط المهني بنسبة 2.95%في حين تستفيد من بعض الرسوم الآخر من خلال الشكل ومعطيات الجدول نجدان في سنة 2016كانت نسبة المحصلة للولاية مقدربــ الآخر من خلال الشكل ومعطيات الجدول نجدان في سنة 2016كانت نسبة المحصلة للولاية مقدربــ 2.95% والضريبة الجزافية الوحيدة المقدرة بــ 4429370 وذلك بنسبة 5 % بالاضافة إلى الضريبة الهدروجينية ورغم ذلك عرفت نوعا من الارتفاع في حين ان سنة 2017 هي أيضا شهدت ارتفاعا محسوسا

في مجموع الإيرادات الجبائية الذي اذا ما قولان بسابقه خلال السنة السابقة وصلت القيمة الى 391 في مجموع الإيرادات الجبائية الذي اذا ما قولان بسابقه خلال السنة السابقة وصلت القيمة الى 391 في محموع الإيرادات الجبائية الذي الذي المحمد الم

كان تحصيلا للرسم القيمة المضافة الذي انعدم تحصيله في 2016 وذلك نتيجة القوانين الخاصة بالتحصيل والحركة التي شهدتها الدولة من خلال انعاش التبادلات التجارية من والى الدولة .

اما عن 2018 فالزيادة مستمرة رغم تراجع بعض الضرائب إلا أن الزيادة بقيت فلم تؤثر على الحاصل المحلي حيث كانت نسبة التحصيل ب375 882 وهذا دلالة على نجاعة التقديرات بعد سن قانون المالية 2018 ورغم أن الساحة الوطنية شهدت رفضا كبيرا لقوانين المالية الجديدة التي كانت تداعياتها الرفع الضريبي.


الفرع الثالث: تمويل الإيرادات الجبائية للجماعات المحلية:

تعتبر الإيرادات الجبائية أهم ممول لميزانية الجماعات المحلية من خلال رسوم وضرائب متوعة وسوف نتطرق في هذا الفرع لثلاث ضرائب تمول الجماعات المحلية بنسبة جيدة .

الجدول رقم2-20: دراسة تمويل الإيرادات الجبائية للجماعات المحلية خلال الفترة 2016-2018

الجماعات IFU المحلية		الجماعات المحلية TAP		الجماعات المحلية TVA		التمويل الجبائي	السنوات
						للجماعات المحلية	
النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ		
IFU %		TAP%		%"TVA			
4.23	36902096	35.41	308507487	7.76	67646948	871415213	2016
7.94	79651910	30.91	310417451	6.32	63476025	1003651145	2017
6.85	93186775	29.83	405781023	7.52	102361169	1360181094	2018

المصدر: من اعداد الطالبة بناءا على معلومات من المديرية الولائية للضرائب



الشكل رقم2-12: منحنى يمثل اهم الضرائب الممولة للجماعات المحلية

التعليق وتحليل النتائج: من خلال الجدول والشكل: إن التمويل المحلي للجماعات المحلية خلال الفترة الممتدة من 2016 الى 2018يميزه نمو مستمر أي في تزايد أي أن الضرائب الممولة للجماعات المحلية تكون بنسب متفاوتة اذ نلاحظ من خلال الجدول والشكل ان الرسم على النشاط المهني يعد اهم ممول ثم يليه الرسم الجزافي ثم الرسم على القيمة المضافة من خلال الجدول يلاحظ ان الرسم على القيمة المضافة تفرض على المنتجات بنسبتين هما: 17% ، 7%بحيث لا تستفيد الجماعات المحلية الا من نسبة المضافة تقرض على المنتجات بنسبتين هما: 17% ، 7%بحيث لا تستفيد الجماعات المحلية الا من نسبة أساس مكان وقوع عملية أي في الداخل او عن طريق الاستيراد وكون ذلك يرجع لاستحواذ البلديات المجهزة بالموانئ على المبلغ كله للرسم على القيمة المضافة حتى عندما يتبع المستورد جبائيا بلدية اخرى، كما يعتبر الرسم على القيمة المضافة هو الضريبة الأكثر إنتاجا حيث تستفيد الدولة من الحصة الأكبر 80% فيما تتقاسم البلدية والصندوق المشترك 20%مناصفة وان التميز في TVA يعود إلى مكان وقوع العملية سواءا في الداخل او عند الاستيراد.

أما فيما يخص الضريبة الجزافية الوحيدة فهي تمول بنسبة 40% و100% وبالتالي تعتبر الممول الثاني للجماعات المحلية بعد الرسم على النشاط المهني اما الرسم على النشاط المهني يحتل الصدارة من حيث نسبة التمويل التي تقدر ب 66%حيث يفرض هذا الرسم على الأشخاص طبيعيين كانوام معنويين الذين يمارسون الأنشطة التجارية او صناعية او غير تجارية كأصحاب المهن الحرة أي ينصب على رقم الأعمال وبالتالي نجد أم منطقة محل الدراسة تمتاز بنشاط لباس به وبالتالي النسبة جيدة.. هناك تتاقص من خلال الجدول ما يفسر تراجع نسبة النشاط المحلى خلال السنوات الأخيرة يعود

الفصل الثاني: الميدانية

إلى الأحداث الاقتصادية التي شهدتها المنطقة ان مختلف الضرائب التي تم التطرق لها يتبين ان الموارد الجبائية تتصدر المكانة جد هامة في مجال تمويل الجماعات المحلية حيث تقدر ب 90%.من مجموع الموارد مقارنة بالموارد الأخرى التي تعد ضعيفة.

المطلب الثانى: تحليل نتائج الضرائب الموجهة للجماعات المحلية:

تقوم الجماعات المحلية على اللامركزية ولكنها تعاني من تجسيدها فعليا وهذا ما يفسر بضعف الجباية المحلية في حين تشهد اعباؤها تزايدا مستمرا ورغم هذا نحد ان الدولة تخفض نسب بعض الضرائب المحلية المحلية او الغائها أحيانا وهذا ما يفسر التعديلات السريعة التي تمس الضرائب المحلية من خلال سلسلة من الإصلاحات بدءا من 1992 إلى غاية 2018 وسنتطرق لاهم هاته الضرائب بالتفصيل.


الفرع الأول: نسبة تمويل الرسم على النشاط المهني TAP بالنسبة إلى مجموع الضرائب الولائية: يعد الرسم على النشاط المهني ممول أساسي للجماعات المحلية فهو يمول البلدية ة بنسبة قدرت ب 65% اي ان النسبة الكبيرة تعود للبلدية ولدراسة تأثير هذا الرسم ونسبة التمويل نقوم بتحليل النتائج.

الجدول رقم 2-21: نسبة تمويل الرسم على النشاط المهني TAP بالنسبة إلى مجموع الضرائب الجدول رقم 2-13:

نسبة التمويل(%)	الرسم على النشاط	مجموع الضرائب المحصلة	السنة
	المهنيTAP	لصالح الولاية	
35.41	308507487	871 415 213	2016
30.91	287990979	1 003 651 145	2017
29.83	178297722	1 360 181 094	2018

المصدر من اعداد الطالبة بناء على المعلومات من الجدول رقم12

الشكل رقم2-13 : نسبة تمويل الرسم على النشاط المهني TAP بالنسبة إلى مجموع الضرائب الشكل رقم2-13




- التعليق والتحليل :من خلال الجدول والشكل نلاحظ أن :الرسم على النشاط المهني كان مرتفعا بنسبة قدرت 35.41% وهذا خلال سنة 2016 التي تميزت بالعسر المالي وزيادة الأنشطة وبالتالي ماتم تحصيله يعتبرا جيدا الا انه في السنة الموالية 2017 شهد انخفاض بنسبة تفوق 5% وهذا دليل على ان الأنشطة التجارية خصوصا المهن الحرة لم يصرح بها وهذا ما نتج عنه الانخفاض في النسبة، حيث وصلت الى 30.91 % وبقي الانخفاض مستمرا الى ان وصل 29.83% سنة 2018 ويفسر بعدم التحصيل الفعلي للمكلفين . ورغم هذا تزعم الدولة على زيادة في نسبته وهذا ما شهدته سنة 2018 اذ تم الرفع من نسبته الى 66%بعد ما كانت 65% ورغم هاته الزيادة المحتشمة إلا أنها لقيت رفضا من طرف المكلفين ويعد الرسم على النشاط المهني أهم ممول جبائي للجماعات المحلية البلدية بنسبة قدرت بحوالي 30%وهذه النسبة في تراجع رغم أن قانون المالية شهد أدراج مواد جديدة وتعديلات لضمان التوازن المالي والحفاظ على البعد الاجتماعي للدولة.

الفرع الثاني: نسبة تمويل الضريبة الجزافية الوحيدة IFU بالنسبة إلى مجموع الضرائب الولائية: الضريبة الجزافية الوحيدة IFU ثاني الهم الضريبة الجزافية الوحيدة الضريبة المحلية فيما يلي سنقوم بدراسة تحليلية لهذه الضريبة خلال سنوات الدراسة.

الجدول رقم 2-22: نسبة تمويل الضريبة الجزافية الوحيدة IFU بالنسبة إلى مجموع الضرائب الولائية

نسبة التمويل(%)	الضريبة الجزافية	مجموع الضرائب المحصلة	السنة
	الوحيدة IFU	لصالح الولاية	
4.23	36902096	871 415 213	2016
7.94	79651910	1 003 651 145	2017
6.85	93186775	1 360 181 094	2018

المصدر من اعداد الطالبة بناءا على معطيات الجدول رقم 12 الشكل رقم 2-11: منحنى نسبة تمويل الضريبة الجزافية الوحيدة IFU بالنسبة إلى مجموع الضرائب الولائية



التعليق و التحليل : من خلال الجدول والشكل نلاحظ أن الضريبة الجزافية الوحيدة هي ثاني ممول للجماعات المحلية وهي في تزايد مستمر من سنة 2016 إلى غاية 2018: والتي تطبق بنسب مئوية هي.40%.

ورغم ان الجباية المحلية تتميز بعنصر سلبي حيث انها تستند لقوانين حيث يحدد وعاؤها من طرف السلطة التشريعية واما تحصيلها فيتم من طرف مصالح الضرائب وهي في الأصل تابعة للدولة وبالتالي لا تملك الجماعات المحلية صلاحيات تأسيس الضرائب ومن خلال الجدول والشكل نلاحظ ان نسبة كانت 4.23% ثم ارتفعت إلى ان وصلت 7.94% خلال سنة 2017 وهذا نتيجة التعديلات الجديدة التي

مست هاته الضريبة وذلك من خلال تمكين المكلفين بالدفع بالكامل أو الدفع بأقساط وهذا ما سهل على المكلفين الدفع ،

حيث يقوم المكلف بدفع 50%ثم ال50%المتبقية يقوم بدفعها على مرتينا لأولى بين 1 و 15 سبتمبر المقبل و الثاني بين 1 و 15 سبتمبر المقبل .

أما الشباب المقاول التابع لمختلف أجهزة دعم التشغيل (الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الصندوق الوطني للتأمين على البطالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر) فإنهم يظلون خاضعين لمبدأ دفع حد أدنى من الضريبة عند 50 % من قيمة الضريبة المحددة في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

وفي حالة ما إذا صادف آخر أجل للدفع يوم عطلة رسمي فإن الدفع يؤجل إلى أول يوم عمل يلي آخر أجل.

أما فيما يتعلق بالخاضعين الجدد للضريبة الجزافية الوحيدة فإنه يتوجب عليهم القيام بالتصريح برقم الأعمال المتوقع وذلك قبل 31 ديسمبر من سنة بدأ النشاط ودفع قيمة الضريبة تلقائيا فكل هاته التسهيلات ساعدت في الرفع من النسبة المحصلة خلال سنة 2017يكما أنه تم إدراج الضريبة الجزافية الوحيدة بموجب المادة 2 من قانون المالية لعام 2007 علما أن عدد الخاضعين للنظام الجبائي الجزائري يقدر بـــ 1,5 مليون شخص.


غير أن قيمة الضريبة لا يمكن أن تقل على الحد الأدنى الخاضع والمحدد عند 10.000 دج. وشهدت هذه الضريبة تخفيضات وتبسيطات معتبرة في الإجراءات خلال قوانين المالية الأخيرة مما منحها طابع "ضريبة عصرية وأما عن سنة2018 فلوحظ انخفاض طفيف في النسبة قدر ب6.58% وهذا يرجع لتعديلات الجبائية الأخيرة.

الفرع الثالث :نسبة تمويل الرسم على القيمة المضافة TVA بالنسبة إلى مجموع الضرائب الولائية: يعد الرسم على القيمة المضافة من الرسوم التي تتميز بمعرفته لدى افراد المجتمع وبالتالي التعامل معها من مختلف فئات حيث ان الرسم يفرض على الاستهلاك سواءا كانت منتجات او حتى خدمات.

الجدول رقم2-23: نسبة تمويل الرسم على القيمة المضافة TVA بالنسبة إلى مجموع الضرائب الجدول رقم2-23: الله لائية

نسبة التمويل(%)	الرسم على القيمة	مجموع الضرائب المحصلة	السنة
	المضافة TVA	لصالح الولاية	
7.76	67646948	871 415 213	2016
6.32	63476025	1 003 651 145	2017
7.52	102361169	1 360 181 094	2018

المصدر من اعداد الطالبة بناءا على معلومات من الجدول رقم 12 الشكل رقم 15-2 : منحنى نسبة تمويل الرسم على القيمة المضافة 15-2 : الضرائب الولائية



التعليق والتحليل :من خلال الجدول والشكل نلاحظ أن :الرسم على القيمة المضافة في تذبذب بين الزيادة في سنة 2016 وصلت الى نسبة تقدر 7.7% وسرعان ما انخفضت الى ان وصلت إلى 6.32% وهذا كون ان الأنظمة الجبائية تمتاز بالسرعة في سن القوانين تماشيا والاحداث الاقتصادية الراهنة بالإضافة الى الإعفاءات التي منحتها الدولة لكنه خلال سنة 2017 ارتفعت النسبة إلى أن وصلت 7.52% وهذا وما يعيب على الرسم القيمة المضافة هو سرعة التدابير فيما يخص الإعفاءات الممنوحة وسرعة تنفيذها ومن ثم لقي الرسم القيمة المضافة انخفاضا أما عن سنة 2018 نلاحظ ارتفاع تدريجي وصل7.52 رغم هذه

المطلب الثالث: تركيبة الإيرادات المخصصة للجماعات المحلية:

الإيرادات الجبائية المخصصة للجماعات المحلية عموما والبلدية خصوصا تتكون من ضرائب مباشرة وغير مباشرة حيث يتم في كل سنة من شهر أكتوبر إرسال بطاقة من مديرية الضرائب إلى البلدية تسمى بطاقة تحديد التقديرات انطلاقا مما تم تحصيله خلال السنة الحالية.

الفرع الأول: التقديرات و الإنجازات للجماعات المحلية:

تمويل البلدية يعتبر جزءا من تمويل المحلي إلا انه يكون اختلاف طفيف في نوعية ونسب الضرائب الموجهة للبلدية مقارنة بتلك الموجهة للولاية .

أولا التقديرات:

تقوم مديرية الضرائب في كل سنة من شهر تقوم بارسال بطاقة تقدر فيها الإيرادات الموجهة للبلدية وكعينة عن هاته البطاقة نأخذ البطاقة الموجهة لإحدى بلديات الولاية والعينة من بلدية المنبعة.

الشكل رقم 2-16: نموذج لبطاقة تقدير الإيرادات

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

مديرية الضرائب لولاية غرداية بلمنيعة

تقدير الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية (بالدينار)

الملاحظات	تقدير الإيرادات الجبائية لسنة	طبيعة الضرائب والرسوم
		الرسم على النشاط المهني 65%
		الرسم العقاري والتطهير 100%
		الرسم على القيمة المضافة 10%
		الضريبة الجزافية الوحيدة 1000+40%
		الضريبة على الدخل العقاري %50
		المجموع

غرداية في:

أخرى	إيرادات	بتقدير	تذكير
	دينار)	(بالد	

	(• • •)	
الملاحظات	تقدير الإيرادات الجبائية لسنة	طبيعة الضرائب والرسوم
		رسوم الذبح
		حقوق التوقف في الأسواق العمومية
		إيرادات الاستغلال الأخرى
		إيرادات أخرى لأملاك عمومية
		المجموع

ملاحظة : للإعادة إلى مديرية الضرائب للولاية بعد ملئه عقب

المصادقة على الميزانية غرداية في:

الوالى (1)

رئيس المجلس الشعبي البلدي(1) أشطب العبارة غير الملائمة

المصدر من اعداد الطالبة بناءا على معلومات مقدمة من بلدية المنيعة

ان البطاقة الخاصة بالتقديرات تقدم من مديرية الضرائب الى البلديات حيث تقدر فيها جميع الإيرادات الجبائية بالتفصيل مع النسبة المقدرة.

ثانيا: كيفية حساب التقديرات تمويل لإيرادات الجماعات المحلية:

بهدف تمكين الجماعات المحلية من إعداد الميزانيات الأولية تمنح للبلدية تعليمة وزارية تبين كيفية حساب القائم التقديرات للإيرادات ذات المصدر الجبائي، للسنة المالية الجارية، والتي تخضع لنظام الحساب القائم على أساس الخطوات التالية:

• يتم أخد الانجازات الجبائية خلال التسع أشهر الاولي من السابقة ، ويتم قسمتها علي عدد الأشهر (9)، ثم يضرب الناتج في 12 (عدد أشهر السنة)أي (الانجازات الجبائية خلال 9 اشهر الأولى من السنة /9)*12= المبلغ

المبلغ المقدر للتحصيلات الجبائية للسنة الجارية = المبلغ * نسبة التطور

علما ان نسبة التطور تكون كالتالى:

الرسم على النشاط المهنى 10 %

الفصل الثاني: الميدانية

الرسم على القيمة المضافة 10%

الرسم العقاري /رسم نقل القمامة المنزلية25%

الضريبة الجزافية %5

الاعتبار التطورات الحاصلة في المجال الجبائي منها حذف الدفع الجزافي ، وتفعيل تحصيل الرسوم الجبائية المحلية.

وبعد حساب المبلغ المقدر للتحصيل الجبائي لكل رسم يتم جمع كل المبالغ المقدرة لإيجاد مجموع تقديرات الإيرادات الجبائية للسنة الجارية.

ومن تم نتطرق لدراسة تطور إجمالي هذه التقديرات بالنسبة للإنجازات الخاصة بالجماعات المحلية والجدول التالي يبين ذلك من خلال معطيات السنوات 2016، 2017 ، 2018


وتحسب نسبة الإنجاز وفق القاعدة التالية: نسبة الانجاز = (الانجازات ÷ التقديرات) × 100 حيث في قيم الجدول الإنجازات هي التمويل الفعلي.

الجدول رقم2-24: تطور الوضعية المالية للجماعات المحلية في الفترة (2016-2018)

الحالة	فرق القيمة	التمويل الفعلي	التقديرات	السنة
عجز في الميزانية	1415213-	871 415 213	870000000	2016
عجز فيالميز انية	18651145 -	1 003 651 145	985000000	2017
فائض في الميزانية	89818906	1 360 181 094	1450000000	2018

المصدر من اعداد الطالبة بناءا على معلومات من الجدول رقم12

الشكلرقم2-17: منحنى يمثل تطور الوضعية المالية للجماعات المحلية في الفترة (2016-2018)



التعليق والتحليل: من خلال الجدول والمنحني نلاحظ انه في سنة 2016 كانت التقديرات والإنجازات متقاربة جدا حيث من خلال المنحي يكاد المنحنيين يتطابقا وما يفسره تقارب نتيجة التقديرات للواقع ويدل على الدور الذي تقوم به مصالح الضرائب أما عن سنة 2017 فكانت التقديرات أقل من التحصيل الحقيقي ورغم هذا تبقى الوضعية حيدة إلا أنه في سنة 2018 انعكس الأمر وأصبحت التقديرات اكبر من التحصيل الفعلي ورغم هذا التباين إلا أنها في تزايد مستم مقارنة بالسنة التي سبقتها و أما عن هذا الاختلاف بتفوق التقديرات على الإنجازات هنا يقودنا الأمر لطرح عدة تساؤلات ما هي الأسباب التي جعلت التقديرات تتباين عن التحصيل الفعلي ومدى فعالية التقديرات المقدمة من مصالح الضرائب وللإجابة على هذه التساؤلات يكن القول ان التباعد او التباين بين التقديرات والإيرادات يعود للأوضاع والتحديلات التي تمسها بين الفينة والأخرى كما للحالة الاجتماعية التي أصبح يعيشها المجتمع بكل أطيافه سواءا مثقفين ام أشخاص عاميين وحواراتهم عن ما يدور في الساحة الاقتصادية بين مؤيد للقوانين وبين الرافض لها وفي الأخير يبقى المكلف هو جزء من المجتمع وهو بالتالي اما يكون مخيرا بالامتثال للقوانين وبين وتسديد مستحقاته او العزوف عن التسديد او التهرب نهائيا وهنا يكمن دور مصالح الجبائية من خلال متابعة المكافين وأخذ مستحقاتها بشتى الطرق التي سبق ذكر هاوبالتاليتامين مبالغ من اجل المساهمة في متمية المجتمع.

ونقوم بدراسة مؤشر التطور لبلديات غرداية من الفترة 2016 الى 2018 حيث أن مؤشر التطور هو من أنجع الطرق الحديثة التي تقوم بتقييم الحالة الوضعية الجبائية لمختلف البلديات فالقيمة السالبة تدل على العجز أما القيم الموجبة فهي دليل على ان وجود حالة جيدة للوضعية الجبائية وهو يحسب بالطريقة التالية:

حيث أن مؤشر التطور يحسب وفق ما يلي:

$$Rx = rac{(N)$$
تحصیلات السنة $-(N-1)$ تحصیلات السنة \times 100 تحصیلات السنة $-(N-1)$

المصدر:

amzelsofyanereflextionsurl'anliorationsurrecouverement des recettefiscales en algerie master en economieuniversité de bedjaia 2018p44

والجدول التالي يبين مؤشر التطور للجماعات المحلية خلال السنوات 2017، 2016 2018 المحلية المحلية المحلية من سنة 2016 إلى 2018 للجماعات المحلية بغرداية

مؤشرات التطور %		التقديرات للإيرادات الجبائية			الجماعات
2017/2018	2016/2017	2018	2017	2016	المحلية
44,70	22,00	369000000	255000000	209000000	غرداية
16,92	0	222160000	190000000	190000000	بنورة
-11,11	28,577	40000000	45000000	35000000	العطف
-18,84	35,29	56000000	69000000	51000000	الضاية
43,47	9,52	99000000	69000000	63000000	بريان
80,32	18,44	220000000	122000000	103000000	متليلي
42,85	0	20000000	14000000	14000000	سبس
-20,83	64,383	95000000	120000000	73000000	زلفانة
8,3.32	-42,27	27200000	6350000	11000000	منصورة
76,.10	-61,36	50000000	4250000	11000000	حاسي لفحل
15,94	7,8125	40000000	34500000	32000000	القرارة
52,67	0-22,9	77100000	50500000	65500000	المنيعة
6,2.14	-10	41000000	16650000	18500000	حاسي القارة
31,13	12,41	513000000	391200000	348000000	الولاية

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الوثائق المقدمة من مديرية الضرائب

الفصل الثانى: الميدانية

التعليق على الجدول: من خلال الجدول نلاحظ أن مؤشر التطور لسنتي 2016-2017 وجود خمس بلديات عاجزة ذلك أن المؤشر سالب وهنا يمكن حالتين إما أن هناك تهرب ضريبي من طرف المكافين آو أن المصالح الجبائية لاتقوم بالدور الفعال على مستوى البلديات العاجزة أما عن القيم المعدومة فهي ناجمة عن تساوي التقديرات مع المبالغ الفعلية وبالتالي هذه البلديات لاتعاني من عجز ولا تعاني من رخاء اما عن البلديات العاجزة وجب تدارك الأوضاع والقيام بالإصلاحات وتدارك الأخطاء، أما عن 2017 وعجد ثلاث بلدات تعاني من عجز على المستوى الولائي من مجموعاربع عشرة بلدية وهي نسبة منخفضة مقارنة بالسنة السابقة وهنا يظهر الدور الجيد لمصالح التحصيل في تدارك الأوضاع قبل فوات أوانها من خلال متابعة المكافين والتكفل بمشاغلهم وتوضيحات أكثر في ما يخص دفع مستحقاتهم.

استفادة الجماعات المحلية من نفس الضرائب و الرسوم إلا أن مرد ودية هذه الأخيرة تشهد تباينات كبيرة بين الجماعات المحلية و هو ما اصطلح عليه بعدم عدالة الجباية المحلية ،و رغم الدور الذي يلعبه صندوق التضامن للجماعات المحلية في إعادة توزيع الموارد الجبائية بهدف القضاء على هذه التباينات أو التقليل من حدتها، فان التقسيمات الإدارية زادت الوضعية تعقيدا بتعميقها لهذه الأخيرة .

الفـرع الثاني: مساهمة الضرائب المحلية في تمويل ميزانية بلدية المنيعة

تعد بلدية المنيعة إحدى بلديات ولاية غرداية وهي تتميز بنشاط تجاري لبأس به فهي تتربع على مساحة 49000 كيلومترمربعكثافة سكانية قدرت ب 60.000 نسمة سنة 2017 وما يميزها مناطق صناعية على مستواها الإقليمي وتعد الجباية المحلية أهم ممول رئيس لها بنسبة تفوق 90%ورغم هذا تشكوا من نقص في التمويل نتيجة زيادة نفقاتها وعدم الاكتفاء من الإيرادات الممولة لميزانيتها من أجلالتوضيح والتحري في الموضوع قمنا بدراسة تحليلية لمختلف الضرائب المحلية الموجهة لتمويل ميزانية البلدية والجدول أسفله يبين أهم الضرائب ولتوضيح الموضوع أكثر تم إدراج التقديرات خلال سنوات الدراسة لإثراء الموضوع أكثر (wikip).

:	المنبعة	لىلدىة	بالنسبة	الحبائية	الاد ادات	: تقدير ات مختلف	الجدول رقم2-26
	**	* *		* * *	J+ 2	· •	

المجموع	RF	IFU	TVA	TAP	الضرائب
					السنوات
					2016
27386289	510287	2575765	1507049	22793188	الإيرادات
33500000	500000	2000000	1000000	30000000	التقديرات
					2017
28347858	979155	3587167	975095	22806441	الإيرادات
26650000	950000	3800000	850000	22000000	التقديرات
					2018
39366681	928218	6586876	1168055	30683529	الإيرادات
43600000	900000	6500000	1200000	35000000	التقديرات

المصدر من اعداد الطالبة بناء على معلومات من مديرية الضرائب ومعلومات تقديرية

التعليق والتحليل على الجدول من خلال الجدول نلاحظ أن الإيرادات الجبائي بين التقدير و الانجاز ترمي إلى إرساء تصور يتسم بالقدرة على تحديد المساهمة الحقيقة من اجل إنشاء مشاريع تخدم الهيئات المحلية بدءا من البلدية.

الإيرادات بالنسبة للرسم على النشاط المهني TAPفي تطور مستمر وهذا بمبالغ حددت بـــ 22793188

22806441 ينسر القيمة الممولة ذلك كون أن المنطقة تشهد نشاط تجاري وصناعي يدر قيم جبائية مميزة إلا انه لا يفسر القيمة الممولة ذلك كون أن المنطقة تشهد نشاط تجاري وصناعي يدر قيم جبائية مميزة وهذا الضعف يدل على وجود خلل على مستوى التحصيل مفاده أن المكلفين يمارسون نوع من التهرب الضريبي أو عدم التصريح الفعلي برقم الاعمال وهذا رغم التسهيلات الممنوحة من طرف وزراة المالية سواءا كانت في طرق التسديد او عن طريق الامتيازات الممنوحة اما عن التقديرات بالنسبة للرسم على النشاط المهني كانت تقوق الإيرادات الفعلية المحصلة وأحيانا أخرى لا تتعداها وكما معلوم ان التقديرات تنبى على أساس التحصيل الفعلي وهذا ما يفسر بخلل في تسديد المكلفين لمستحقاتهم أما عن الرسم على القيمة المضافة ATV رغم نسبته القليلة الا ان التحصيل كان جيدا إلا في سنة 2017 الذي شهد هبوط الذي يفس بالإعفاءات لبعض المواد ولكنه ارتفع في السنة الموالية وعن التقديرات اما عن سنة 2018 مقارنة بما هو فعلي وفي 2017 تميزت بان القيمة الحقيقية تفوقت على التقديرات اما عن سنة 2018 تقاربت التقديرات مع الايراد الفعلي وهذا يدل على ان الاستهلاك الخدمي او المنتجات في انخفاض وهذا بقاربت التقديرات مع الايراد الفعلي وهذا يدل على ان الاستهلاك الخدمي او المنتجات في انخفاض وهذا

نتيجة انخفاض القدرة الشرائية للمواطن نتيجة الإضرابات التي تشهدها السلع الاستهلاكيةهذا ما يفسر نقص هذه الرسوم ذات النطاق الواسع يؤمن خلال تحليل الإيرادات المحلية نجد الضريبة الجزافية الوحيدة التي تعد ثاني اهم ممول لميزانية البلدية حيث يلاحظ عليها التطور المستمر من خلال الجدول ومن المعلوم ان الضريبة IFU على اشخاص محددين اذن من هم الأشخاص الخاضعين للضريبة IFU؟

يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة كل من:

- الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون والشركات والتعاونيات التي تمارس نشاطا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا أو مهنة غير تجارية الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثلاثين مليون دينار (30.000.000 دج).

- المستثمرون الذين يمارسون أنشطة أو ينجزون مشاريع و المؤهلون للاستفادة من دعم "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب"لANJEMأو "الصندوق الوطني لدعمالقرضالمصغر ANJEMأو "الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة" CNAC الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثلاثين مليون دينار (30.000.000 دج) ومنه يفسر هذا الارتفاع التدريجي خلال سنوات الدراسة زيادة بعض الشركات التعاونية خلال هاته الفترة بالإضافة الى فتح فرع الصندوق الوطني لتامين عن البطالة ومنه زيادة في رقم الاعمال نتيجة النشطات الأخيرة وبالتالي زيادة الايراد الممول لميزانية البلدية الناتح عن الصريبة الجزافية الوحيدة وهذا ناتج عن الوتيرة التموية التي تسير عليها البلدية في السنوات الأخيرة والصناعي أدى الا الرفع من الضريبة لها الموجهة لتدعيم الشباب وبالتالي زيادة النشاط التجاري والصناعي أدى الا الرفع من الضريبة الهالي الموجهة لتدعيم الشباب وبالتالي نيادة الفلانين ونشر الوعي الضريبي لذى المكلفين والمسرعة على التحفيزات الجديدة و الاجراءات البسيطة التي تخدم المكلف من تبسيط و الشرع من أجل محاربة كل وسائل الغش والتهرب أما عن الضريبة على الاملاكة

فهي تمول بنسبة 20% بالنسبة لميزانية البلدية اما 60%تمول ميزانية الدولة و 20 %المتبقية تمول طبقا لأحكام المادة 282 من قانون الضرائب المباشرة الحساب التخصيص الخاص بعنوان الصندوق الوطني للسكن الأشخاص الخاضعين للضريبة ؟

تُستحق الضريبة على الأملاك فقط على الأشخاص الطبيعيين بالنسبة لأملاكم التي تتشكل من الأملاك الخاضعة للرسم مبلغ 100.000.000 دج عند تاريخ الفاتح من جانفي لسنة الخضوع للضريبة.

وتُطبق على الأشخاص:

• الذين يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر، بالنسبة لأملاكهم الخاضعة للضريبة الموجودة بالجزائر أو خارج الجزائر

الذين يوجد مقرهم الجبائي خارج الجزائر، بالنسبة لأملاكهم الخاضعة للضريبة الموجودة بالجزائر.
 ما هي الأملاك الخاضعة للضريبة ؟

تتضمن الضريبة على الأملاك مجموع الأملاك الخاضعة للضريبة التي تعود للأشخاص الطبيعيين وأطفالهم القصر .

الأملاك الخاضعة للضريبة هي:

1) الأملاك العقارية:

- الملكيات المبنية: تتضمن الإقامات الرئيسية و/أو الثانوية.
- الملكيات غير المبنية: تتعلق بملحقات الملكيات المبنية، أراضي مخصصة للبناء، أراضي تستعمل كأراض للنزهة و حدائق للترفيه ومساحات للعب.
 - 2) الحقوق العينية العقارية:
 - تتشكل من حقوق الملكية والانتفاع والاستعمال والسكن.
 - 3) الأموال المنقولة:
 - السيارات الخاصة التي تفوق سعة أسطوانتها 2000 سم 3 (بنزين) و 2200 سم 3 (غاز أويل) ؛
 - الدر اجات النارية ذات سعة محرك يفوق 250 سم 3 .
 - اليخوت وسفن النزهة .
 - طائرات النزهة .
 - خيول السباق.
 - التحف و اللوحات الفنية التي تفوق قيمتها 500.000 دج.

ملاحظة: تخضع أملاك الزوجة للضريبة باسمها الشخصى.

ما هي الأملاك المعفاة ؟

تعفى من الضريبة على الأملاك:

- الأملاك المهنية الضرورية لتأدية نشاط صناعي أو تجاري أو حرفي أو فلاحي أو نشاط حر أو تستعمل في إطار هذه النشاطات .
 - حصص وأسهم لشركات الأشخاص أو رؤوس الأموال.

غير أنه لا تشكل حصص وأسهم الشركات التي يكون موضوعها تسيير الأملاك المنقولة أو العقارية، أملاك مهنية، وبهذا فهي تخضع للضريبة.

- قيمة رسملة الريوع العمرية، التي تكونت في إطار نشاط مهني لدى هيئات تأسيسية مقابل دفع علاوات دورية، والمقسطة بصفة منتظمة لمدة خمسة عشر (15) سنة على الأقل والتي يشترط في بدء الإنتفاع بها إنهاء النشاط المهنى الذي تم بسببه دفع العلاوات.
 - الريوع أو التعويضات المحصلة تعويضا للأضرار المادية .

- كيف يتم تقييم الأملاك الخاضعة للضريبة ؟

تُقتطع الأملاك الخاضعة للضريبة على الأملاك حسب قيمتها الصافية، عند تاريخ 01 جانفي من سنة الخضوع للضريبة.

الأملاك العقارية: تقدر العقارات مهما كانت طبيعتها حسب قيمتها التجارية الحقيقية المحددة من طرف لجنة وزارية مشتركة تتكون من ممثلي مصالح الوزارة المكلفة بالداخلية و الجماعات المحلية و الوزارة المكلفة بالسكن.

يحدد إنشاء اللجنة الوزارية المشتركة وتشكيلتها وسيرها بموجب قرار وزاري مشترك.

• الأثاث: يتم تقييمها على أساس التصريح المفصل والتقديري للمكلفين بالضريبة.

في حالة وجود نقص أو تقصير في التقييم، سيتم مباشرة مراجعة للأساس الضريبي من طرف المصالح الجبائية.

يجب أن تدرج الأملاك المثقلة بحق الانتفاع أو بحق السكن أو بحق الاستعمال ضمن أملاك صاحب الحق في الإنتفاع أو صاحب الحق بالنسبة لقيمتها التجارية كاملة الملكية، وهذا عندما تمنح بصفة شخصية. تُقيَّم الأملاك المتواجدة بالخارج، أساسا، حسب القيمة المحتواة في عقد المعاملة التجارية.

ملاحظة: في حالة وجود اعتراض على تقدير الأملاك الخاضعة للضريبة، يمنحكم القانون إمكانية مراسلة لجنة المصالحة المنصوص عليها في قانون التسجيل والموسعة إلى عضوين من المجلس الشعبي الولائي.

يتعين عليكم، في هذا الصدد، إرسال شكوى، قبل التقادم، إلى مدير الضرائب للولاية التي تقع فيها الأملاك أو المسجلة بها.

لا تتضمن الشكوى أي أثر تعليقي على إعداد الجدول.

ما هي الديون الواجب حسمها ؟

إن الديون الواجب حسمها هي تلك الديون التي تتعلق مباشرة بالملك الخاضع للضريبة على الأملاك.

ويجب أن تستوفى الشروط الآتى ذكرها:

- أن تكون على عاتق المكلف بالضريبة عند تاريخ الفاتح من جانفي لسنة الخضوع للضريبة: تعتبر الديون التي يقع حدثها المنشئ بعد هذا التاريخ، غير قابلة للحسم.
 - أن تكون مبررة .
 - أن تكون مفصلة في التصريح الذي يكتتب بصدد الضريبة على الأملاك.

الديون الواجب حسمها هي:

- الديون التي أثقلت أملاك الخاضعين للضريبة.
- القروض العقارية، بمبلغ مساوي للرأسمال الذي بقي مستحقا، عند تاريخ الفاتح من جانفي لسنة الخضوع للضريبة، تضاف إليه الفوائد المستحقة والتي لم تدفع والفوائد السارية إلى غاية هذا التاريخ.

الفصل الثاني: الميدانية

يُقصد بالفوائد الجارية تلك الفوائد غير المستحقة إلى غاية تاريخ الفاتح من جانفي لسنة الخضوع للضريبة.

- تعتبر ديون الرهن العقاري المضمونة بموجب قيد لم يفت أوانه منذ أكثر من ثلاثة أشهر، قابلة للخصم إذا لم تكن مستحقة إلى غاية تاريخ الفاتح من جانفي، وأن يكون وجودها مثبت من طرف الدائن.
- ديون الأملاك المنقولة المذكورة في المواد من 36 الى 46 من قانون التسجيل والمتعلقة بنقل الملكية عن

طريق الوفاة.

كيف يتم حساب الضريبة ؟

تخضع للضريبة، الأملاك التي تفوق قيمتها الخاضعة للرسم 100.000.000 دج إلى غاية تاريخ الفاتح من جانفي لسنة الخضوع للضريبة.

تحدد نسبة الضريبة على الأملاك على حسب القيمة الصافية من الأملاك الخاضعة للضريبة والجدول يوضح النسب.

الجدول رقم2-27: القيم الصافية للأملاك ونسبتها

النسبة المطبقة %	القيمة الصافية من الأملاك الخاضعة للضريبة (دج)
% 0	 یقل عن أو يساوي 100.000.000 دج
%0,5	– من 100.000.001 إلى 150.000.000 دج
%0,75	– من 150.000.001 إلى 250.000.000 دج
%1	– من 250.000.001 إلى 350.000.000 دج
%1,25	– من 350.000.001 إلى 450.000.000 دج
%1,75	- يفوق 450.000.000 دج

المصدر: https://www.mfdgi.gov.dz

الفصل الثاني: الميدانية

ومن خلال هاته النسب نلاحظ ان الضريبة على الأملاك تمول بنسبة ضئيلة جدا اذا ما قورنت بغيرها من النسب ورغم هاته النسبة الا انها في تزايد مستمر من 2016 الى 2018 نتيحة التعديلات الجديدة التي مست هذا الرسم خلال السنتين 2018 و 2017وما يعيب عليه هو نسبه القليلة اذا ما قورنت بالممتلكات وبالتالي يعتبر الحل والمخرج الوحيدة لمشكل الإيرادات الجبائية من خلال إعادة توزيعه،أما عن التقديرات فكانت متذبذبة تارة مرتفعة وتارة منخفضة نتيجة التعديلات التي طرأت عليه خلال السنتين الأخيرتين من الدراسة.

وما يمكن استنتاجه هو الشروع في حلول جديدة تخدم المنطقة كونها منطقة غنية ولها ثروات مختلفة فلاحية وصناعية وحتى معدنية وهذا لايعكس التمويل المحلي لها ولهذا وجب وضع وإعادة توزيع الجباية المحلية وترك الحرية للجماعات المحلية للإدلاء باقتراحاتها وعدم حكر الدولة للتوزيع.

أما عن الضريبة على المداخيل العقارية RF فان التقديرات دائما اقل من التحصيل الفعلي وهذا لأن المداخيل العقارية تشتهر بالتلاعب والتهرب في دفع المستحقات للمكافين.

وما يمكن استنتاجه إجمالاأن الإيرادات الجبائية عموما كانت تفوق التقديرات او تقربها وهذا ما يوضح الدور الفعال لمصالح مديرية الضرائب الولائية .

الفرع الثالث: الرسوم المحلية بين التطور والانخفاض:


يعد الرسمان TVAو TAPمن أهم الرسوم المحلية وهما يساهمان بنسب 20%و 66%على التوالي ولدراسة تأثيرهم على التمويل المحلى قمنا بدراسة الثلاث سنوات من 2016 إلى 2018.

الجدول رقم2-28: تطور إيرادات الرسوم لبلدية المنيعة للفترة (2016- 2018)

TAP		TVA		التمويل الجبائي	السنوات
النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	للبلدية	
%35.05	22793188	%2.31	1507049	65023557	2016
%45.06	22806441	%1.93	975095	50612277	2017
%40.29	30683529	%1.53	1168055	76149618	2018

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على الوثائق المقدمة

الشكل رقم 2-18 :منحنى يمثل تطور الإيرادات للجماعات المحلية 2016- 2018



التعليق والتحليل: من خلال الجدول والشكل: يلاحظ أن الرسم على القيمة المضافة في تراجع تدريجي من 2.31%إلى أن وصل1.93% سنة 2017 ثم وصل إلى أدنى قيمة قدرت بــ 1.53% سنة 2018 نتيجة الإعفاءات وهذا ما خرجت به التعديلات الجديدة لسنتي 2017 و 2018 على التوالي علما انه يمول الميزانية المحلية البلدية ب نسبة 20% أما عن الرسم على النشاط المهني فهو في تطور مستمر من نسبة 35.05% سنة 2016 الى 45.06 45.06% في سنتي 2017–2018 نتيجة الرفع من معدله الذي وصل إلى 66% بالإضافة إلى ذلك الرسم على النشاط المهني لما له علاقة بنشاط فهو له قيمة معتبرة في تمويل ميزانية البلدية ورغم كل الإصلاحات تبقى الضرائب الأخرى ممول بنسب ضئيلة إذا ما قورنت بهذا الرسم وكما معلوم أن هناك ضرائب مخصصة كليا لتمويل البلديات دون سواها الا أنها تبقى ضعيفة التمويل.

ناجم عن عدم عدالة الجباية المحلية في الواقع هذاك بلديات تشهد يسرا ماليا و أخرى تواجه صعوبات مالية التجاتبة عن ضعف مواردها الجبائية وهذا التباين سببه الوضعية الجغرافية للجماعات المحلية المعينة في الجنوب أو الشمال أوفي مناطق حضرية أو نائية ، فالبلديات التي تقع في المدن الكبرى و في المناطق التسي تتمركز فيها الأنشطة الاقتصادية و هي التسي تتميز بالوفرة المالية ، و بالمقابل البلديات الأكثر فقرا هي التي تقع في المناطق النائية و ما زادها ذلك هو كثرة الإعفاءات ، كونها مناطق يراد منها ترقيتها .

وآثار التقسيمات الإدارية ،إن التقسيم الإداري لسنة 1984 أدخل تغييرات عميقة على الخريطة الإدارية الجزائرية ، حيث ارتفع عدد الولايات من 13 إلى 48 ولاية و كذلك الحال بالنسبة للبلديات من 704 إلى 1541 بلدية. فإذا كان هذا التقسيم هدفه الأساسي تقريب الإدارة من المواطن انه لـم يكـن لـه الأثـر الايجابي من الناحية المالية للجماعات المحلية خاصة و أنه جاء في فترة اقتصادية صعبة تميزت بتدهور

أسعار البترول التي تعتبر المصدر الرئيسي لميزانية الدولة ، فقد كان لهذا أثر مرزدوج على البلديات الفقيرة فمن ناحية نقص الوسائل الكفيلة و القدرات البشرية ،مما وضع الجماعات المحلية الجديدة في حالة غير قادرة على تحمل النفقات المتزايدة و تنفيذ المشاريع الضرورية ، و لقد اعتمد المشرع الجزائري في هذا التقسيم على عدد السكان كمعيار لهذه العملية و لكنه لم يراعي بذلك الجانب الاقتصادي مما أدى إلى خلق فوارق قوية و كبيرة بين الجماعات المحلية .

إن المنطقة رغم انها تعاني من مناخ صحراوي صعب إلا أنها تتمتع بثروات سياحية صحاروية كتوفرها على بعض البحيرات التي تعتبر محميات طبيعية تحوي العديد من الطيور المهاجرة وواحات النخيل بالإضافة الى توفرها على منابع مائية عذبة وطبيعية كل هاته الثروات وجب استغلالها من أجل الحصول على تمويل محلي يذر الكثير على ميزانيتها وبالتالي تتمية المنطقة بالإضافة لتوفرها على مناطق بترولية تابعة لإقليمها ولكن العائدات الجبائية تعود للدولة ومنه وجب النظر في إعادة توجيه بعض الضرائب كليا للبلديات.

خلاصة الفصل

تشكل البلدية الهيئة الأولى لتأمين التنمية المحلية المستدامة وذلك باعتبارها المؤسسة الأقرب للمجتمع ولهذا كان لابد من تدعيم إيراداتها وتعد الجباية الممول الأساسي لميزانيتها وذلك بمساهمة تعتبر جيدة عموما مقارنة بالإيرادات الأخرى بحيث تستفيد الجماعات المحلية في الجزائر من حوالي ثلاثون ضريبة ورسم ولكن تتركز في عدد محدد منها الرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة وكذا قسيمة السيارات نفي حين تساهم الرسوم الأخرى بنسبة ضئيلة ومحدودة إذا ما قورنت بسابقتها حيث نجد أن الضعف في الأغلب ناتج إلى عدم ضبط الوعاء على ضوء دراستنا الموضوع الجباية المحلية تبين لنا ان العائدات الجائية توزع وفق أسس غامضة وعدم وجود ضوابط لتوزيع هذه الموارد بين الدول و البلديات، حيث تستحوذ الدولة على 75% من العائدات الجائية الغير بترولي ة وتستأثر لنفسها بالضرائب ذات لمردود المرتفع والمسايرة لتطور الأنشطة.

الاقتصادية وتترك الضرائب ذات المردود المنخفض لفائدة الجماعات المحلية، مما يحتم على هذه الأخيرة أما مضاعفة مردوداتها الغير جبائيه أو الاستعانة (الإعانات والقروض) فالموارد لجبائييه المحلية غير كافية لتغطية نفقات الجماعات المحلية وهذا بسب تزايد الأعباء الذي اصبح يتفاقم يوما تلوى الأخر وعدم عدالة التوزيعات الضريبية.

من أهم الرسوم التي يعيب عليها عدم العدالة في التوزيع نجد الرسم العقاري ولهذا وجب ضبط التحصيل لتجنب عمليات الغش والتهرب من تسديد الضريبة.

الخاتمة

لقد حاولنا من خلال هذه الدراسة دراسة الإشكالية المطروحة والتي صيغت على النحو التالي: كيف تساهم الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية بالنسبة لمديرية الضرائب بغرداية خلال الفترة الممتدة من 2016 إلى 2018؟ وما قدمناه في هذا البحث كان تجربة للخوض في حيثيات الحباية المحلية والإدارة المحلية في الجزائر متمثلة في الجماعات المحلية بغرداية من خلال إبراز جوانب التمويل المحلي على ضوء قوانين وتشريعات جبائية وذلك من خلال رصد لمختلف الضرائب والرسوم التي تمول الجماعات المحلية خصوصا تلك التي تمول ميزانية البلدية مع مراعات التسيير الحسن للتمويل المحلي تحصيلا وانفاقا ، ومن رؤيتنا في مسار بحثنا هذا أنه من أجل تمويل فعال وتنمية مستدامة لا يكون إلا بتكييف الموارد البشرية الجيدة من أجل تحقيق عيش سليم .

ففي بداية دراستنا هذه مبدأ محوري للتسيير الإداري الرامي لربط العلاقة بين المواطن والإدارة وتقريبها إليها ومن جهة أخرى تدعيم لمبدأ الاستقلالية المالية للجماعات المحلية من خلال اللامركزية الجبائية بتوفير التمويل الكافي الذي يحملها من عوائد جبائية جد معتبرة في ميزانيتها ولكن من خلال الاطلاع على وضعية الجماعات المحلية يظهر عجزها وعدم قدرتها على تغطية نفقاتها وربما كان السبب هو الضرائب والرسوم المحلية تمسها كثرة الإعفاءات وتهرب المكلفين وافتقار الضرائب المحلية للتطور والاستمرارية.

وكان علينا إبراز أهمية الضرائب المحلية في تمويل الجماعات المحلية ومن أجل ذلك قمنا بإسقاط ما تم تناوله في الجانب النظري على الواقع العملي كون أن مديرية الضرائب بولاية غرداية أهم مؤسسة ضريبية من خلال تركزها على منطقة تشهد نشاطا تجاريا مزدهرا على غرار نشاطها الصناعي والفلاحي وما ينجم عنه من إدرار للضرائب.

وبعد دراسة هذا الموضوع سنجيب على فرضيات الدراسة واستخلاص النتائج المتوصل إليها والخروج بتوصيات ومقترحات .

أولا: نقد وتفسير الفرضيات:

-الفرضية الأولى: التي تفرض أن:

مجمل الضرائب والرسوم التي تشكل الجباية معدلاتها ونسب توزيعها ضئيلة مما يجعلها لا تفي بالغرض ومنه نثبت صحة الفرضية الأولى على أن تحتاج الضرائب والرسوم إعادة في توزيع النسب، حيث جل الضرائب نسبها ضئيلة.

-الفرضية الثانية: تفرض أن اعتماد ميزانية الجماعات المحلية في تمويلها على الجباية المحلية بنسبة كلية حيث تعتمد على مصادر غير جبائية ولكن بنسب قليلة إذا ما قورنت بالتمويل الجبائي ولهذا وجب

العمل دعم الإيرادات غير الجبائية من اجل النهوض بتنمية مستدامة وتغطية النفقات التي تشهد تزايدا مع تزايد عدد البلديات مما يثبت عدم صحة الفرضية.

- الفرضية الثالثة: أساليب وطرق تمويل الجباية المحلية لميزانية الجماعات المحلية تعتبر غير مرنة وتتميز بالتعقيد .إن تمويل الميزانية عن طريق الجباية يكون بطريقة التمويل الكلي عن طريق ضرائب مخصصة كليا لبلدياتها أو عن طريق ضرائب ورسوم تتقاسم نسبها مع الدولة والصندوق المشترك وتتم على أسس غامضة وغير واضحة وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.

- الفرضية الرابعة: تعتبر الموارد الجبائية كافية لسد عجز ميزانيتها حتى يكون سد عجز الميزانية وجب تدعيم الموارد غير الجبائية وإعادة النظر في توزيع بعض الرسوم وتركها للجماعات المحلية وبالتالي إعفاء الدولة من منح القروض والإعانات وتدعيم بعض الضرائب بزيادة نسبها وبالتالي عدم صحة الفرضية.

-الفرضية الخامسة: الاستقلالية الإدارية والمالية للبلدية تعطيها حرية التصرف في كافة مواردها المالية والقرارات التي تتخذها

الدولة تحتكر النظام الجبائي وعاءا وتحصيلا وبالتالي لا تعطى للبلديات الحرية التامة في تصرف في الموارد ومنه عدم صحة الفرضية.

ثانيا: نتائج الدراسة :على ضوء دراسة الموضوع جعلنا نستخلص التنائج التالية:

النتائج المتوصل إليها من خلال:

1- الجانب النظري:

- وجب إعادة النظر في توزيع الضرائب العائدة للبلدية وذلك من خلال رفعها وذلك لتمكين البلدية من تغطية نفقاتها.

- ضرورة التنسيق بين الضرائب ومصالح البلدية
- إشراك البلديات في سن قوانين وتشريعات الضرائب المحلية مما يجعل الجماعات المحلية والبلدية خاصة تتمتع بحق فرض بعض قوانين الضرائب.
 - تعد الموارد الجماعات المحلية ضئيلة و لا تكفى لتغطية النفقات العامة للبلدية
- تستحوذ الدولة على جل الضرائب ذات المردودية المرتفعة في حين تبقى الضرائب الأخرى لصالح الجماعات المحلية.
 - الإجراءات المتخذة في مجال التشريع الجبائي يستنبط تدخل الإدارة وتحمي حقوق المكلفين.
- تحسين العلاقة بين الادارة الجبائية والمكافين بالضريبة ومن الأمور المهمة الواجب اتخاذها للتقليل من الغش الضريبي ورفع الوعي لدى المكافين.

- إنشاء ضرائب جديدة تصب في مصلحة الجماعات المحلية من شأنه أن يرفع وتيرة التنمية المحلية المستدامة أو تقليص عدد الرسوم والتركيز على التي لها مردودية ورفع حصة البلدية.
- -رقمنه تحصيل الضرائب بصفة عامة و الضرائب المحلية بصفة خاصة لتفادي الغش والتهرب بنسبة كبيرة.
- تبدأ أساليب مكافحة الغش الجبائي والوقاية منه على المستوى التشريعي وعلى مستوى الإدارة الجبائية مكافحة الغش الجبائي تكون على المستوى التشريعي بتوفير المرونة الكافية في القوانين الجبائية ومجال تطبيقها ، فرض نظام عقوبات نشر التوعية وبعث الاطمئنان لدى المكلفين بتطبيق مبدأ العدالة الضريبية . هناك من يرى أن اللجوء إلى أسلوب الجباية من المنبع كما يحصل في جباية الضريبة على الأجور والرواتب أو بدفع ضريبة عند تقديم تصريح ، تعزيز الكفاءة والنزاهة لدى أجهزة التحقيق والمراقبة والتحيل باختيار العناصر الجيدة.
 - تشديد العقوبات في حق من يلجأ للغش من المكافين والمعنيين بأمور التحقيق والتحصيل.
- المشاكل التي يعاني منها نظام الرقابة الجبائية كالبرمجة القليلة لملفات التحقيق وضعف الإمكانيات البشرية.
 - تحسين العلاقة بين الادارة الجبائية والمكلفين بالضريبة
 - التسيير العقلاني في ادارات الجماعات المحلية يتطلب توفر إطارات ذات خبرة

التحكم في النفقات المحلية وذلك بترشيد سياسة الانفاق حيث من الضروري تحديد الأعباء التي تتحملها الجماعات المحلية

توجه الإيرادات الجبائية بشكل شبه كلى لنفقات التسيير في ميزانية الجماعات المحلية دون نفقات التسيير.

2-الجانب التطبيقي:

- نقص في الإمكانيات البشرية والادارية يحول بين الإدارة والمواطن
- عدم وجود نظام معلوماتي مركزي لتبادل المعلومات فيما بين المديريات والأقسام الكترونيا.
- تحفظ المؤطرين بالمؤسسة مما يصعب على المتربصين في جمع المعلومات بحجية السر المهني عدم فهم المؤطرين لبعض العمليات وطرق التمويل وكيفية حسابها مما يحول بين المتربصين في جمع المعلومات وتوضيحها في دراساتهم.
 - عدم وجود مستندات ووثائق مرجعية تثبت بعض التعليمات في مجال التغييرات والتعديلات الضريبية
 - نقص الكفاءات في بعض المصالح التابعة للمديرية.
- -عدم وجود نظام معلوماتي يسهل التواصل بين مختلف مصالح المديرية ونقل المعلومات وتسهيلها بين الإدارة والمواطن.

ثالثًا: الاقتراحات:

- تستفيد الجماعات المحلية من مجموعة كبيرة من الضرائب والرسوم حوالي 30 ثلاثين ضريبة ورسم ولكنها ترتكز على الرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة والضريبة الجزافية الوحيدة والرسوم الأخرى جد محدودة وهو ما يتعارض ومؤشرات النظام الضريبي الجيد.
- إعادة النظر في الرسم العقاري الذي يواجه ضعف التحصيل كالتخلي على نفقات التسيير الخاصة بالمدرس الإبتدائية.
- ضرورة ضبط الوعاء الجبائي وخصوصا العقاري كهدف وسيط لترقية الموارد المالية للبلديات. الضريبة على الأملاك المحددة 20 % كاقتراح بتخصيصها كليا لصالح البلدية رغم ذلك يبقى مشكل ضعف التحصيل مقارنة بعائدها الكبير.
- يعد الرسم على النشاط المهني من أهم الضرائب الممولة للجماعات المحلية وجب دعمه بتحفيزات تمنح للمؤسسات الناشئة.
 - تثمين ممتلكات الجماعات المحلية في الجزائر وتأجيرها.
 - تدعيم الرسم على القيمة المضافة بحصة إضافية.
 - ضرورة البحث عن موارد جديدة لتمويل الجماعات المحلية غير الجبائية.
 - الحوكمة المحلية في مجال نشر التقارير المالية للبلدية عن طريق نشر ميزانية البلدية.

الحوكمة في مجال نشر التقارير الخاصة بالتمويل المحلي عن طريق نشر حصة الجماعات المحلية من الإيرادات الجبائية.

- إنشاء لجنة وطنية لمراقبة تسديد الايرادات الجبائية و تقييم الضرائب والرسوم.

رابعا: آفاق الدراسة:

موضوع تمويل الجباية المحلية لميزانية الجماعات المحلية شمل عدة مجالات يمكن التعمق أكثر بصياغة مواضيع اخرى ترسخ مبدأ البحث العلمي .

- دراسة أثر الجباية المحلية على ميزانية الجماعات المحلية
- إنعكاسات إنشاء صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية على تمويل الجماعات المحلية
 - عصرنة الهيكل التمويلي للجماعات المحلية
 - إعتماد القروض وسندات في تمويل الجماعات المحلية
 - تعزيز وتطوير الموارد الذاتية للبلدية من أجل تمويل ذاتي أفضل
 - أثر الازمات المالية على تمويل الجماعات المحلية
- أثر الاصلاحات الضريبية الحديثة على المتعلقة بقوانين المالية 2018-2018 على ميزانية الجماعات المحل.

قائمة المراجع

المصادر والمراجع:

أولا المراجع باللغة العربية:

ا-الكتب:

- 1- الطيب داودي بداية اسطورة مؤسس علم الاقتصاد الحديث الرائد ابن خلدون مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع 2014
- -2 بوعلام بوشاشي ، الرسم على القيمة المضافة ، المعالجة المحاسبية على الرسم على القيمة المضافة دار هومة للنشر و التوزيع ، 2004 ،
- 3-حميد بوزيدة جباية المؤسسات دراسة تحليلية في النظرية العامة للضريبة الرسم على القيمة المضافة دراسة نظرية وتطبيقية ديوان المطبوعات الجامعية 2005
- 14- حميد بوزيدة التقنيات الجبائية مع تمارين محلولة -IRG.HBS TAP.IFU. TF .IRG
- 5-سوزي عدلي ناشد ظاهرة التهرب الضريبي الدولي و اثارها على اقتصاديات الدول النامية منشورات الحلبي الحقوقية
 - 6- سوزي عدلي ناشدالوجيز في المالية العامة الدار الجامعية 2000
 - 7- محمد عباس محرزي اقتصاديات الجباية والضرائب ،دار هوصة الجزائر 2004
- 8- عبد الباسط علي جاسم الزبيدي ، الضرائب على الدخل ، الطبعة الأولى ، دار الحامد للنشر والتوزيع الأردن عمان، 2015 /1436
- 9-يلس شاوش بشير المالية العامة المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري ديوان المطبوعات الجامعية 2013
 - 10- قدي عبد المجيد دراسات في الضرائب دارجرير الأردن 2011
 - 11-لطفي شعباني جباية المؤسسة دروس مع أسئلة وتمارين محلولة

ب- المحاضرات:

- -2015 الجيلالي محاضرات في مقياس الرقابة الجبائية جامعة محمد بوضياف المسيلة -2015
- 2-حميدان محمد،محاضرات في مقياس الجباية المعمقة لمؤسسة جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل الجزائر، 2017

3-عبد القادر شلالي، محاضرات في مادة جباية المؤسسة جامعة أكلي محند أولحاج البويرة الجزائر،2016

ج- المقالات العلمية المحكمة والملتقيات:

-1 بقالممراد ، مكانة قوانين ضبط الميزانية في الجزائر – دراسة مقارنة مقالة منشورة في مجلة الدراسات القانونية المقارنة المجلد 04 العدد 04 03 03 04 03

2 - بوزيد حميد خلادي راضية مكانة الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية دراسة حالة بلديات ولاية بومرداس (2013 إلى 2016) مقالة منشورة في مجلة دراسات جبائية المجلد 7 العدد 2 (2018) ص -7

3- بابا عبد القادر ، مكي عمارة دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية دراسة حالة بلدية مستغانم ، مقالة منشورة في المجلة الجزائرية للإقتصاد والمالية العدد 06 سبتمبر 2016. سناطور خالد

4-حمر العين محمد ، قراءة في نظام الضريبة على الدخل الإجمالي وبوادر الرجوع إلى نظام الضرائب النوعية على مختلف أصناف الدخل حسب مصدرها مقالة منشورة مجلة الحقيقة العدد 34

5-جمال يرقى ،الجباية المحلية والصندوق المشترك للجماعات المحلية في الجزائر ودورها في التنمية المحلية دراسات افريقية العدد 44

6-رابحي بو عبد الله دور الضرائب في التاثير على ميزانية العامة للدولة دراسة حالة الجزائر من 2016 الى 2000مجلة اسحبى العدد الثامن عشر 2017

7-مليح يونس الجباية المحلية وسؤال الجهوية المتقدمة مجلة مسالك في الفكر و السياسة والاقتصاد العدد30سنة 2014

8- حميد بوزيدة الملتقى العربي الخامس التكامل بين الأجهزة الحكومية والإدارات المحلية و البلديات خيارات وتوجهات 2010

9- نسيلي جهيدة، نسيلي خديجة ،بجاوية سهام الملتقى الوطني حول سبل توزيع الجباية المحلية ودورها في تحقيق التتمية المستدامة جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي كلية العلوم التجارية والإقتصادية وعلوم التسيير الجزائر 2018/12/10/09

د-الأطروحات والمذكرات:

1-بلجيلالي أحمد إشكالية عجز ميزانية البلديات دراسة تطبيقية لبلدية جيلالي بن عمار سيدي علي ملال قرطوفة بولاية تيارت مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية في إطار مدرسة الدكتراه فرع تسيير المالية العامة جامعة أبى بكر الجزائر 2009-2010

2-بوزيد سليمان بوزيد خالد دور السياسة الجبائية في تحقيق الاستقرار المالي الداخلي للجزائر ،مذكرة ماستر مالية المؤسسة جامعة غرداية 2017

3- سعد الدين عبد الجبار سبل تفعيل مردودية الجباية المحلية في اطار تنمية محلية مستدامة دراسة حالة ولاية الجلفة وبلدية الجلفة مذكرة ماجيستير كلية العوم الاقتصادية جامعة عمار تليحيبالاغواط الجزائر 2014

4-شنخير تقوى رقابة الوالي على ميزانية البلدية دراسة تطبيقية مذكرة ماستر تخصص قانون اداري جامعة العربي التبسي تبسة الجزائر 2015

5- خماري سيد علي ميزانية البلدية ودورها في التنمية دراسة ميدانية مقارنة مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون جامعة محمد بوقرة بومرداس 2018

6- حجازي احمد وفاء يحي المحاسبة الضريبية كود 245 مذكرة ماجيستير جامعة بنها

7- داودي محمد الإدارة الجبائية والتحقيق الضريبي في الجزائر مذكرة ماجيستير في العلوم الاقتصادية جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان الجزائر 2006

8-فنغور عبد السلام تحليل السياسة الجبائية في الجزائرمنذ إصلاحات 1992 تقييم وآفاق أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية تخصص اقتصاديات التنمية جامعة باتنة الجزائر 2017.6/2016

9- طارق حمدي حمدان أبو سنينة العوامل المؤثرة في التهرب والتجنب الضريبي وعلاقتها بالشكل القانوني لمكتب التدقيق والمحاسبة والشكل القانوني للشركة الصناعية (دراسة تطبيقية على الشركات الصناعية في مدينة الملك عبد الله الصناعية)رسالة ماجستير في المحاسبة جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا كلية العلوم الإدارية والمالية 2008

10-ماضوي حنان ، إجراءات إعداد وتنفيذ موازنة البلدية دراسة حالة بلدية بسكرة ،مذكرة ماستر في علوم التسيير جامعة محمد خيضر بسكرة 2015-2016 ،ص29

-11 محمد فيصل كامل طارق ربح الله ، استخدام التحقيق المحاسبي في تعديل الأسس الخاضعة للضريبة والرسوم در اسة حالة مديرية الضرائب بو لاية تبسة ،جامعة العربي التبسي – تبسة -2016

12-لمير عبد القادر الضرائب ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية دراسة تطبيقية لميزانية بلدية أدرار مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية تخصص إقتصاد وإدارة أعمال كلية العلوم الإقتصادية علوم التسيير والعلوم التجارية المدرسة الدكتورية للإقتصاد وإدارة الأعمال جامعة وهران الجزائر 2013-2014

قائمة المراجع

13- رابحي مختار عصرنة الهيكل التمويلي للجماعات المحلية في الجزائر آلية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة بناءا على دراسة تحليلية لتجارب دولية أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلومالإقتصادية تخصص نقود مالية وبنوك 2015/2014

14-رويبح يعقوب اليات تحصيل الضرائب في ظل الإصلاحات الجبائية الجديدة دراسة حالة قباضة الضرائب ورقلة 2012-2013

15-واكواك عبد السلام فعالية النظام الضريبي في الجزائر دراسة حالة بقباضة قمار ولاية واد مذكرةماستر جامعة قاصدي مرباح ورقلة الجزائر 2012

16- قدي عبد المجيد فعالية التمويل بالضريبة في ظل التغيرات الدولية دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري في الفترة 1998-1995 أطروحة دكتراه في العلوم الاقتصادية فرع نقود ومالية جامعة الجزائر 1995

و - المنشورات والقوانين:

1- النظام الجبائي 2018.

2-الدليلالتطبيقي للمكلف بالضريبة.

3-ضرائب ، قانون الإجراءات الجبائية 2018 .

4-قانون الجماعات الإقليمية 2011

5- قانون الضرائب والرسوم المماثلة 2016

6-قانون المالية2016

7-قانون المالية2017

8-قانون المالية2018

9- قانون رقم 7/12 المادة الأولى .من قانون الضرائب والرسوم المماثلة

10- قانون الضرائب والرسوم المماثلة المادة 135

11- قانون الجماعات الإقليمية المادتين 181،182

12-المادتين 195 و 198 من قانون الجماعات الاقليمية 10/11 سنة 2011

2006/09/18 المؤرخ في 327-06 المؤرخ في 327-06 المؤرخ في 327-06 المؤرخة في 327-06/09/09/18 العدد 327-06/09/12

14-قانون الرسم على رقم الاعمال لسنة 2017.

15- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2017

ثانيا باللغة الأجنبية:

أ) الكتب:

- 1-1Mohamed abbasMaherzi (INTRODUCTION A LA FISCALITE) (edition ITCIS2010
- 2-Philippe colineGillesGervaise Martine RossittiFiscalite et entreprise editionvuibert Paris 1994
- 3- Pierre Beltrmefiscalité en France Hachette6eme édition 1998p12
- 4-Said benaissa .fiscalite et parafiscalitealgeriennesedition entreprise national du livre

ب) المقالات:

- 1- belkacemeDjamil ,Heriziratiba , localiindustrieldevelopement in Algeria,ENSSEA ,Algeria The business and Manager revieu, volume 70 nember 1 ,2015.
- 2- CHEZALI Karima, Autonomie fiscale et le dévloppement régional en Algeriie revenue Algérienne de la mondialisation et des politique économiques N°06/2015
- 3- Chenoufiwasim la fiscalite des entreprises etranger en algerie revue des science commerciales issn 1112 n01-2017
- 4- Guy GILBERT LA FISCALITÉ LOCALE EN FRANCE DU CONSTAT AUX MARGES DE MANŒUVRE

Gilbert (Guy) et Guengant (Alain) (1989), La fiscalité locale en question, Paris

ج) التقارير:

1-Quelle réforme de la fiscalité 1-institut de l'entrepriselisbonne rapport sur les impot ,linstitut de l'entreprise paris 2009

د) الاطروحات والمذكرات:

1-amzel sofyanereflextion sur l'anlioration sur recouverementdes recette fiscales en algerie master en économie université de bedjaia 2018p44

- 2-ZERARI Fathi ,l'autonomie des collectivités locales et les fondements du conseil de la nation en Algérie ,thèse présenté pour obtenir la grade de docteur ,drat université de bordauw.2017 français
- 3-Nouredine KOUADRI ouvernance des territoires et développement local. Cas de la wilaya d'Annaba(Extrême Nord-est Algérien ;THESEobtentiondu diplôme deDOCTORAT EN SCIENCES2016 ; réparé dans le cadre d'une cotutelle internationale de thèse

Entre l'Université Badji Mokhtar d'Annaba/Algérie Et L'Université de Caen Normandie/France.

3-TALEB Houria les contrubution des collective local dans le développement local dans la wilaya de Bejaia cas des communes orellaguem et Akbout ,Master en Science de gestion option management économique 2015/2016.

ثالثا: المواقع الإلكترونية:

1www.Flaw.net/aw/three dz/41318 au 20/02/2019 h 8:20

www.ouasemis.com21/02/2019 à h 22:3212 منتدى العلوم الاقتصادية 3www.mfdgi.gov.dz 2019/04/22 يوم 22:00 يوم 2019/04/22

www.radioalgerie.dz4

الملاحق

الملحق رقم 01: وثيقة سداد

		إدارة ا		و لايسة :	
مجموعة رقم:	 الضرائب	حيرية	<u></u>	بلدية:	
رثيقة رقم:	بيه		1	قباضة الضرائب	
المسداد إعقاء بريدي امر رقم 88-103 المؤرخ في 6 ماي888	ند المضور ل	-	H = H = 1	ل:	
	رقم:		وردات. المقيم بنهج في :	الجزائر رقم:	
لوضحة صورتها ف يمايلي:	مشمولة بالنفاث، الم	والعقود ال	ق التحصيل، والحالات بين بالمبالغ الآثية :	يتضع من الأوراد، وأورا المعول، المبين إسمه أعلاه مد	
المجالغ الواردة في ننة أو فترة الأوراد وأوراق التحص ط الضريبة لعقبوضات بعد خصص ط الضريبة		رمرز	والديون	نسوع الأوردة	
				آولا: ضرائب مباشرة ورسوم مشبهة بها	
			رائب غير مباشرة ضرائب على القيمة المضافة	ثانیا: أوراق تحصیل در	
			ية الحالات المشمولة	ثالثا: الحالات والعقود المشمو بالتفاذ	
تواريخ الإستحقاق	مواد الأوراد أو سجلات المقبوضات	بالنفاذ	بالنفاذ - تواريخ إرسال الحالة من رئيس العجلس الشعبي البلوي أو الثعبي البلوي أو الرئيس أو الندير	البلدية والهيئة العمولين الدائثة	

	مجموع المبالخ الواج الجزاءات الضريبية المجموع الواجب تس	أن بالحقه عن اء من ضرائب	سائية المبين إسمه فيما بعد و مطلوب من مبالغ واجبة الأد	يشهد المحصل الموقع أدناه بان ا ومن ثم فعلي عامل الملاحقة القة طريق التنبيه عليه بسداد كافئة ما ه ومطلوبات بدون إخلال بما يستحق ع	
	رائب	حصل الض	<u> </u>	درنی شنبیه	
بناه	KIN	عنة	د السلامة الشارة	ني يوم	
ة بتاريخ	ربط الضريبة (2) والمعلنا لذ منا	ة التي تم فيها لحشمول بالثغ	لنفاذ من مدير الضرائب للولايا ا	ثانيا: أوراق التحصيل المشمولة با ثالثا: السند المعد بمعرفة (3)	
والمسجل تسجيلا قائر			پتار ب		

الملحق رقم 02 اشعار بالمسك

			ADMINIST	RATION DES E	MPOTS
	Acte Nº		SERVICE	DU RECOUVRE	MENT
Acte Nº	WILAYA	AVI	S DU REC	CEVEUR DI	ES IMPOT
ENREGISTRE au carnet	COMMUNE		à un tiers dé	tenteur de denier lège du Trésor Pi	s affectés
des opérations (R n° 36)	d		Le R	eceveur des Impôt	s
sous le n°	RECETTE DES IMPOTS	à M			
	d				
	Compte de Chèques Postaux de la Recette : N°	directs,	145 du Code de Taxe	ositions des articles 384 sur la Valeur Ajoutée, j'a acquit de M	si Thonneur de vous p
	demeurant à				ivilège du Trésor, la
	de	And the second second			renege un recon, m
	montant des impositions exigibles dudi				
	Cachet	Α		Le Receveur,	
	de la			Le Receveur,	
	Recette				
	121				
	L			Reçue copie	
	Visa du Directeur	Α			
		Α			
	Visa du Directeur	A	ARTICLES	, le DATE DE MISE	SOMMES DUE
	Visa du Directeur quand il y a lieu	Exercice	ARTICLES des rôles ou numéros des constatations	DATE DE MISE en recouvrement des rôles ou date des constatations	SOMMES DUE
	Visa du Directeur quand il y a fieu NATURE DES IMPOTS 1.B.S	Exercice	ARTICLES des rôles ou numéros des constatations	DATE DE MINE en recouvrement des rôles ou date des constatations	
	Visa du Directeur quand il y a fieu NATURE DES IMPOTS	Exercice	ARTICLES des rôles ou numéros des constatations	DATE DE MINE en recouvrement des rôles ou date des constatations	
	Visa du Directeur quand il y a lieu NATURE DES IMPOTS I.B.S	Exercice	ARTICLES des rôles ou numéros des constatations	DATE DE MINE en recouvrement des rôles ou date des constatations	
	Visa du Directeur quand il y a lieu NATURE DES IMPOTS I.B.S	Exercice	ARTICLES des rôles ou numéros des constatations	DATE DE MINE en recouvrement des rôles ou date des constatations	
	Visa du Directeur quand il y a lieu NATURE DES IMPOTS I.B.S	Exercice	ARTICLES des rôles ou numéros des constatations	DATE DE MINE en recouvrement des rôles ou date des constatations	
	NATURE DES IMPOTS I.B.S	Exercice	ARTICLES des rôles ou numéros des constatations	DATE DE MINE en recouvrement des rôles ou date des constatations	
	NATURE DES IMPOTS I.B.S	Exercice	ARTICLES des rôles ou numéros des constatations	DATE DE MINE en recouvrement des rôles ou date des constatations	
	NATURE DES IMPOTS I.B.S	Exercice	ARTICLES des rôles ou numéros des constatations	DATE DE MISE en recouvrement des rôles ou date des constatations	
	NATURE DES IMPOTS I.B.S	Exercice TIONS LOU -TRESOR	ARTICLES des rôles ou numéros des constatations Péna	DATE DE MISE en recouvrement des rôtes ou date des constatations TOTAL	
	NATURE DES IMPOTS I.B.S	Exercice UTIONS L. OU -TRESOR	ARTICLES des rôles ou numéros des constatations Péna	DATE DE MINE en recouvrement des rôles ou date des constatations TOTAL	
	NATURE DES IMPOTS I.B.S	Exercice THONS LOU -TRESOR MODES D see du receveur é postaux du rece	Péna E PAIEMENT DES te la commune de l'impos	DATE DE MINE en recouvrement des rôles ou date des constatations TOTAL	
	NATURE DES IMPOTS I.B.S	Exercice TTIONS LOU -TRESOR MODES D see du rece lat-carte (formul	Péna E PAIEMENT DES Le la commune d'Unique d'Alexandre d'Alexand	DATE DE MINE en recouvrement des rôles ou date des constatations TOTAL	
	NATURE DES IMPOTS I.B.S	Exercice THONS LOU -TRESOR MODES D see du receveur é postaux du rece lat-carre (formul CH. 1440 ALG dire du receveur de	Péna E PAIEMENT DES le la commune de l'impos veur indiqué ci-dessus, e nº 1418 B ALG.), .); tu lieu d'imposition sans :	DATE DE MINE en recouvrement des roles ou date des constatations TOTAL	ne, sur présentation d'un
	NATURE DES IMPOTS I.B.S	TIONS LOU -TRESOR MODES D see du receveur é postaux du rece lat-carie (formul CH: 1440 ALG dire du receveur s tous les bureau	Péna E PAIEMENT DES le la commune de l'impos veur indiqué ci-dessus, e nº 1418 B ALG.), .); tu lieu d'imposition sans :	DATE DE MINE en recouvrement des roles ou date des constatations TOTAL	ne, war présentation d'un

الملحق رقم03 تنبيه

Série K 26, (2009) ـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	dal	سلسلة رقم	1
		وثيقة رقم	علسلة رقم
لحة التحصيل			ِئينة رئم
لمبالغ المحكوم بها	الفرامات وا	رلاية	
نبيه	•	قياضة الضرائب	غرامات ا
			ومبالغ محكوم بها
لحجز أو الحبس عند عدم الدفع		صك بريدي الجزائر	
بناء على طلب السيد قابض الضرائب		رئم	
بصفت معتلا للسيد وحيل الجمهوري سي	3		
اللذين محلهم الختار بمقر مكتب قباضاً انا المرقع اسفله		مادة رقم	مادة رقم
المشار اليها أعلاه بمقتضى المادة 43 من الفادون رف	عون المتابعة بقياضة الضرائب	(1) هو شخصيا أو تعيين	من سجل المقبوطات
1965، والتفويض الذي أحمله.	65-93 المزرخ في 8 أفريل سنة	الشخص الذي استلم التنبيه.	
·			اسم المدين
المتح		San	المصيد /
	······································		***************************************

ين نسخته أدناه، للعلم، ونبهت عليه، في الحال حرب بد القابض، سالف الذكر - بمكتب، مبل	، التكميلية التي ينفذ بها، والمبي	من مستخرج الحكم والمصاريف	
من الحكم، قد أن أو الأمر التنفيذي، بدون اخلال بما ق	لنتقيدي، بان يدفع - تنفادب د	إ بعوجب هذا الحكم او السند ا	
			تاريخ التنبيه
			······································
و بأن التأخير في تسديد الغرامات والمبالغ المحكوم ب	ولاية وبيعها والإخراء البدتي عصد	التنفيذي على منقرلاته او محص	
402 من قانون ألضرائب المباشرة. وتركت له النسخ	ر التي تحدد تسبيها بعرجب الماده	؛ يادي الى تحصيل غرامات تأخير	121-5-11:11:11
	له المدوان والحدم وقف للفاحون	إ سالفة الذكر في ظرف معلق، علم	المبالغ المستحقة :
عون المتابعة	ية الديمقراطية الشعبية	ا الجمهورية الجزائر	تيمة الحكم
		C TACK INDEXES DESCRIPTION OF THE PARTY OF T	
		باسم الشعب الجزائري، محكمة	اقساط
		مجلس قضاء:	مدفرعة
	السيد/:	i i	
	170 (3)	-111	
	المقيم:	أصدرت { الحكم } الآتم	· الباقى
	المقيم:	القرار 	الباقي
	اللغيم:	القرار 	
حكم عليه بانه مسؤول مدنيا:	المقيم:	القرار بجلسة: في قضية	غرامات
حكم عليه بانه مسؤول مدنيا:	المقيم:		
حكم عليه بأنه مسؤول مدنيا: رقم:	المقيم:	القرار	غرامات تأخير/
حكم عليه بأنه مصؤول مدنيا : رقم :	المديم:	القرار بجلسة: في قضية فيد: المقيم المتهم بأنه:	غرامات
حكم عليه بأنه مصؤول مدنيا: رقم: المحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدع بصفة نهائية تحكم بغرامة قدرها	المدينة العدرمية شارع:	القرار بجلسة: في قضية فيد: المقيم المتهم بأنه: التهمانات امطية	غرامات تأخير/
حكم عليه بأنه مصؤول مدنيا: رقم: الحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدء بصفة نهائية تحكم بقرامة قدرها منها مبلغ بعد يونار جزاة بصفة أصلية، وبطريق التضامن مع	النيابة العمرمية شارع:	القرار إ بجاسة: في قضية في قضية المقبم المقبم بأنه: التهم بأنه: غرامات أصلية	غرامات تأخير/
حكم عليه بأنه مصؤول مدنيا: رقم: الحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدع بصفة نهائية تحكم بغرامة قدرها منها مبلغ	المدينة العدرمية شارع:		غرامات تأخير/
حكم عليه بأنه مصؤول مدنيا: للحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدع بصفة نهائية تحكم بغرامة قدرها منه مبلغ مينا ويطريق التضامن مع	الليارة العدرمية شارع:		غرامات تأخير/
حكم عليه بأنه مصؤول مدنيا: رقم: للحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدء بصفة تهائية تحكم بغرامة قدرها منها مبلغ	الليابة العدرمية شارع:	القرار إ بجلسة: في قضية في قضية المقيم المقيم المقيم التهم بأنه : المتهم بأنه : غرامات أصلية للولايات البلايات وغيرها مبالغ أخرى محكوم بها (مصاريف قضائية)	غرامات تأخير/
حكم عليه بأنه مصؤول مدنيا: للحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدء بصفة نهائية تحكم بغرامة قدرها منها مبلغ	النيابة العدرمية شارع:		غرامات تأخير/
حكم عليه بأنه مسؤول مدنيا: للحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدعد بصفة نهائية تحكم بغرامة قدرها بصفة أملية، ويطريق التضامن مع بصفة أملية، ويطريق التضامن مع بالمصروفات التي حددت يعبلغ بالمسجيل و الإعلان والحصول على مستخري من الورسوم البريد، كما تقدر المصروفات التكميلية النظ بها والتي لا يشملها الحكم مبلغ بالتروي، كما تأمر والاكراء البريد، كما تأمر والاكراء البريد،	النيابة العدرمية شارع:	I I I I I I I I I	غرامات تاخير/
حكم عليه بأنه مصرول مدنيا: للحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدعب منها مبلغ تحكم بغرامة قدرها المناز بالمعروفات التي حددت بعبلغ المناز جزائري شاملة مصار التسجيل و الاعلان والحصول على مستخرى من الاتناز بالمروفات التكميلية أورسوم البريد، كما تقدر المصروفات التكميلية التناز بها التي لا يشملها الحكم مبلغ المناز بالاكراه البريد، كما تقدر المعروفات التكميلية المناز بالاكراه البريد، عنا وجزائري، كما تأمر بالاكراه البريد، وحددت مدته بعدد المدروفات التكميلة على المدروفات التكميلة على المدروفات التكميلية المدروفات المدروفات التكميلية المدروفات المدروفات المدروفات المدروفات التكميلية المدروفات التكميلية المدروفات ال	النيابة العدرمية شارع:	القرار بجاسة: في قفية فيد: المقيم المقيم بأنه: التهم بأنه: غرامات أصلية مصاريف التصليحات مبالغ أغرى محكوم بها المساط مدفوعة البدوع البدوع البداط مدفوعة	غرامات تأخير/
حكم عليه بأنه مصؤول مدنيا: للحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدء بصفة نهائية تحكم بغرامة قدرها منها مبلغ	النبابة العدرمية شارع:	القرار إ بجلسة: في قضية في قضية المقيم المقيم المتهم بأنه : غرامات أصلية مصاريف التصليحات مبالغ أغرى محكوم بها المساريف قضائية) التحمو التساط مدفرعة الباقي الراجب تصديده	غرامات تاخير/
حكم عليه بأنه مصؤول مدنيا: رقم: للحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدء يصفة نهائية تحكم بغرامة قدرها يصفة أملية، ويطريق التضامن مع يالمصروفات التي حددت يبلغ التسجيل و الاعلان والحصول على مستخرج من اا ورسوم البريد، كما تقدر المصروفات التكميلية ا تنظذ بها والتي لا يشملها الحكم مبلغ وحددت مدته بعدد وددت مدته بعدد وقع الرئيس وكاتب الغبيط على مسودة الحكم.	النيابة العدرية شارع:	القرار بجلسة: في قضية للمقيم المقيم المقيم المتهم بأنه : غرامات أصلية للولايات البلايات رغيرها مساريف التصليحات مبالغ أخرى محكوم بها [قصاط مدفرعة الباقي الراجب تصديده الباقي الراجب تصديده	غرامات تاخير/
حكم عليه بأنه مصؤول مدنيا: للحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدع بصغة نهائية تحكم بغرامة قدرها مغة أصلية، وبطريق التضامن مع بالمصروفات التي حددت بعبلغ التسجيل و الاعلان والحصول على مستخرج من الاورسوم البريد، كما تقدر المصروفات التكميلية التنفذ بها والتي لا يشملها الحكم مبلغ وحددت مدته بعدد وقع الرئيس وكاتب الضبط على مسودة الحكم.	النيابة العدرية شارع:	القرار إ بجلسة: في قضية في قضية المقيم المقيم المتهم بأنه : غرامات أصلية مصاريف التصليحات مبالغ أغرى محكوم بها المساريف قضائية) التحمو التساط مدفرعة الباقي الراجب تصديده	غرامات تأخير/
حكم عليه بأنه مسؤول مدنيا: الحكمة أو مجلس القضاء، وهي تقصل في الدعب بصلة نهائية تحكم بغرامة قدرها بصلة نهائية تحكم بغرامة قدرها بصلة أصلية، ويطريق التضامن مع بالمسروقات التي حدث يعبلغ	النبابة العدرسية شارع:	القرار إ بجلسة: في قفية بجلسة: المقيم المقيم المنه المتهم بأنه : مصاريف التصليحات مبالغ أشرى محكوم بها المسايد قضائية) التساط مدفوعة المات التأخير غرامات التأخير غرامات التأخير الباقي الواجب تصديده (في حالة التصديد بشيكات ي	غرامات تاخير/
حكم عليه بأنه مسؤول مدنيا: للحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدعب منها مبلغ	النبابة العدرسية شارع:	القرار إ بجلسة: في قضية بجلسة: المقيم المقيم المنه المتهم بأنه : مصاريف التصليحات مبالغ أشرى محكوم بها اقساط مدفرعة التساط مدفرعة الباتي الباتية الباتي الباتية الباتي الباتية الباتي الباتية الباتي الباتية الباتي الراجب تسديده المورخ المورخ الباتي الراجب تسديده الباتي الراجب تسديده المورخ المورخ المورخ الباتي الباتي الماتية الباتي الباتي الماتية الباتي الباتي المورخ الباتي المورخ الباتي المورخ	غرامات تأخير/
حكم عليه بأنه مسؤول مدنيا: للحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدع بصفة تهائية تحكم بغرامة قدرها بصفة أملية، وبطريق التضامن مع بالمصروفات التيحددت بعبلغ التسجيل و الاعلان والحصول على مستخرج من الا تنفذ بها والتي لا يشملها الحكم مبلغ وحددت مدته بعد وقع الرئيس وكاتب الضبط على مسودة الحكم، وقع الرئيس في النابة العامة تنويع غير مقوه و كاتب الضبط على مسودة الحكم، النابة العامة كاتب الضبط على مسودة الحكم، النابة العامة كاتب الضبط على عدد الضبط الحكم، النابة العامة كاتب الضبط على مسودة الحكم، المسام القابض نسخة طبق الاصل : عون المتابعة	المتيابة العدردية شارع: شارع: خدمه خدمه خدمه خدمه خدمه خدمه خدمه خدمه	القرار إ بجلسة: في قضية بجلسة: المقيم المقيم المنه المتهم بأنه : مصاريف التصليحات مبالغ أخرى محكوم بها اقساط مدفرعة اقساط مدفرعة الباقي الراجب تسديده الباقي الراجب تسديده رقم سجل المقير مثيدا النعرز عند المقير عند المؤيدة المولاة التصديد بشيكات ي طريقة التسديد المقيري طريقة التسديد المقيري	غرامات تأخير/
حكم عليه بأنه مسؤول مدنيا: للحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدع بصفة تهائية تحكم بغرامة قدرها بصفة أملية، ويطريق التضامن مع بالمصروفات التي حددت بعبلغ التسجيل و الاعلان والحصول على مستخرج من الا تنفذ بها والتي لا يشملها الحكم مبلغ وحددت مدته بعد وقع الرئيس وكاتب الضبط على مسودة الحكم. النهاية العامة توقع غير مقروه إلساء الضبط على مسودة الحكم.	الذيابة العدردية شارع: شارع: خصصة خصصة جب تذكير الدنج البريدية للقابض وتعفون بو	القرار إ بجلسة: في قضية بجلسة: المقيم المقيم المتهم بأنه : غرامات أصلية مصاريف التصليحات مبالغ أغرى محكوم بها اقساط مدفرعة غرامات التأخير غرامات التأخير الباقي الواجب تصديده رقم سجل المقبوضات). طريقة التصديد بشيكات ي طريقة التصديد المقبوضات). التسديد المقبوضات التسديد النقدي بخزينة الا التصديد المقبولة التسديد النقدي بخزينة الا التسديد النقدي بخزينة الا المدن مصرفي مصطر	غرامات تاخير/
حكم عليه بأنه مسؤول مدنيا: للحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدع بصفة تهائية تحكم بغرامة قدرها بصفة أملية، وبطريق التضامن مع بالمصروفات التيحددت بعبلغ التسجيل و الاعلان والحصول على مستخرج من الا تنفذ بها والتي لا يشملها الحكم مبلغ وحددت مدته بعد وقع الرئيس وكاتب الضبط على مسودة الحكم، وقع الرئيس في النابة العامة تنويع غير مقوه و كاتب الضبط على مسودة الحكم، النابة العامة كاتب الضبط على مسودة الحكم، النابة العامة كاتب الضبط على عدد الضبط الحكم، النابة العامة كاتب الضبط على مسودة الحكم، المسام القابض نسخة طبق الاصل : عون المتابعة	الذيابة العدردية شارع: شارع: خصصة خصصة جب تذكير الدنج البريدية للقابض وتعفون بو	القرار إ بجلسة: في قفية بجلسة: المقيم المقيم المنه المتهم بأنه : مصاريف التصليحات مبالغ أهرى محكوم بها السالغ أهرى محكوم بها اقساط مدفوعة الباقي الراجب تسديده الباقي الراجب تسديده رقم حالة التصديد بشيكات ي يجب تقديم هذا النموذج عند المقير ها طريقة التسديد بشيكات ي طريقة التسديد النقدي بخزينة ال	غرامات تاخير/
حكم عليه بأنه مسؤول مدنيا: للحكمة أو مجلس القضاء، وهي تفصل في الدع بصفة تهائية تحكم بغرامة قدرها بصفة أملية، وبطريق التضامن مع بالمصروفات التيحددت بعبلغ التسجيل و الاعلان والحصول على مستخرج من الا تنفذ بها والتي لا يشملها الحكم مبلغ وحددت مدته بعد وقع الرئيس وكاتب الضبط على مسودة الحكم، وقع الرئيس في النابة العامة تنويع غير مقوه و كاتب الضبط على مسودة الحكم، النابة العامة كاتب الضبط على مسودة الحكم، النابة العامة كاتب الضبط على عدد الضبط الحكم، النابة العامة كاتب الضبط على مسودة الحكم، المسام القابض نسخة طبق الاصل : عون المتابعة	الذيابة العدردية شارع: شارع: خصصة خصصة جب تذكير الدنج البريدية للقابض وتعفون بو	القرار إ بجلسة: في قضية بجلسة: المقيم المقيم المتهم بأنه : غرامات أصلية مصاريف التصليحات مبالغ أغرى محكوم بها اقساط مدفرعة غرامات التأخير غرامات التأخير الباقي الواجب تصديده رقم سجل المقبوضات). طريقة التصديد بشيكات ي طريقة التصديد المقبوضات). التسديد المقبوضات التسديد النقدي بخزينة الا التصديد المقبولة التسديد النقدي بخزينة الا التسديد النقدي بخزينة الا المدن مصرفي مصطر	غرامات تاخير/

الملحق 04 التوزيعات الضريبية لصالح هياكل الدولة

- 1		
OU UZU L.Q take sai io	50 %	302 092 fond national pour promotion et d
'affaires des opérateurs de téléphonie		développement des arts et des lettres
nobile.	50 %	302 138 Fond de lutte contre le cancer.
00 020 L.S taxe de 5% sur les		
pénéfices net des importateurs et les		
listributeurs en gros des médicaments.		
500 020 L.T taxe de publicité (chiffre		
d'affaire/activité publicitaire).		
500 020 L.U taxe de 5% du droit de		202 122 7 1 1 1 1 1 1 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2
circulation sur les alcools.	100 %	302 138 Fond de lutte contre le cancer.
500 020 L.V taxe sur chiffre d'affaire		
	100 %	302 138 Fond de lutte contre le cancer
des entreprises de production et	100 70	302 130 1 ond do take com 2 11
d'importation des boissons gazeuses.	-	
	29.5%	500 017 wilaya
500 026 L.A TAP	65%	402 002 commune
500 026 L.A TAF	5.5%	500 019 FCCL
500 026 L.B T.F	100%	402 002 commune
500 026 L.B 1.F	30%	402 002 commune
500 026 L.C Vf	70%	500 019 F C C L
	5%	500 019 F C C L
	40%	201 001 état
500 026 L.D Rar Bic, Bnc	40%	402 002 (communes)
	15%	500 017 wilaya
	20%	302 050 fonds national de logement
500 000 I E : - Sta and la nothinging	60%	201 001 état
500 026 L.E impôts sur le patrimoine	20%	402 002 commune
	50%	200 001 état
500 026 L.F,G,H,I	50%	402 002 commune
SOO OOK IV have and was me	100%	402 002 commune
500 026 L.K taxe ordures m.	50%	201 001 état
500 026 L.M IRG sur les revenus		
fonciers	50%	402 002 commune
500 028 /1 droit d'établissement d'acte		
sur produit minier	100%	302 105 FPPM
500 028/2 taxe superficiaire sur produit	30 %	302 105 FPPM
minières	70 %	500 019 F C C L
500 028/3 redevances d'extraction sur	80%	302 105 F P P M
produit minière	20%	500 019 FCCL
S 985	91%	201 001 ETAT
500 028/4 I B minières	9%	500 019 FCCL
500 028/5 pénalité de contrôle et de		
vérification	100%	201 001 / 106
500 028/6 produit des adjudication des	60%	302 105 FPPM
titre minièr	40%	

The second secon	100	
	48.50%	6 201 001 107état
	01%	
500 020 A B	0.50	500 017 chambre de l'artisanat et de
500 029 A ,B IFU		métiers
	40%	402 002 commune
	5%	500 017 wilaya
-00 020 xpx:	5%	500 019 FCCL
500 029 IFU minimum	100%	402 002 commune
201 001/ 100,101 IRG	La E	
201 001/ 102 IBS	100%	201 001 état
201 001/ 102 1 B S	100%	201 001 état
201 002 /200 enregistrement 201 002 /201 timbre	100%	201 002 état
201 002 /201 timbre	100%	201 002 état
201 004 /400 droit d'essai et garanti	100%	201 004 état
201 004 /401 pénalité d'assiette	100%	201 004 état
201 004 /402 autres	100%	201 004 état
201 007 /A amendes et comdanat . p	100%	201 007 état
201 007 /C recettes diverses	100%	201 007 état
201 007 /D produit taxe domiciliat .b	100%	201 007 état
201 011 produit de la fișcalité petroli	100%	201 011 état
		202
		302 041 fonds de compensation
		302 050 fonds national du logement
		302 051 fonds des entreprises
311.001		audiovisuelles
311 001 compte d'affectation spéciale		302 057 contribution pour promotion
		touristique
		302 065 fonds spécial pour
		Tenvironnement
		302 069 fonds de solidarité national
-		302 070 fonds spécial zoo sanitaires
		302 0/6 compte liquidation des Ets
		publiques
		302 087 fonds de soutien pour emploi des
311 001 compt. 12 cc		jeun
311 001 compte d'affectation spéciale		302 090 fonds de promotion de la
		formation pr
		302 091 fonds de promotion de
		l'apprentissage
		302 101 taxe de ventes d'énergie electri.et

age 3 sur 3

_ [a		
		£ [hand had]
20 220 t O tave wer to shiffre	50 %	302 092 fond national pour promotion et d
00 020 L.Q taxe sur le chiffre	20 70	développement des arts et des lettres
'affaires des opérateurs de téléphonie	50 %	302 138 Fond de lutte contre le cancer.
nobile. 100 020 L.S taxe de 5% sur les	30 70	3.04
pénéfices net des importateurs et les		
distributeurs en gros des médicaments.		
500 020 L.T taxe de publicité (chiffre		
d'af'aire/activité publicitaire).		
500 020 L.U taxe de 5% du droit de		
	100 %	302 138 Fond de lutte contre le cancer.
circulation sur les alcools.		
57,0 020 L.V taxe sur chiffre d'affaire		and 120 E 1 la late sentre le concer
des entreprises de production et	100 %	302 138 Fond de lutte contre le cancer
d'importation des boissons gazeuses.		-
	29.5%	500 017 wilaya
	65%	402 002 commune
500 026 L.A TAP	5.5%	500 019 F C C L
500 004 I D. T.F.	100%	402 002 commune
500 026 L.B T.F	30%	402 002 commune
500 026 L.C Vf	70%	500 019 F C C L
	5%	500 019 FCCL
	40%	201 001 état
500 026 L.D Rar Bic, Bnc	40%	402 002 communes
	15%	500 017 wilaya
	20%	302 050 fonds national de logement
500 026 L.E impôts sur le patrimoine	60%	201 001 état
300 020 L.E mipots sur le patrimome	20%	402 002 commune
	50%	200 001 état
500 026 L.F,G,H,I	50%	402 002 commune
500 026 L.K taxe ordures m.	100%	402 002 commune
500 026 L.M IRG sur les revenus	50%	201 001 état
fonciers	50%	402 002 commune
TOTICISTS		
500 028 /1 droit d'établissement d'acte		TOO LOS TRADA
sur produit minier	100%	302 105 FPPM
500 028/2 taxe superficiaire sur produit	30 %	302 105 F P P M
minières	70 %	500 019 F C C L
500 028/3 redevances d'extraction sur	80%	302 105 FPPM
produit minière	20%	500 019 FCCL
New Section 8: Was	91%	201 001 ETAT
500 028/4 I B minières	9%	500 019 FCCL
500 028/5 pénalité de contrôle et de		
vérification	100%	201 001 / 106
500 028/6 produit des adjudication des	60%	302 105 FPPM
titre minièr	40%	500 019 FCCL-

الملحق 05 تنبيه التوزيعات الضريبية لسنة2016

TOTAL de la	WILAYA		HASSI GARA	E		EL MENEA	E		GUERRARA	0		HASSI F'HEL	N		MANSOURA	N		ZELFANA	V		SEBSEB	V	WEILILI		N.		BERRIANE	В		DAIA	16		EL ATEUF B	B	7	BOUNOURA	ā	7	GHARDAIA			Communes
TOTAL de la wilava de phardaia		TOTAL	EL MENEA Gestion	EL MENEA Impôts	TOTAL	EL MENEA Gestion	EL MENEA Impôts	TOTAL	GUERRARA Gestion	GUERRARA Impôts	OTAL	MANSOURA Gestion	METULI Impôts	TOTAL	MANSOURA Gestion	METLILI Impôts	TOTAL	ZELFANA Gestion	METLILI Impôts	TOTAL	METLILI Gestion	METLILI Impôts	TOTAL	METLILI Gestion	METLILI impôts	TOTAL	BERRIANE Gestion	BERRIANE Impôts	TOTAL	BOUNOURA Gestion	1er Novembre	TOTAL	BOUNOURA Gestion	BOUNOURA Impôts	TOTAL	BOUNOURA Gestion	BOUNOURA Impôts	TOTAL	GHARDAIA Gestion	1er Novembre	Med Khemisti	Recettes
308 507 487	140 005 018	12 548 912	The same of the sa	12,548,912	22 793 188		- 22 793 188	18 959 489		18 959 489	2 195 205		2 195 205	1 705 434		1 705 434	6 735 807		6 735 807	1 448 428		1 448 428	27 606 218		27 606 218	35 759 192		35 759 192	7 558 758		7 558 758	10 931 002		10 931 002	54 229 377		54 229 377	106 036 477		87 742 806	18 293 671	IAP 65 %
1 258 066		0			15 011	15 011		240 492	240 492		0	0		11 415	11 415		0	0		0	0		0	0		663 767	663 767		6 840	6 840		14 187	14 187		104 292	104 292		202 062	202 062			1F,1A 700%
67 646 948		86 051		86 051	1 507 049		1 507 029	3 728 533		3 728 533			108 554	34 926		34 936	762 589		762 589	31 473		31 473	5 866 360		0 K 998 5	16 012 540		16 012 560	755 316		755 316	986 999		986 999	10 677 313		10 677 313	27 089 195		16 581 470	10 507 725	07. O. VA.
36 902 096	4 429 370			312 543	2 575 765		2 575 765	5 625 239		5 625 239	233 144		233 144	188 430		188 430	690.040		690 040	50 514		50 514	3 600 730		3 600 730	3 954 888		3 954 888	668 891		668 891	1 100 377		1 100 377	3 897 029		3 897 029	14 004 506		9 762 807	4 241 699	11 0 40 1 100 10
9 784 030		0		0	510 287		510 287	411 734		411 734	0		0	0		0	0		0	0		0	919 288		919 288	740 378		740 378	15 862		15 862	264 082		264 082	2 080 363		2 080 363	4 842 036		3 558 701	1 283 335	07.000 111
424 098 627		12 947 506	0	12 947 506	27 401 300	15 011	27 386 289	28 965 487	240 492	28 724 995	2 536 903	0	2 536 903	1 940 215	11 415	1 928 800	8 188 436	0	8 188 436	1 530 415	0	1 530 415	37 992 616	0	37 992 616		663 767	56 467 018	9 005 667		8 998 827	13 296 647		13 282 460		104 292	70 884 082	152 174 276	202 062	117 645 784	34 326 430	10100
150 211 857	46 891 532					0		0			0			0			36 511 846	36			0		0	0		3 817 499			29 603 563			15 629 990			8 580 401			9 177 026	9 177 026			constitue and
343 996 261	156 063 273	5 306 156	5 306 156		37 622 257	37 622 257		2 704 895	2 704 895		8 268 449	8 268 449		8 400 314	8 400 314		27 851 379	27 851 379		12 858 120	12 858 120		64 413 927	64 413 927		1 930 062	1 930 062		11 622 281	11 622 281		4 047 387	4 047 387		117 707 781	111 207 781	1000	47 763 253	47 763 253			100
871 415 213	347 389 193			12 947 506	65 023 557	37 637 268	27 386 289	31 670 382	2 945 387	28 724 995	10 805 352	8 268 449	2 536 903	10 340 529	8 411 729	1 928 800	72 551 661	64 363 225	8 188 436	14 388 535	12 858 120	1 530 415	102 406 543	64 413 927	37 992 616	62 878 346	6 411 328	56 467 018	50 231 511	41 232 684	728 866 8	32 974 024	19 691 564	13 282 460	90 677 061	119 282 4/4	70 884 082	209 114 555	5/ 142 341	117 645 784	34 326 430	

الملحق 06التوزيعات الضريبية لسنة2017

SOUS	Charles on
DIRECTION	A PROPERTY OF STREET
DURECOUN	
/REMENT	

TOTAL de l	WILAYA		HASSI GARA			EL MENEA			GUERRARA			HASSI F'HEL			MANSOURA			ZELFANA			SEBSEB		and a manual	METHI			BERRIANE			DAIA			EL ATEUF	The state of the s		BOUNOURA				GHARDAIA		Communes
TOTAL de la wilaya de ghardaia		TOTAL	EL MENEA Gestion	EL MENEA Impôts	TOTAL	EL MENEA Gestion	EL MENEA Impôts	TOTAL	GUERRARA Gestion	GUERRARA Impôts	TOTAL	MANSOURA Gestion	METLILI Impôts	TOTAL	MANSOURA Gestion	METLILI Impôts	TOTAL	ZELFANA Gestion	METLILI Impôts	TOTAL	METLILI Gestion	METLILI impôts	TOTAL	METLILI Gestion	METLILI Impôts	TOTAL	BERRIANE Gestion	BERRIANE Impôts	TOTAL	BOUNOURA Gestion	1er Novembre	TOTAL	BOUNDURA Gestion	BOUNOURA Impôts	TOTAL	BOUNOURA Gestion	BOUNOURA Impôts	TOTAL	GHARDAIA Gestion	1er Novembre	Med Khemisti	Recettes
287 990 979	130 703 598	13 656 345		13 656 345	22 806 441		22 806 441	13 429 044		13 429 044	1 272 008		1 272 008	4 147 660		4 147 660	8 658 684		8 658 684	813 870		813 870	23 187 679		23 187 679	38 638 575		38 638 575	7 161 274		7 161 274	9 174 442		9 174 442	49 769 336		49 769 336	95 275 621		84 248 074	11 027 547	TAP 65 %
22 426 472	9 854 056	0		0	0		0	2 461 065		2 461 065	0		0	0		0	0		0	0		0	0		0	0		0	155 330		155 330	3 070 736		3 070 736	10 345 866		10 345 866	6 393 475		6 393 475		TAP 66 %
310 417 451	140 557 654	13 656 345	0	13 656 345	22 806 441	0	22 806 441	15 890 110	0	15 890 110	1 272 008	0	1 272 008	4 147 660	0	4 147 660	8 658 684	0	8 658 684	813 870	0	813 870	23 187 679	0	23 187 679	38 638 575	0	38 638 575	7 316 603	0	7 316 603	12 245 178	0	12 245 178	60 115 202	0	60 115 202	101 669 096	0	90 641 549	11 027 547	TOTAL TAP
1730 814		0	0		0	0		67 223	67 223		0	0		47 331		47 331	1 041	1 041		0	0		18 071	18 071		686 892	686 892		4 730	4 730		13 392	13 392		513 530	513 530		378 604	378 604			TF,TA 100%
63 476 025		196 292		196 292	975 095		975 095	3 923 267		3 923 267	31 990		31 990	2 505		2 505	663 651		663 651	32 951		32 951	6 070 982		6 070 982	12 395 683		12 395 683	1 074 505		1 074 505	1 384 225		1 384 225	14 033 462		14 033 462	22 691 418		20 712 224	1 979 195	TVA 10 %
79 651 910	9 155 449	1 191 506		1 191 506	3 587 167		3 587 167	9 457 820		9 457 820	238 749		238 749	132 006		132 006	965 760		965 760	48 712	0	48 712	7 967 468		7 967 468	7 783 260		7 783 260	2 113 295		2 113 295	1 566 416		1 566 416	10 128 422		10 128 422	34 471 329		22 586 582	11 884 747	IFU 40+100%
15 951 755		11 430		11 430	679 155		679 155	813 369		813 369	0			0			0			0		0	1 190 399		1 190 399	1 061 597		1 061 597	71 318		71 318	299 475		299 475	2 609 244		2 609 244	9 215 770		6 099 708	3 116 062	R F 25%
471 227 955	149 713 103	15 055 573		15 055 573	28 047 858		28 047 858	30 151 788	67 223	30 084 565	1 542 747		1 542 747	4 329 502		4 329 502	10 289 137	1 041	10 288 096	895 532		895 532	38 434 599	18 071	38 416 528	60 566 006	686 892	59 879 114	10 580 450	4 730	10 575 720	15 508 686	13 392	15 495 294	87 399 860	513 530	86 886 330	168 426 217	378 604	140 040 063	28 007 550	TOTAL
5 240 215 715	3 74 987 975	3 0	0	3	0 8	0	8	0	3 0	5	7 0	0	7	2 0	0 0	2	7 58 388 993	1 58 388 993	6		0 0	2	0 6	0	8		2 6 104 866	4	0 47 341 409	0 47 341 409	0		24 995 159	4	13 721 602	13 721 602	0	7 14 675 711	1 14 675 711	3		TAP Hydro
367 195 449	166 487 899	1 575 592	1 575 592			22 564 419		3 567 255	3 567 255			2 763 744		1 990 781	1 990 781		52 934 304	52 934 304		12 613 418	12 613 418			82 403 818			2 071 633		10 413 348	10 413 348		6 191 658			97 419 977	97 419 977		70 685 502	70 685 502			TAP DGE
1 003 651 145	391 188 977	16631 165	1 575 592	15055 573	50 612 277	22 564 419	28047 858	33719 043	3634 478	30 084 565	4 306 491	2763744	1542 747	6320 283	1990 781	4 329 502	121612434	111324 338	10288 096	13 508 950	12613 418	895 532	120 838 417	82 421 889	38416 528	68742 506	8863 391	59879 114	68 335 207	57 759 487	10 575 720			15 495 294	198 541 439	111 655 109	86 886 330	253 787 430	85 739 817	140 040 063	28 007 550	TOTAL GENERA

الملحق رقم 07 التوزيعات الضريبية 2018

133 14372 468 2 465 188 16 837 666 46 665 133 13 987 292 20 652 424 6565 868 188 45 656 833 14 372 468 188 14 215 589 206 228 83 14 372 468 188 14 215 589 206 228 83 14 372 468 188 14 215 589 206 228 83 14 372 468 188 14 215 589 206 228 83 14 372 468 188 14 215 589 206 228 83 14 372 468 188 14 215 589 206 228 83 14 215 589 206 228 83 14 215 589 206 228 83 14 215 589 206 228 83 18 18 18 18 18 18 18 18 18 18 18 18 18	Recettles TAP 65 % 13.06 917 12.07 1	Red Khovembre 1 AP 56 % 13 08 917 13 306 917 13 307 306 14 307 307 14	Recetted TAP 66 % 100m	Red Krismistil TAP 56 % TAP 56 % TOTAL TO 306 917 TAP 56 %	Red Priceptiess TAP 86 % 100811 IVPOSE 1008171 IVPOSE 1008171 IVPOSE 1008171 IVPOSE 1008171 IVPOSE 1008171 IVPOSE 1008171 IVPOSE IV	Red Kirkenistist 148 66 % 1296 67 % 1200 118 207 507 % 1279 575 % 1279	Receptions: 14P 65% 1A96 59% 1CDM PAPERS 12 13 506 517 1 23 506 517 1	Receittés (146-878) (106-876) (106-8
1AP 56 % 1AP 56 % 100 917 13 306 917 13 307 163 960 570 14 372 468 14 372 468 2465 198 19 13 33 19 91 37 33 19 960 570 14 372 468 14 372 468 2465 198 16 837 666 665 13 16 865 13 13 13 987 292 20 652 424 15 656 818 45 656 818 14 215 589 22 20 652 424 15 656 818 45 656 818 14 215 589 20 622 828 83 17 85 656 818 14 215 589 20 622 828 83 17 85 656 818 14 215 589 20 622 828 83 17 85 189 17 85 189 18 10 224 19 825 407 14 855 905 17 85 189 17 85 189 18 10 224 19 825 413 14 855 905 14 855 905 33 963 774 48 828 83 17 85 189 17 85 189 18 110 224 19 825 413 14 855 905 14 855 905 33 963 774 48 828 83 17 85 189 17 85 189 18 110 224 19 825 413 14 855 905 14 875 377 24 691 850 26 228 83 17 85 189 17 85 189 18 10 224 19 825 413 11 875 377 24 691 850 25 287 287 11 875 377 24 691 850 25 287 287 11 875 377 24 691 850 25 287 287 11 872 375 24 691 850 25 25 28 83 20 910 250 250 250 83 10 250 44 83 81 12 50 239 916 11 842 795 18 250 250 250 818 10 20 910 250 250 250 818 10 20 910 250 250 250 83 10 250 250 250 818 10 250 250 250 250 250 250 250 250 250 25	1AP 56 % 13 06 917 13 006 917 13	1AP 56 % 1306 917 130	143 56 % 133 68 917 13 306 917 13	13 306 917 1 3 306 917 1 13 306 917 2 278 345 1 236 5000 2 118 821 950 118 821 950 118 821 950 118 821 950 118 821 950 118 821 950 118 821 950 118 821 950 118 821 950 118 821 950 120 22 265 866 029 2 23 25 23 23 23 23 23 23 23 23 23 23 23 23 23	1376 697 13 306 697 147 005 147 045 449 276 508 009 278 523 1298 000 2942 1622 13 306 697 13 308 697 147 045 449 276 508 009 278 523 14 505 243 14 505 243 14 372 488 14 372 488 24 85 198 16 837 665 16 833 665 16 833 665 16 833 665 16 833 665 16 833 665 16 833 665 16 833 665 16 833 665 16 833 665 16 833 665 16 833 665 16	140 150 140 150 141	10 10 10 10 10 10 10 10	
TAP DGE	TAP DGE	TAP DGE	Colai	Coloni	Lotal TAP DGE	Total Tab Die Total To		13 16 17 18 17 18 18 17 18 18
TAP DOGE	TAP DOGE	TAP DGE	TOTAL TAP DISC TOTAL TAP	TAP DGE	10131 TAP DGE			Table Table Table Total Table Tota
TAP DGE TOTAL TAP 147 046 449 256 568 099 147 046 449 256 568 099 147 046 449 279 175 016 89 137 332 163 960 570 2 465 198 16 837 666 2 2465 198 16 837 666 2 2465 198 16 837 666 13 967 292 20 652 424 14 215 589 59 72 407 14 215 589 59 72 407 14 215 589 59 72 407 14 216 589 59 872 407 14 216 589 59 872 407 14 216 589 59 872 407 24 691 850 205 228 83 177 492 489 205 228 83 18 110 224 15 895 413 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 34 448 833 25 328 833 4 448 833 25 328 833 4 448 833 25 328 833 3 678 592 937 67 466 466 3 6 804 669 38 540 881 5 6 804 669 38 540 881 5 6 804 669 38 540 881	TAP DGE TOTAL TAP 147 046 449 256 568 099 147 046 449 256 568 099 147 046 449 279 175 016 89 137 332 163 960 570 2 465 198 16 837 666 2 2465 198 16 837 666 2 2465 198 16 837 666 13 967 292 20 652 424 14 215 589 59 72 407 14 215 589 59 72 407 14 215 589 59 72 407 14 216 589 59 872 407 14 216 589 59 872 407 14 216 589 59 872 407 24 691 850 205 228 83 177 492 489 205 228 83 18 110 224 15 895 413 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 33 963 774 48 838 839 34 448 833 25 328 833 4 448 833 25 328 833 4 448 833 25 328 833 3 678 592 937 67 466 466 3 6 804 669 38 540 881 5 6 804 669 38 540 881 5 6 804 669 38 540 881	TAP DGE TOTAL TAP MF 30 % T 147 046 449 256 568 099 33 447 046 449 279 175 016 0 38 89 137 332 163 960 570 3 89 137 332 163 960 570 3 2 465 198 16 837 666 43 987 292 20 652 424 413 987 292 20 652 424 413 987 292 20 652 424 417 4215 589 59 872 407 2 14215 589 59 872 407 2 14215 589 59 872 407 2 142 62 62 62 62 62 62 62 62 62 62 62 62 62	TAP DGE TOYAL TAP WF 30 Y TVA 10 % IFT 147 046 449 265 866 019 32 30 37 31 47 046 449 275 075 075 075 31 447 046 449 275 075 075 075 075 075 075 075 075 075 0	TAP DGE TOTAL TAP VF 30% TVA 10% FU 401;100% 147 046 449 256 566 099 32 320 327 31 322 314 71 417 046 449 256 566 099 32 320 327 31 322 314 71 417 046 449 279 175 016 0 35 116 072 32 557 314 11 889 137 332 163 960 570 30 741 301 11 859 231 3 2 465 198 16 837 656 1624 672 2 283 469 13 987 292 20 652 424 440 393 2 824 076 14 271 589 59 872 407 21 740 605 907 421 14 271 589 59 872 407 21 740 605 907 421 14 271 589 59 872 407 21 740 605 907 421 14 271 589 59 872 407 21 740 605 907 421 14 271 589 59 872 407 21 740 605 907 421 14 271 589 59 872 407 21 740 605 907 421 14 271 589 59 872 407 21 740 605 907 421 14 271 589 59 872 407 21 740 605 907 421 177 492 499 205 223 833 588 972 9 619 483 18 110 224 19 805 413 76 965 74 482 18 110 224 19 805 413 76 965 74 482 19 805 413 76 965 74 482 19 805 413 76 965 74 482 19 805 413 76 965 74 482 19 805 413 76 965 74 482 19 805 413 76 965 74 482 19 805 413 76 965 74 482 19 805 413 76 965 74 482 19 805 413 76 965 74 482 19 805 413 76 965 74 482 19 805 413 76 965 74 482 19 805 413 76 965 74 482 19 805 22 67 227 8 676 19 805 23 67 227 8 676 19 805 23 69 878 14 175 822 4 48 833 25 328 893 4 520 861 14 175 822 14 18 633 25 328 893 4 520 861 14 175 822 14 863 38 540 881 435 559 1278 574 6 804 650 38 540 881 435 559 1278 574 6 804 650 38 540 881 435 559 1278 574 1270 289 1270 289 1271 31 249 449 628 971 0 102 361 160 93 196 775 1270 289 1271 31 249 449 628 971 0 102 361 160 93 196 775 1270 289 1	TAP DGE	TAP DGE TOTAL TAP VE 20 % TVA 10% IEU 40;100% IE 125% ID 25% ID 2	TAP DGG	TAPP DOG
TOTAL TAP TAJ 306 9Y7 265 806 099 279 175 016 163 960 570 16 837 666 20 652 424 20 652 424 20 652 424 59 872 407 206 228 853 208 228 853 19 895 413 48 828 829 48 228 823 19 826 228 85 872 407 26 26 27 883 19 826 829 48 28 28 883 19 826 28 883 19 826 28 883 19 826 28 883 19 826 466 50 328 883 25 328 883 26 7 466 466 57 466 466	TOTAL TAP VF 30 TOTAL TAP SO 30 TOTAL TAP SO 50 TOTAL TAP SO 5	TOTAL TAP VF 30 % T 13 306 917 266 600 039 33 279 175 016 0 33 163 960 570 33 16 837 666 4 20 652 424 2 20 652 424 2 20 652 424 2 20 652 424 2 20 6 228 853 2 20 8 228 853 2 25 328 883 2 26 3	TOTAL TAP VF 200 M TVA 10 % IFI 13 306 917 2795 748 2795 748 3 263 608 099 32 320 327 3 279 175 016 0 35 116 072 3 163 960 570 30 741 301 1 16 837 666 1 624 672 2 20 652 424 440 383 2 20 652 424 440 383 2 20 652 424 440 383 2 20 622 437 21 740 605 2 20 62 288 21 740 605 2 59 872 407 21 740 605 2 206 228 833 5 686 972 2 19 895 413 76 985 744 018 48 838 83 744 018 76 985 19 895 413 774 018 8 676 26 267 227 8 676 57 020 26 267 227 8 676 57 020 25 328 883 4 520 861 25 328 861 25 328 883 4 520 861 25 328 861 27 456 466 1 180 055 1 480 055	TOTAL TAP PF 309 TVA 10 % FU 40;100% TOTAL TAP PF 309 TVA 10 % FU 40;100% TOTAL TAP	TOTAL TAP MF 2019 TVA 10 % IFU 401:00% RF 500% 173 306 917 2785 745 1 2785 000 2 924 162 265 266 019 32 320 327 31 382 314 7 508 260 1 163 960 510 30 741 301 11 859 231 3 505 243 4 16 837 666 1 524 672 2 283 369 479 682 16 837 666 1 524 672 2 283 369 479 682 2 16 837 666 1 524 672 2 283 369 479 682 2 26 52 424 440 383 2 824 076 131 513 20 652 424 440 383 2 824 076 131 513 20 652 424 440 383 2 824 076 131 513 20 652 424 440 383 2 824 076 131 513 20 652 424 440 383 2 824 076 131 513 20 652 424 440 383 2 824 076 131 513 20 652 424 440 383 2 824 076 131 513 20 652 424 440 383 2 824 076 131 513 20 652 424 440 383 2 824 076 131 513 20 652 424 440 383 2 824 076 131 513 20 652 424 440 383 2 824 076 131 513 20 652 424 440 383 2 824 076 131 513 20 652 424 440 440 383 2 824 076 421 481 456 206 228 813 5 688 972 9 619 483 1 583 738 206 228 813 5 688 972 9 619 483 1 583 738 206 228 813 5 688 972 9 619 483 1 583 738 206 228 813 5 688 972 9 619 483 1 583 738 206 228 813 744 018 1 1006 725 0 0 48 828 819 744 018 1 1006 725 0 0 48 828 819 744 018 1 1006 725 0 0 0 26 267 227 8 876 57 020 913 496 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0	TOTAL TAP P 30 M TVA 10 % FU 40;100% RF 50% FU 25% F	TOTAL TAP PF 30 M TVA 10 % FL 40;100% RF 50% LD 25% FL A1107 Total State Total S	107 AL Try WE 90 M TVA 10 % FE 1040; 100% RF 50% FE 1040; 20 325 324 279 175 016
	0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0 0		F 20 % TVA 10 %, IFF 30 % TVA 10 %, IFF 30 % TVA 10 %, IFF 30 327 33 32 320 327 33 32 320 327 32 30 741 301 1 1 624 872 440 393 21 740 605 21 740 605 5 688 972 5 688 972 5 688 972 76 965 744 018 8 676 8 676 8 676 8 676 972 5 7020 4 520 861 1 168 055 1 168 055 1 168 055 435 559 00 10 2 361 69 0 10 2 361 69 0 10 2 361 69 0 10 2 361 69 0	F 20 % TVA 10 % IFU 40;100% 2 2796745 1 296 000 2 2796745 1 296 000 2 2796745 1 296 000 2 2796745 1 296 231 3 32 320 327 32 557 314 11 0 35 116 072 32 557 314 11 0 30 741 301 11 859 231 3 1 624 672 2 283 469 440 393 2 824 076 21 740 605 9 807 421 1 21 740 605 9 807 421 1 21 740 605 9 807 421 1 26 88 672 9 619 483 5 688 672 9 619 483 76 965 74 482 76 965 74 482 76 965 74 482 76 965 9 106 725 8 676 199 805 8 676 199 805 8 676 199 805 57 020 913 496 57 020 913 496 57 020 913 496 14 175 822 4 620 861 14 175 822 16 686 879 435 559 1 278 574 0 12 305 16 93 3186 775 0 10 12 301 169 93 186 775 10 0 11 270 289 10 0	F 20 % TVA 10 % FU 40;100% R F 50% TVA 10 % FU 40;100% R F 50% A 7 506 260 2795 745 1795 745	F 20 % TVA 10 % IFU 40;100% R F 50% TD 25% TD 25% TE 327 162 2795 745 1795 000 2 2942 162 2382 162 38 234 17 2508 260 38 234 17 30 234 162 16538 9 30 741 301 11 852 231 3 505 243 45024 2 30 741 301 11 852 231 3 505 243 45024 2 30 741 301 11 852 231 3 505 243 45024 2 307 443 391 41 852 231 3 505 243 45024 2 2 233 469 479 682 45024 2 2 24 740 605 9 807 427 1 481 456 4 45024 2 2 21 740 605 9 807 427 1 481 456 4 440 393 2 824 076 131 513 0 440 393 2 824 076 131 513 0 4 45024 2 21 740 605 9 807 427 1 481 456 0 4	F 20 % TVA 10 % IFU 40;100% R F 50% I D 25% IF, IA 100% 2 795 745 1 795 000 2 922 162 18 538 978 165 3 2 320 327 3 1 862 314 7 606 260 18 538 978 165 0 35 116 072 32 557 314 10 448 422 16 538 978 165 0 30 741 301 11 859 231 3 505 243 45 024 2 499 833 30 741 301 11 859 231 3 505 243 45 024 2 499 833 30 741 301 11 859 231 3 505 243 45 024 2 498 833 30 741 301 11 859 231 3 505 243 45 024 2 498 833 30 741 301 11 859 231 3 505 243 45 024 2 498 833 30 741 301 11 859 247 479 682 0 134 987 440 393 2 824 076 131 513 0 54 242 21 740 605 9 07 421 1 481 456 0 14 685 663 21 740 605 9 307 421 1 481 456 0 16 85 663 21 740 605 9 307 421 1 481 456 <t< td=""><td> F20 Y TVA 10 Y FU J40;100 RF 50 TVA 10 Y TVA 10 Y </td></t<>	F20 Y TVA 10 Y FU J40;100 RF 50 TVA 10 Y

الملحق 08التقديرات الممنوحة للبلدية

ولاية غرداية بلدية : المنيعة رارة المالية المديرية العامة للضرائب مديرية الضرائب لولاية غرداية

تقدير الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية

الملاحظات	تقدير الإيرادات الجبائية لسنة 2015	طبيعة الضرانب والرسوم
	162 514 863	الرسم على النشاط المهني (65%)
	3 205	لرسم العقاري والتطهير (100 %)
	2 446 940	رسم على القيمة المضافة (10%)
	2 227 523	ضريبة الجزافية الوحيدة (40%) +(100%)
	569 284	ضريبه على الدخل العقاري (50%)
	167 761 815 :	المجموع

غرداية في : 2 أ أشتر 2014 مدير الضرائب لولاية غرداية

تذكير بتقدير إيرادات أخرى

المسلاحظ	تقدير الإيرادات الأخرى لسنة 2015	طبيعة الحقوق والرسوم
- N. 145 N		يسوم الذبح
		حقوق التوقف في الأسواق العمومية
		يرادات الإستغلال الأخرى
		يرادات أخرى لأملك عمومية

ملاحظة : للإعادة إلى مديرية الضرائب للولاية بعد ملنه عقب المصادقة على الميزانية

غرداية في : الوالي (1)

رئيس المجلس الشعبي البلدي (1)

أشطب العبارات غير الملامة

الملحق رقم 09 كيفية تحديد التقديرات

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية المديرية العامة للضرائب مديرية الضرائب لولاية غرداية

الموضوع: تقرير حول كيفية تحديد تقديرات الإيرادات الجبانية للجماعات المحلية 2016:

تم تحديد تقديرات الإيرادات الجبائية للجماعات المحلية لسنة 2016 معتمدين على ما يلى:

 $\frac{1}{100}$ نصديد الإنهازات الجبائية للجماعات المحلية إلى غاية 100/09/31 على حسب النسب . . . القانونية (الجدول رقم 00) :

- 65 % من الرسم على النشاط المهني (TAP) للبلديات

- 29.5 % من الرسم على النشاط المهني (TAP) للولاية

- 10 % من الرسم على القيمة المضافة (TVA) للبلديات

- 40.25 % من الضريبة الجزافية (IFU) للبلديات

- 5 % من الضريبة الجزافية (IFU) للولاية

- 100% من الرسم العقاري (TF) للبلديات

- 50 % من الرسم على الدخل العقاري (RF) للبلديات

ثانيا : حساب الإنجازات لفترة 12 شهر (بعملية إنجازات الفترة \times 9/12) مع إضافة نسبة التطور والمقدرة ب \times 0 % على الرسم على النشاط المهني

- 4.6% على باقى المواد

الواردة في التعليمة رقم 1407 المؤرخة في 2015/09/16 للمديرية العامة للضرائب.